

مَدْرِسَةُ الْمَرْأَةِ لِلِّدْرَاسَاتِ وَالْإِسْتَشْهَادَاتِ

تَ : ٢٤٤٦٠٢٢

ت.ف. : ٢٤٤٦٠٣٢

تَرْخِيمُصْرَقُومَ (٧١)

المرأة والأسرة المسلمة

من منظور غربي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدكتور
عمر الدين خليل

١٠١٤
جعوم

المراة والأسرة المسلمة
من منظور غربي

دار الفرقان

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٩٩٧

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية
(١٦٢٤ / ١١ / ١٩٩٧)

رقم التصنيف: ٢٦٥.٤

المؤلف ومن في حكمه:

عنوان الكتاب:

الموضوع الرئيسي:

١- الديانات

٢- المرأة المسلمة

بيانات النشر: عمان: دار الفرقان

* تم إعداد بيانات المهرسة والتصنيف الأولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية



دار الفرقان للنشر والتوزيع

الادارة والمكتبة - العبدلي - عمارة جوهرة القدس

مقابل وزارة التربية والتعليم

هاتف : ٩٣٧ - ١٤٥٩٣٧ - فاكس : ١٤٨٣١٢

ص.ب : ٩٤٥٤٦ عمان - الأردن

قضايا من ملوك المرأة



وكانت تغذي المحاولة المعاكسة هذه، وتحرسها، وتضيّي بها إلى نهاية الشوط شبكة من السماسرة في عالم الفكر والأعلام والسياسة والمجتمع، قد يختصّون على كل شيء إلا في هذه. . وكانت الأصوات «المعارضة» التي ترتفع لكي تدين السمسرة الماكنة، تكتب أو تعزل، وأحياناً يغيب أصحابها بهذه الحجة أو تلك.

صوت الطهر والنظافة والاستقرار والأمن والتوحد كاد يضيع قبلة أصوات المهرجين الذين أريد لهم أن يدخلوا المضمار وأن يحظوا بالفوز بأي ثمن.

كانوا يصدرون علينا مشاكلهم عبر موانئ الفكر المفتوحة على مصراعيها، ومن خلال شبكة المستوردين والسماسرة، مخيّلين للمسلمين أن المرأة المسلمة هي التي تعاني من المشاكل والأزمات، وأن الأسرة المسلمة بحاجة إلى تعديل الوقفة الجانحة من أجل كرامة المرأة وحقها الإنساني المشروع في الحياة الحرة الشريفة!! وبهدف تجاوز الهضم والإحجام والتحقير التي عانت منها عبر القرون.

الاستقرار النفسي، والأمن الأسري، والطهارة الخلقية، والطفولة الآمنة المتوحدة. . أصبحت مأخذ في الحياة الإسلامية، سعي السماسرة إلى استرداد الحلول المناسبة لتداركها. . والحلول كانت سومماً مركرة أطاحت بالاستقرار والأمن والطهارة، ودستَ في شرائع الحياة الإسلامية: الفساد والعهر والشذوذ والتفكك والخوف والدمار.



ومنذ بدايات القرن الماضي حدثنا المتحدثون والكتاب عن حادث يحمل دلالاته العميقه في هذا المجال . لقد كانت (إسطنبول) عاصمة الخلافة الإسلامية واحدة من انظف مدن العالم في مجال العلاقات بين الرجل والمرأة ، فلما دخلها الغربيون تحت مظلة الإصلاح والتحديث . لما غزتها قوانين (بونابرت) الوضعية وأبعدت مفردات الشريعة الإسلامية شيئاً فشيئاً . لما أخذ الطلبة الأتراك يذهبون إلى عواصم الغرب ثم يرجعون بالشهادات أو بدونها . بدأ الطفح الأحمر يظهر على جلد (اسطنبول) .. والزهري والسبلان وكل السموم الجنسية المدمرة تتسرّب في شرايينها . ويدرك (شمتز دوملان) في كتابه (الإسلام) أنه «عندما غادر الدكتور ماورو كور داتو) الاستانة سنة ١٩٢٧م إلى برلين لدراسة الطب لم يكن في العاصمة العثمانية كلها بيت واحد للدعارة . كما لم يعرف فيها داء الزهري وهو السفلس المعروف في الشرق بالمرض الإفرنجي ، فلما عاد الدكتور بعد أربع سنين تبدلت الحال غير الحال . وفي ذلك يقول الصدر الأعظم (رشيد باشا) في حسنة موجعة : اتنا نرسل ابناءنا إلى أوروبا ليتعلّموا المدنية الإفرنجية فيعودون إلينا مرضى بالداء الإفرنجي » !

كانت الخطوة الأولى . . الخطوة الضرورية . . واعقبتها بقية الخطوات . . صار العملاق العثماني الذي دق أبواب ثينا ، رجلاً مريضاً ، وراح السكاكين تعمل في جسده الممزق ، حتى انتهى الأمر إلى قتله تماماً على يد واحد من المحسوبين على جغرافية الإسلام . . وجاء من بعده عشرات القادة لكي يواصلوا المهمة . ومن قبلهم ، ومعهم ، وربما بعدهم ، واستمرت شبكة السماسرة في دوائر الفكر

والثقافة والإعلام والمجتمع تمارس مهمتها المعاكسة، قترفع شعار تحرير المرأة لكي تصل بها في نهاية الأمر إلى التعبير !

عدد ليس بالقليل من النساء الغربيات انفسهن، كما سترى، كن يجدن في الحياة الاسلامية. . في جمال المرأة والأسرة والطفولة، المثل الأعلى والصيغة المحتاجة للأمن والاستقرار والعطاء والسعادة. . وكن يتقن الى التمتع بعشر معشار ما تتمتع به المرأة المسلمة. واغلب الظن أن عدداً من القراء والمتابعين لايزالون يذكرون، من بين وقائع كثيرة، ذلك المؤتمر النسائي الحاشد الذي نظمته وزیرات المرأة والأسرة في الحكومات الالمانية الإقليمية عام ١٩٩١م والذي كان بمثابة تظاهرة نسائية رسمية ضخمة استهدفت تأكيد دور المرأة في المجتمع الالماني. وقد طالبت النساء في المؤتمر بالحقوق التي تتمتع بها المرأة المسلمة منذ أكثر من الف وأربعين عاماً، وخاصة بالنسبة لاحتفاظ المرأة الالمانية باسم والدها بدلاً من اجبارها على حمل اسم زوجها. وحيث النساء المحتشدات قرار المحكمة الدستورية في ألمانيا (الاتحادية) الذي أقرّت فيه بعدم حتمية قيام المرأة بحمل اسم زوجها، وأنه لها الحق في الاحتفاظ باسم والدها إن أرادات.

قبل ذلك بحوالي العقودين من الزمن كانت الساحة الإيطالية قد شهدت هجوماً مضاداً آخر في مواجهة الميل بالمرأة والأسرة عمما ارادة لها الله سبحانه. . تلك الضغوط المتواصلة في البرلمان الإيطالي. . على بعد خطوات من الفاتيكان زعيمة الكاثوليكية في العالم. . والتي تزعمها أشد البرلمانين ليبرالية، من أجل إقرار حق الطلاق للرجل الإيطالي، بعد حجبه القوانين الطوال.

بل إن بعض النسوة الغربيات انتميْن إلى إسلام من أجل أن يذقن التجربة ويسعدن عن مواطن التفكك والرذيلة والعفن والقلق والسعار الذي يحكم حياة المرأة الغربية حتى لم تعد الكثيرات منهن يأمن على ازواجهن من المعاشرة اللاشرعية، ولم يعد الأزواج أنفسهم يؤمنون على التزاري والأبناء، ويضمون انحدارهم من الأصلاب !

هذا كله يتسرّب بدعوى (قاسم أمين) و (أمينة السعيد) وكل السماسرة الذين أطلقوا على أنفسهم دعوة تحرير المرأة . . يتسرّب إلى حياتنا فيستبدل الذهب بالتراب، ويكون هذا الذي كان . .

وليس ثمة أمة كهذه الأمة المسماة تحوزا « بالإسلامية » تجهل كل فن مُجد في صيروحة الحياة وتناميها ولكنها تخذل من هدر الطاقة والتغريط بعناصر التميز والتفوق، واستبدال الغالي بالرخيص .

في سياقات عديدة تمت الصفقات الخاسرة في التاريخ الحديث والمعاصر لهذه الأمة . . في مجال الاقتصاد والسياسة وال الحرب والعلم والأخلاق . . وما هنا في سياق المرأة والأسرة، ولهذا القانون نفسه يعمل عمله بواسطة جيش من السماسرة وأدعياء التقديمية والتحرر، لكي يفرط بواحده من أكثر الحلقات في الحياة الإسلامية تميزاً وتفوقاً، ويحل محلها : التفكك والعفن والرذيلة والخراب والشذوذ والزهري والسيلان . . وأخيراً الأيدز الذي أخذ يدق الأبواب .

هذا كله كان، ولا يزال قائماً حتى اللحظات الراهنة في ديارنا، رغم أنه حوصر إلى حد كبير بقروج معطيات الصحوة الإسلامية ومطالب الفطرة البشرية التي تمثل للطهر والعفاف والنظافة والإستقرار، والتي لن تتحقق بتحقيقها المأمول إلا في إطار هذا الدين .

إلا أن المفاجأة التي حدثت، فيما لم يكن أحد يحسب له أبداً حساب، أن المكر السيء أحاق بأهله، وتلك هي واحدة من سنن الله سبحانه في خلقه. وليس المقصود هنا حشود السمسارة الذين مرروا العملية، فهو لاء ليسوا بأكثرب من أدوات أو آلات للتوصيل. . وإنما الحياة الغربية نفسها التي أخذت تتلقى الهجوم المضاد في قضية المرأة. . في عقديارها. . عبر العقددين الأخيرين على وجه الخصوص. وأصبح هذا «الغزو» إذا صح التعبير، أو الهجوم المضاد، يمثل بمثابة الوقت هاجساً ملعاً في دوائر الحياة الغربية على مستوى السلطة والمجتمع، وأخذ يتتصاعد حتى كاد يدفع بعض القيادات الغربية إلى تجاوز ما يسمى هناك بالثوابت الديمقراطيّة من أجل وقف الظاهرة التي أخذت تهدد الحياة الغربية، على ما تصورواهم بحكم التقاليد الفكرية والسلوكية وضغط الأعراف وال المسلمات الخاطئة القادمة من عمق الزمن الأوروبي.

أمامي الآن مقال للمفكر الفرنسي (برناسسيشيه) بعنوان «الحجاب العربي. . ونحن» ينطوي على بعض المعطيات المهمة، وهي تمس كما يبدو من العنوان، إحدى الحلقات المهمة في موضوع المرأة المسلمة، ولا أقول قضيتها، ألا وهو الحجاب). . فها هو الحجاب يقتاحم العربي الفرنسي. . التهتك الباريسي المعروف، ويفرض حضوره في قلب المجتمع. . فكيف كانت رؤية الفرنسيين أنفسهم للظاهرة؟ كيف كانت ردود الأفعال؟

حين تحجبت بعض الفتيات في (الليسية) يقول سيشير، تحركت الطبقة السياسية وراح يدلّي كل بدلّوه حول الاحترام الواجب تجاه البلد الضيافة وهو يقصد ضرورة احترام التقاليد الفرنسية من قبل أولئك الغرباء الذين قبلتهم فرنسا ضيوفاً عليها، بغض النظر عن القيمة الأخلاقية الحقيقية لهذه التقاليد) حتى إن أحد الوزراء هدد باتخاذ موقف، واجتمعت أخيراً الهيئة الدستورية، في حين كان يعلن بعض المثقفين - جهاراً - أن الوطن العلماني في خطر !

ويضيّ سيشير إلى القول بأنه مهما بلغت قدرة عمالء العروض المشهدية على التلاعّب والتأثير - وهم لم يتّرددوا في ممارستها بوقاحتهم المألوفة - فإن حادثاً كهذا لا يكتسب مثل هذه الأهمية ولا يثير مثل هذه الأصداء، إلا إذا كان يمس الطبقات العميقة من الوعي الجماعي. وبما أن من تحرّك هذه المرة ليس من أتباع (الساسة الفاسدين) وإنما من المفكرين اللامعين الذين اجتاحتهم فجأة موجة من الغضب المفرط. . فيجب أن نبحث عن الدوافع بعيدة. . إنها أعراض (بواتيه) المرضية !

إذن فإن تراكمات التاريخ والعمق الصليبي للموقف الفرنسي الذي لا يزال يتذكّر محاولة الاقتحام الإسلامي للأرض الفرنسية وهزيمته عند بواتيه، هي التي تستفز (في تحليل سيشير) العقل الغربي لمحابيّة ظاهرة الحجاب الإسلامي، حتى لو أدى الأمر إلى خرق الثوابت الديقراطية وضرورات «التسامح وجمال الاختلاط العرقي» التي يدعّيها الفرنسيون.

ويبدو لي - يقول سيشير - أن أعراض بواتيه المرضية إنما تشهد على جهلنا العميق بحقائق الإسلام، كما تشهد في الوقت نفسه على عودة غريبة للمكتوب تجعل العربي (المسلم بالأخص) يحل وقتياً محل اليهودي في الاستيهام العنصري والمتوتر لغيرية (AL teroite) قوية تنذر وتهدد.

إنه «النسيان المذهل» و«النفي المجنون» كما يعبر سيشير، لأفضل الحضارة الإسلامية على الغرب «وإذا كان العرب قد بهروا ذاكرتنا القديمة وأربكواها إلى هذا الحد، فذلك لأنهم كشفوا عن قدرتهم على ابتكار الحضارة الأكثر ألفاً وغنى، عندما كانا لا نزال نحن في طور التخلف، ولقد لعبت الكنيسة المسيحية، في إطار هذا الكيت الكبير، دوراً لا تخسّد عليه أبداً، وإن الأوان لكي تعرف بذلك خصوصاً وأن مذهبها ما كان لي تكون لو لا أن سلبت الكائز النفيس الذي وصلها من الفكر الإسلامي، ثم عملت على طمس معالمة المدهشة».

إن الفرنسيين، والغربيين عموماً هم ضحايا التعصب - كما يقرر سيشير - ضحايا تشويه يجعلهم يتصورون أن تاريخهم هو التاريخ الوحيد الممكن، ويجعلهم يُسقطون من خلال هذه الأفكار (وعسكرياً من خلال الأفعال) تحديدهم للسياسة على وقائع تاريخية وثقافية تبدو لهم متطرفة لدرجة أنهم يضلون وقتهم في ترسيخ سوء التفاهم.

وبوصفه مدرساً - يقول سيشير - فإني أتساءل : كيف لا ترون أن المشكلة الملحة ليست الحجاب، وإنما الانهيار العام لثقافة لا

تعني رجال السياسة عندنا؟ «وتقولون إنكم تريدون حكاية هوية؟ وأية هوية؟ ولأن الجواب لن يكون سهلاً فمن الأفضل فتح باب المناقشة والانحياز إلى الفكر وليس إلى الخوف !

«لقد أحالتنا الحيوية الدينية الإسلامية فجأة، إلى الفكر وليس إلى الخوف !

«لقد أحالتنا الحيوية الدينية الإسلامية فجأة، إلىوعي مخيف، ولقد عبر عنها بعض المثقفين المستنيرين من خلال، ردود فعل مرعبة وتشنجات غير عقلانية»

هذا بعض ما يخلص إليه سيشير وهو يعالج ردود الفعل الفرنسي تجاه ظاهرة الحجاب في سياق الموقف المسيحي العام من الظاهرة الإسلامية بعدها الديني وعمقها التاريخي، وهو موقف لا يعكس فكر أو عاطفة الشرائح الدينية في المجتمع، أو حتى الساسة (ال fasidin)، ولكن المثقفين والمفكرين اللامعين !

أغلب الظن أن القراء لا يزالون يذكرون القرار الذي اتخذه ناظر المدرسة الفرنسية بضاحية كريل لمنع الفتيات المسلمات من ارتداء الحجاب، وإصرارهن على موقفهن وكيف أن مسيرة شارك فيها عدد كبير من النساء والفتيات المحجبات، اجتازت شوارع العاصمة الفرنسية في الثاني والعشرين من تشرين الأول ١٩٩٢ وأعلنت رفضها لقرار ناظر المدرسة الذي دعمته حملة إعلامية وسياسية شعواء هاجمت التزعزع الإسلامية مؤكدة أنها صورة من صور التعصب والإرهاب في محاولة لإضعاف صيغة سياسية على هذه المسألة حيث تركت الجهود لإقناع

الرأي العام الفرنسي بأن آباء تلك الفتيات من الأعضاء النشطين بجماعات دينية متعصبة تسعى إلى ممارسة نشاطاتها الإرهابية في فرنسا !

رغم ذلك فإن الحقيقة كانت أكثر ثقلًا وحضورًا من كل محاولات التضليل . وبعد يومين فقط وجد وزير التربية الفرنسي ليونيل جوسبان نفسه مضطراً لإصدار قرار يحظر فيه التعرض للطالبات المسلمات المتمسكات بارتداء الحجاب . إلا أن «الحملة» ضد الحجاب ما لبثت أن تصاعدت مرة أخرى ، رافقها هجوم شرس شنته وسائل الإعلام ضد الإسلام والمسلمين في فرنسا . ويدعوا أن هذا الموقف المضاد كان أقوى من تشبت هذا الوزير أو ذاك ببقياها القيم والشوابت الديقراطية ، ووجد وزير التربية والتعليم الفرنسي الحالي (فرانسو بايرو) نفسه مسوقاً إلى إصدار قرار بمنع الحجاب في المدارس والثانويات ، والإدلاء بجملة من التصريحات لتأكيده وتبريره ، الأمر الذي دعا اتحاد المنظمات الإسلامية في فرنسا إلى عقد اجتماع طارئ لهيئة التنسيق لمسلمي فرنسا ، أسفراً بعد تدارس الوضع ، عن إصدار البيان التالي :

«بعد الأحداث الأخيرة التي تعيشها الجالية المسلمة في فرنسا ، وتصريحات وزير التربية والتعليم الفرنسي فرانسو بايرو حول قراره بمنع الحجاب في المدارس والثانويات ، عقدت هيئة التنسيق لمسلمي فرنسا اجتماعاً طارئاً لها لتدارس الوضع .

«ابتداءً تؤكد الهيئة على ما يلي :

١- أن مسلمي فرنسا مع تأكيدهم على احترام مبادئ الدولة الفرنسية ، يعتبرون أن لبس الحجاب (غطاء الرأس) لا يشكل تهجماً

على المشاعر العامة للمواطنين ولا يمس بالأمن العام للبلاد، بل يدخل في إطار الحريات الشخصية وحرية الاعتقاد التي يكلفها القانون والدستور الفرنسي ووثيقة حقوق الإنسان كما أعد ذلك قرار مجلس الدولة الفرنسي الصادر بتاريخ ٢/١١/١٩٩٢ م.

-٢- أن الحملة الإعلامية الشرسة التي شتها وسائل الإعلام ضد الإسلام والمسلمين في فرنسا قد تؤدي إلى مضاعفات سلبية وردات فعل مرتجلة.

انطلاقاً من هذا قررت الهيئة ما يلي :

- أ- طلب لقاء عاجل مع السيد وزير التربية والتعليم الفرنسي .
- ب- اعتماد مبدأ الدعوة إلى إجتماع طارئ لمسؤولي الجمعيات والمؤسسات الإسلامية في فرنسا لدراسة الوضع الحالي واتخاذ «الإجراءات الازمة»

هيئة التنسيق لمسلمي فرنسا ٩/١٢/١٩٩٤ م

ومامن ريب في أن ظاهرة الحجاب تعكس حالة حضارية، فضلاً عن عمقها الديني، وأن تصدّي القيادات الفرنسية السياسية والإعلامية لها إنما يجيء بشكل من الأشكال، في سياق صراع بين حضارتين تريد أحدهما أن تؤكد عريتها وإباحيتها وتسعى لأن تدافع عنهما بكل ما أوتيت من قوه باعتبارهما جزءاً اصيلاً من تقاليدها وأعرافها الشائعة وتسعى الحضارة الأخرى إلى تأكيد سترها وانضباطها الأخلاقي الذي أرسى أساسه منذ بدايات الخلقة حيث أريد للإنسان أن يتعرف ويتطهر ويتحفظ، وأن يتجاوز مطان القبح والفحشاء، مؤمنة بأن ليس ثمة أية

قيمة (حضارية) تكمن في الطبيعة المتعهرة التي تكون عليها المرأة في الشارع أو الدائرة أو المعلم، وأنه -بال مقابل- ليس ثمة أية عرقلة أو إعاقة للصيورة الحضارية في كون المرأة ترفض التبرج وتلتزم الحجاب.

فإذا أضفنا إلى هذا، البعد الديني المشار إليه والذي يمكن أن يستفز ثلاث فئات من خصوم الإسلام: النصارى واليهود والعلمانيين، فضلاً عن «الساسة الفاسدين» الذين سبق وأن صاغوا مواقفهم المناحزة من كل ما يحيث إلى عالم الإسلام بصلة. . إذا وضعنا هذا كله في المنظور، ادركنا دوافع هذا الهجوم الملحوظ على الحجاب الإسلامي، واستعداد الفرنسيين للتنازل حتى عن ثوابتهم الديقراطية من أجل وقف الظاهرة عن الانتشار في الساحة الفرنسية، وفيما بعد، في أوروبا وديار الغرب كله.

وبموازاة هذا الهجوم المضاد الذي فرضه «الحجاب» والظاهرة الإسلامية عموماً في ديار الغرب، تلقت الحياة الغربية في مسألة المرأة والأسرة هجمات لاتقل إلحاحاً، انطلقت هذه المرة من مطالب الفطرة التي فطر الله الناس عليها ووالسن التي ركزها الخالق سبحانه في لحمة الخلق، والتي اعتدّي عليها وأريد لها أن تنحرف عن مسارها الأصيل إلى الحد الذي تصير فيه فلسفة امرأة كالأدبية الفرنسية المعروفة (سيمون دو بوفور) (وستعتمد مفرداتها بالحرف) : «إن المرأة لاتخلق امرأة بل تصبح امرأة. فليس هناك مصير بيولوجي أو نفسي أو اقتصادي يحدّد الدور الذي تؤديه أنثى البشر في المجتمع. إن المذينة ككل هي المسؤولة عن إنتاج هذا الكائن الذي يوصف على أنه انثوي» !!

أي تبديل لهذا خلق الله، وأي منطلق يتناقض ابتداءً مع التفرد المؤكد للمرأة على المستويات البيولوجية والنفسية والاجتماعية، وهو التمييز الذي يؤكده كتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) ويتعاملان معه من أكثر من زاوية، ليس من أجل وضع (الأنثى) في درجة أدنى من الرجل، وإنما من أجل الاستجابة لطبيعة مطالبها الأساسية ووظيفتها الأولى، وهو الأمر الذي يجعل المرأة على المستوى الإنساني، ليس فقط في حالة توازن مع الرجل يكمل من خلاله أحدهما الآخر. بل إن المرأة قد تحتل موقعاً أعلى من الرجل في كثير من العلاقات الأساسية للحياة البشرية، كما يلحظ من معطيات هذا الدين في العقيدة والتشريع والسلوك على السواء.

وعلى آية حال فإن (سيمون دوبوفوار) إنسياقاً وراء نزوعها المضاد للأثنى، ففضلت أن تظل عشيقة لرفيقها (جان بول سارتر) لدى نصف القرن على أن تصير زوجة له، عندما طلب منها الزواج، معتقدة أن العلاقة التي تجمعهما كانت أقوى وأهم من «ورقة» تحدد هذه الرابطة !

بل إنها اضطرعت مع (الأنثى) باتجاه آخر لا يقل خطورة، فإذا كانت في الحالة السابقة ترفض الرابطة الزوجية التي هي أساس كل علاقة إنسانية بين الرجل والمرأة، فإنها في الحالة الثانية رفضت أن تصير المرأة أما وأن تكون كائناً يحرس استمرارية الحياة بحكم قوانين الفطرة. ففي عام ١٩٧١ وقعت مع ٣٤٠ امرأة بياناً يفيد بخضوعها لعملية إجهاض تحدياً للقانون الفرنسي آنذاك. والآن، لندع (سيمون دوبوفوار) ولتحدث بمنطق الأرقام الذي ينطوي على مصداقته بقوة «الإحصاء».

يin يدي أرقام تستند إلى دراسات استطلاعية قام بها (معهد سامبل) في ألمانيا، وإلى دراسات أخرى نفذت بتكليف من وزارة الأسرة والشباب في ألمانيا، فضلاً عن منشورات الدائرة الاتحادية للإحصاء، وهي من إعداد الأستاذ (نبيل شبيب) وقد نشرها في تقرير «قضايا دولية» التي تصدر في إسلام آباد (العدد ٢٤٩ أكتوبر ١٩٩٤):

-١- تناقص عدد الزيجات منذ عام ١٩٥٠ إلى عام ١٩٩٢ بمعدل ٢٥٪، وازدادت معدلات الطلاق بنسبة ١٦٪ وصلت إلى ٣٤٪ من حالات الزواج مجتمعها.

- ٢- ٢٥٪ من الأمهات دون أزواج. ويعيش ٢٥٪ من الأطفال دون أم أو دون أب. ويولد ٢٥٪ من الأطفال دون زواج
- ٣- يعيش حوالي ١٢ مليون شخص على انفراد من أصل ٨٠ مليون نسمة.
- ٤- وصلت نسبة «أسر المعاشرة» إلى أسر الزواج إلى حوالي ١٠٪.
- ٥- يوجد ٨,٦ مليون وحدة أسروية دون أطفال و ٥,٢ مليون طفل واحد من أصل ٣٥ مليون وحدة أسروية.
- ٦- ٩٠٪ من أعمار ٢٠-٣٠ سنة يؤكدون الرغبة في الإنجاب.
- ٧- ٥٦٪ من المتزوجين والمعاشرين يريدون إنجاب طفلين على الأقل.
- ٨- ٢٦٪ لا يمكنون من إنجاب أكثر من طفل واحد.
- ٩- ٢٥٪ يعللون عدم الإنجاب بالعمل و ٢٥٪ يتضييق الحرية الشخصية و ٢٧٪ بسبب الأعباء المالية.

١٠- رغم الإباحية فإن :

- حالات الاغتصاب السنوية التي تم التبليغ عنها للسلطات ٦٣٠٠
 - التقدير الرسمي لحالات الاغتصاب دون تبليغ ٢٠٠ ألف
 - حالات التحرش دون الاغتصاب مع التبليغ ٤٢٠٠
 - حالات التحرش دون التبليغ غير قابلة للتقدير.
 - حوادث الاعتداء الجنسي على الأطفال المعروضة أمام القضاء ١٦٥٠٠
- التقدير الرسمي لحوادث الاعتداء الجنسي على الأطفال دون وصولها إلى القضاء ٣٠٠ ألف.

١١ - ٥ ملايين امرأة أو ٣٣٪ من النساء المتزوجات والمعاشرات يتعرضن للضرب من الزوج أو العشير. وتصل حوادث الاعتداء بالضرب الذي يترك آثاراً جسدية دائمة على الأطفال إلى ٣٠٠ ألف سنوياً. ويموت أكثر من ألف سنوياً «ضربياً».

١٢ - تقول دراسة جامعية إن متوسط توزيع وقت الأم أو الأب يومياً يتضمن ما يعادل ٣٠ دقيقة للولد الواحد و ٣٠ دقيقة للمكالمات الهاتفية و ٥ ساعات للهوايات .



لترك الآن ظاهرة دمار الحياة الأسرية وضياع المرأة وتحولها إلى آلية للممتعة الصرفه أو الربح السريع، وهوانها على نفسها وعلى الآخرين، فهذه مسألة معروفة تماماً. ولنقف لحظات عند إثنين من الهجمات المضادة الأكثر حداة : ندرة المواليد وتعرض ديموغرافياً الغرب للانكماش، ووباء الإيدز الذي يهدد بافتراس الرجال والنساء معاً من تجاوزوا الإشارات الحمراء التي ركزت في فطرتهم، وانحدروا في تيار الشهوة ومالوا بالإنسان الميل العظيم الذي حذر منه كتاب الله : (والله يريد أن يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً) (النساء ٢٧).

ومن بين التقارير والبحوث والتحذيرات العديدة التي كتبت عن المسألة الأولى أكتفي بهذا التقرير الذي أعلنته وكالة رووتر في واشنطن والذي ينطوي على دلالته الواضحة في هذا المجال : «إذا كان السيد بن واتبیرغ على حق، فإن النساء اللائي يفضلن الاهتمام بعملهن أكثر من إنجاب أطفال، سيكون السبب في فصم عرى المجتمع الصناعي الغربي. إن المشكلة -في تحليله- تمثل في تناقص متظم في معدلات المواليد في الدول الصناعية الغربية، الأمر الذي يمكن أن يقوض هذه المجتمعات (إذا لم يتغير هذا الاتجاه فسيتهي أمرنا). . وما أراه جديراً بالاهتمام لدرجة كبيرة هو مدى نقصوعي الناس به بالرغم من أهمية واستمراره لفترة طويلة للغاية. . إن كندا وأوروبا الغربية واليابان وأستراليا ونيوزيلندا وإسرائيل) وايسلندا تعاني كلها من مشكلة ندرة المواليد وتحتاج إلى اتباع سياسات تحفز السكان على الإنجاب. أما عن

الولايات المتحدة فيقول مكتب التعداد إنَّ ٦٥ طفلاً فقط ولدوا لكل ١,٠٠٠ امرأة في سن الإنجاب عام ١٩٨٦ وهو أدنى مستوى في تاريخ الولايات المتحدة وقد تناقص معدل الخصوبة فيها من مستوى عال سجل عام ١٩٥٧ م ويبلغ ٣,٧٧ ليصل إلى أقل من ٢,١ عام ١٩٧٢ وهو المستوى الضروري ليبقى عدد السكان ثابتاً. ومنذ ذلك الحين ومعدل المواليد حول رقم ١,٨ ويقول واتسبرغ الذي يكتب عن الاتجاهات السكانية منذ ٢٥ عاماً، وأصدر كتاباً بعنوان (ندرة المواليد) : (أمّا نحن في الغرب جيل واحد لنفهم المشكلة أولاً ثم نعكس هذا الانهيار الاختياري في معدلات الخصوبة وإلا فسوف ندفع الثمن). . وأيا كان التحليل الصحيح لأثر الظاهرة فالنظر إلى الانفجار السكاني المستمر في معدلات المواليد في العالم الثالث، فربما يمثل سكان دول الغرب تسعة في المائة فقط من سكان العالم عام ٢٠٢٥ بالمقارنة مع ١٥ في المائة في الوقت الحاضر و٢٢ في المائة عام ١٩٥٠ . ويعزو الخبراء تناقص معدلات الخصوبة في الغرب إلى مجموعة من الأسباب المختلفة، منها تزايد عدد النساء العاملات خارج البيت، وتناقص معدلات الزواج وارتفاع معدلات الطلاق. . وتتوفر وسائل أفضل لمنع الحمل وإبادة الإجهاض. . . ومن بين الدول المتقدمة فإن الحكومة الفرنسية هي الأكثر نشاطاً في تشجيع الإنجاب حتى أنها تنشر إعلانات تحمل صورة طفل كتب تحتها : فرنسا تحتاج إلى أطفال^٤.

أما غزو الأيدز (أو مرض فقدان المناعة المكتسبة) فالحديث عنه يطول وموجة الموت والتآكل والفناء تندفع بسرعة رهيبة في ديار الغرب

لكي تأتي على حشود الرجال والنساء الذين جرفتهم الشهوات واندفعوا فيما وراء حافات الإشباع باتجاه بئر الإسراف والشذوذ.

الإحصائيات كثيرة، وهي تزداد كما يوماً بعد يوم. . إحداها تذكر أن المصابين في البرازيل وحدها عام ١٩٩٢ تجاوز الربع مليون وأن هذا العدد آخذ في الازدياد بمعدلات سريعة. وثمة باحثون في الحكومة الأمريكية ذكرروا لصحيفة نقابة الأطباء الأمريكية في عام ١٩٩١ أن نسبة النساء بين مرض الايدز في الولايات المتحدة قد زادت على عشرة في المائة. فقد ارتفعت النسبة هناك من ٦,٦ في المائة في عام ١٩٨٥ إلى ١١,٥ بالمائة في عام ١٩٩٠ وكان من بين مرضى الايدز المسجلين مع نهاية عام ١٩٩٠ والذين بلغ عددهم ١٥٨٢٧٩ شخصاً، عشرة في المائة أو ١٥٤٩٢ من النساء. وقد أصيب ٥١ في المائة من النساء نتيجة المشاركة في الحقن بالوريد عند تعاطي المخدرات، بينما أصيب ٢٩ بالمائة منهم بالمرض عن طريق المعاشرة الجنسية.

وثمة هجوم مضاد من محور آخر، لتطويق الشطط والانحراف الذي قاد الحياة الغربية في قضية المرأة والأسرة إلى الميل العظيم، بقوة التنطير والادعاءات العلمية. ويتمثل هذا الهجوم بسلسلة من البحوث والكشفوف العلمية التي تناولت أدعياء النبوة الكاذبين. سيكموند فرويد صاحب النظريات المعروفة في (التحليل النفسي).

ها هو ذا فرويد الذي مارس لأكثر من نصف القرن في ديار الغرب والشرق معاً دور (العراب) الذي برر وبارك كل صيغ الانفلات

والشذوذ في المسألة الجنسية، وقضية المرأة والأسرة عموماً. . ها هو ذا يتعرض منذ عقود عديدة، وأحياناً من تلامذته أنفسهم، لسهام النقد العلمي الذي كاد أن يأتي على نظرياته، في جل حلقاتها الأساسية، من القواعد.

ها هنا أيضاً يطول الحديث ويمكن -من ثم- الاكتفاء بشاهد واحد أكثر حداثة يتمثل بتلك البحوث (السايكولوجية) التي أنجزها البروفيسور(هانز ايزينك) على مدى ثلاثين عاماً، وكان آخرها كتابه الموسوم بـ (تدهور وسقوط الإمبراطورية الفرويدية) الذي يعتبر الضربة القاضية للتحليل النفسي.

ولقد أوضح ايزينك في بحوثه كافة، وفي كتابه الأخير بوجه الخصوص، أن العلاج المبني على التحليل النفسي لا ينطوي على قيمة تذكر، وأن فرويد لم يكن عبقرية علمية، بل عبقرية أتقنت فنون الدعاية وأساليبها، وأنه كان يتسلم بمقدرة لغوية كبيرة أعانته على نحت مفردات ومصطلحات جذابة مثل (عقدة أو ديب) أو (مبدأ المتعة) وهذه بدورها جعلت من سرده الجديد لقصة قدية جذاباً ومثيراً، وبخاصة لأولئك الذين يفتقرون إلى معرفة علمية بموضوع علم النفس.

إن ما كان جديداً في أعمال فرويد - والرأي للبروفيسور ايزينك - لم يكن حقيقةً وما كان كان حقيقةً لم يكن جديداً وأن فكر فرويد لا يتضمن شيئاً سوى تفسيرات خيالية لأحداث زائفة وإخفاقات علاجية ونظريات لا منطقية واستعارات فاضحة غير معترف بها (واستبعارات) خاطئة.

ويقدم كتاب ايزينك طروحات قيمة مثل تأكيده على أهمية علم الوراثة في السلوك وهو الدور الذي حاول التحليل النفسي إغفاله . باختصار شديد فإن عشاق فرويد - في التحليل النهائي لقناعات ايزينك - هم ضحايا الدعاية وتضليل الذات .

ومن بعد فرويد جاء دور الوجودية الإلحادية التي كان سقوطها هذه المرة بصيغة درامية كية على يد مؤسسها نفسه (جان بول سارتر) عبر لقائه الأخير مع عشيقته (سيمون دو بوفوار) في نيسان عام ١٩٨٠ وإذا كان للوجودية دورها هي الأخرى في تأكيد «الميل العظيم» في علاقات الرجل بالمرأة، وتبريتها باسم ضرورات التتحقق الذاتي وحرية الاختيار، فإن لنا أن نتصور كيف كان انهيارها بمثابة هجوم آخر من الهجمات التي تستهدف المعطيات المضادة للفطرة، والتي تطل دائمًا من تحت الأزية والأنقاض لكي تعيد للحياة البشرية ألقها المنطمس وتوازنها المفقود .

وفي هذا السياق نفسه يمكن اعتبار سقوط الماركسية وعودة النبض الديني الى الحياة الغربية ضربة أخرى لدعائية الميل العظيم وأنبائاته الكذبة وتنظيراته الشاملة، ودعوة ملحمة للعودة الى الطهر والنظافة والاحتشام التي تليق بكرامة الإنسان وتفرده على الخلق وتنسجم مع مطالب الحياة البشرية الموحدة الآمنة .

ففي غياب الدافع الديني لن يقوم - بحال من الأحوال - مجتمع نظيف متوازن مستقر ، وبانهيار هذا الدافع يجيء الزهرى والايذ فىأكلان الأخضر واليابس ، ولا يأمن الزوج على زوجته ولا هذه على زوجها . . ويتكاثر أولاد الحرام فلا تكاد تستوعبهم المحاضن والملاجئ ، ويصير الفعل الجنسي المحرم نزوة عابرة يتحتم أطفاؤها

سريعاً كما يشرب الإنسان العطشان كأساً من الماء، فيما قالت به يوماً تنظيرات الماركسية البائدة في بدايات تشكيل الإتحاد السوفيتي المنحل على يد عالم النفس الماركسي المعروف (ولهلم رايغ) فيما دفع (لينين) نفسه بعد ستين فحسب، إلى أن ينهض متحججاً ويدعو إلى الاحتشام والتعفف وإحترام قوانين العائلة وإلا أصبح الجيل التالي من الروس وابنائهم كله من أولاد الحرام !!



البحث الذي يجده القارئ بين يديه سيتحرك بإتجاه مغاير تماماً لما سبق وإن قاله الغريّون (ومقلدوهم) عن المرأة والأسرة المسلمة . . فشمة في معظم الأحيان الصدق الذي يقف على الطرف الآخر لمعطيات الكذب والتحيز والتزوير والبهتان . . فها هنا قيل كثيراً وكتب كثيراً . ونحن نعرفه جميعاً، بما أن هذه الدائرة : دائرة المرأة والأسرة المسلمة، كانت أشد الدوائر الإسلامية تعرضًا لسهام الخصوم والأعداء نقداً وتجريحاً.

والآن، فإن من بين هؤلاء الخصوم وأعداء أنفسهم من قدر له أن يكتشف خطأ الحملة المضادة من أساسها، وأن يتبيّن، سواء بجهده الذاتي أم بقوة الموقف الإسلامي نفسه، وإقناعه، أنه ما من تصميم مناسب تماماً للمرأة والأسرة التي تشكل محورها الأساسي، كالتصميم الإسلامي، وما من رؤية تضع المرأة والأسرة مكانها الحق كرؤيه هذا الدين. وسنجد من خلال متابعتنا لعدد من النصوص (الإيجابية) في هذا السياق كيف أنها، وهي تتحدث عن جوانب شتى من الموضوع :

كجوهر المرأة وبناء الأسرة والطفولة، وتعدد الزوجات، والطلاق، والمحجب والحقوق التي اعطيت للمرأة أو أعيدت إليها، إنما تصب جميعاً في هذا المعنى الأساس الذي يتبيّن فيه لكل ذي عينين أن المرأة، وكل ما يتعلّق بها، ما كانت ولن تكون أقرب إلى وضعها الطبيعي، ووظيفتها الإنسانية ومهمتها في الحياة، كما هو الحال في دائرة الإسلام، الأمر الذي يمكن أن نجد تعبيراً دقيقاً عنه في مقوله للمستشرفة الإيطالية (لورا فيشيا فاكيليري) وهي أنه «فيما يتصل بالزواج لا تطالب السنة الإسلامية بأكثر من حياة أمينة إنسانية يسلك فيها المرء متتصف الطريق، متذكر الله من ناحية، ومحترماً حقوق الجسد والأسرة والمجتمع وحاجاتها من ناحية ثانية».

وليس غريباً أن يصدر تقييم موضوعي كهذا عن امرأة بالذات، هي أقدر من الرجل على أية حال في إدراك مسألة كهذه تمس المرأة أولاً وأخيراً.



ثمة - أخيراً - ما تجحب الإشارة إليه : إن المتحدثين في هذا الكتاب كلهم من الغربيين ماعدا اثنين فحسب هما نظمي لوفا (المسيحي المصري) وأحمد سوسة (اليهودي العراقي الذي انتهى إلى الإسلام). واستدعاوهما - إذن - لا يتعارض مع عنوان الكتاب.

وما يتحدثون هؤلاء - كما سيلحظ القارئ - ليسوا سواء، فبعضهم انتهى إلى الإسلام لأسباب شتى قد يكون من بينها «قوّة»

موقف الإسلام من المرأة والأسرة و «أحكامه» العجز. وبعضهم الآخر ظل على عقيدته أو علمانيته، وقد تكون لبعض هؤلاء الآخرين - كتابات وبحوث ووجهات نظر مضادة للمعطيات الإسلامية في هذا الجانب أو ذاك من جوانب الفكر والحياة. . ولكن هذا لم يكن يمنع من كلمة حق تقال بين الحين والحين، حينما يجد هؤلاء أنفسهم قبالة الحقيقة الإسلامية الساطعة، أو الهندسة الإسلامية المتقدمة للحياة.

ومع ذلك فاتنا يجب أن نتعامل مع مقولاتهم هذه بقدر من الحذر، وعدم التسليم المطلق، وأن نتذكر دائماً أننا قبالة باحثين كانت لهم مواقفهم المضادة تلك، من أجل لا تصير تقوياتهم الإيجابية جسراً لتمرير فكرهم ببقائه ودخله، بيلوره وترابه، الى العقل المسلم، فتكسب الرضا والقبول.

وتبقى الحكمة بالنسبة للمسلم على الأقل، الضالة التي يبحث عنها لأنها أحق بها حيث وجدها، كما علمه رسول الله عليه أفضل الصلاة والسلام.



(١)

المرأة كائنًا متفردًا



المرأة كائنًا متفرداً

لبدأ بالمركز الأساس للموضوع كله : ما يقولونه بقصد المظور الإسلامي للمرأة جوهراً ووظيفة ومكاناً من خارطة الحياة . . مارسيل بوازار، رجل الفكر والقانون الفرنسي المعاصر، يقف عند هذه النقطة أكثر من غيره على اعتبار أنها تمثل جزء أساسياً من موضوع كتابه القيم (إنسانية الإسلام)^(١)

منذ البدئ يؤكّد (بوازار)، ولا نقول : يكشف ، لأن الأمر أوضح من أن يحتاج إلى كشف ، يؤكّد^(٢) المظور القرآني المتوازي لجواهر المرأة والرجل على اعتبار أنهما سواء ، ومن مصدر واحد ، وأن ليس ثمة ما هو فوق أو دون في موقع المخلوقين : «لقد خلقت المرأة في نظر القرآن من الجوهر الذي خلق منه الرجل . وهي ليست من ضلعه بل نصفه الشقيق كما يقول الحديث النبوي^(٣) المطابق كل المطابقة للتعاليم القرآنية

(١) ترجمة عفيف دمشقية، دار الآداب، بيروت - ١٩٨٠ .

(٢) لن يحتاج أي باحث مسلم حتى لمجرد الإشارة إلى أن معطيات القرآن الكريم، ذات الصدق المطلق ليست بحاجة إلى (تأكيد) من أي مصدر بشري ذي قدرات معرفية نسبية ومنقوصة ، لكن بالنسبة لضعاف الإياب ، أو الغربيين أنفسهم ، أو غير المسلمين عموماً ، فإن (تأكيداً) كهذا يحمل قيمة في منح القناعة بصدقية هذا الدين ، وصلاحه لكل زمان ومكان .

(٣) إشارة إلى الحديث النبوي الشريف (النساء شقائق الرجال) الذي رواه الإمام أحمد في مستنه ، وأبي داود والترمذى . وأنظر تأكيد الباحثة الألمانية المسلمة ماكلوسكي على المعنى نفسه في كتاب : عرفات كامل العشي : (رجال ونساء اسلموا) الجزء التاسع ص ٦٢ (دار القلم ، الكويت - ١٩٧٣ - ١٩٨٣) .

التي تنص على أن الله قد خلق من كل شيء زوجين »^(٤)

وهو يجد نفسه مضطراً للمقارنة بين هذا المنظور وبين ما تقول به الرؤية النصرانية المحرفة. فالقرآن الكريم «لا يذكر أن المرأة دفعت الرجل إلى إرتكاب الخطيئة الأصلية، كما يقول سفر التكوين» ويتبع عن هذا أن «العقيدة الإسلامية» لم تستخدِم الفاظاً للتقليل من احترامها كما فعل آباء الكنيسة الذين طالما اعتبروها عميلة الشيطان بل إن القرآن يضفي آيات الكمال على امرأتين : امرأة فرعون ومريم ابنة عمران أم المسيح (عليه السلام) . . .^(٥)^(٦).

وعلى هذا فإن النساء «بوصفهن مؤمنات» يخضعن «للموجبات مماثلة لـ التي يخضع لها الرجال، وما دمن من الجوهر نفسه، فهو إذن مساويات للرجال. . والزوجان في نظر المسلمين. . متكافئان على الصعيدين الروحي والفكري، لكنهما مختلفان بدنياً. .^(٧)

فهذا الاختلاف الأخير ذو الطابع البدني الذي ينعكس ولا ريب على السايكولوجية (النفس) في أدق منحنياتها، والذي أريد له أيضاً أن يؤدي دوره اجتماعياً، لا ينسحب بالضرورة -كما أريد له في العديد من النظريات القديمة والأديان المحرفة التي بلغت بالمرأة أن تكون (عميلة الشيطان). . على هذه المخلوقة المتميزة ككائن مساو للرجل في أساس الخلق كما أن هذا الاختلاف لا يمكن أن يحيى كما يراد له في

(٤) إنسانية الإسلام ص ١١٣

(٥) انظر : سورة التحريم، الآيتين ١٢-١١

(٦) إنسانية الإسلام ص ١١٣

(٧) نفسه ص ١١٤-١١٣

المذاهب والنظريات التي تبلغ بالمرأة - أحياناً - حدود (الاسترجال) الذي يفقدها خصائصها الأصلية وتكونيتها الفطرية ويضعها قسراً في خانة الرجال باسم المساواة المطلقة التي هي بطبيعتها ظلم إنساني يتنافى ومبادئ المساواة.

وهكذا فإننا في الإسلام تأخذ المرأة، تماماً كآية ظاهرة أو موجود آخر، مكانها (الوسط) الذي لا يబيل ولا يجور، ويتحدد موقعها على الخارطة بأكبر قدر من الضمانات ضد التزيف والتحوير والاستلباب. . ويشار إلى عناصر الاختلاف بينها وبين الرجل دون أن يحجب هذا لحظة واحدة، ما يمكن وراء هذه العناصر من جوهر مشترك وتواءز مطلق في المنظور الإنساني. فليس في الإسلام على حقيقته، كما يقول الباحث القبطي الدكتور نظمي لوقا «عقيدة رجعية تفرق بين الجنسين في القيمة. بل إن المرأة في موازينه تتفق مع الرجل على قدم المساواة. لا يفضلها إلا بفضل، ولا يحبس عنها التفضيل إنْ حصل لها ذلك الفضل بعينه في غير مراء. وما من إمرأة سوية تستغني عن كتف الرجل بحكم فطرتها الجسدية والتفسية على كل حال. وذلك حسب عقيدة صالحة لكل طور اجتماعي على تعاقب الأطوار والعصور. على سنة العدل التي لم يجد لها عصرنا اسمًا أوفق من (تكافؤ الفرص) الذي يلغى كل تفريق، ويسقط كل حجة، ويقضي على كل تميز إلا بامتياز ثابت صحيح»^(٨)



(٨) محمد : الرسالة والرسول ص ١٠١-١٠٠ (الطبعة الثانية، دار الكتب الحديثة، القاهرة - ١٩٥٩).

ما حدث أحياناً، ما يبلغ في تصويره كثيراً، لسبب أو آخر، لا يعدو أن يكون نفطاً مبعثرة على صفحة بيضاء، واسعة ممتدة، لا يكاد يرى لها أول ولا آخر، هذه النقاط المعتمدة التي هي وليدة ظروف تاريخية معينة وليس بحال - ابناهاً عن الأسس التصورية للمرأة «القد قال النبي صلى الله عليه وسلم «الجنة تحت أقدام الأمهات»^(٩) وقال كذلك (خيركم من أحسن إلى امرأته)^(١٠). ولا يمكن أن تصدر مثل هذه الأحكام عن مجتمع لا يحترم المرأة بوصفها امرأة. ودونيتها النسبية الراهنة بإزاء الرجل إنما هي نتيجة مباشرة للظروف الاجتماعية والاقتصادية الإجمالية للمجتمع الإسلامي^(١١)

وهذه الظاهرة هي التي دفعت المؤرخ البريطاني (سير هاملتون كَب) إلى أن يسبق (بوازار) في التأكيد نفسه، فإننا - كما يقول كَب - «حين ننتهي من حذف الانحرافات (المتأخرة) وشجبها، تعود تعاليم القرآن والرسول (صلى الله عليه وسلم) الأصلية إلى الظهور في كل نقائها ورفعتها وعدالتها المتساوية إزاء الرجل والمرأة معاً. عندئذ نجد أن هذه التعاليم تعود إلى المبادئ العامة وتحدد الفكرة التي يجب أن يوضع ويطبق القانون بمقتضاهما أكثر من أنْ تعين صيغًا حقوقية حاسمة. وهذه الفكرة فيما يخص المرأة، لا يمكنها إلا أن تكون نابضة بالولد الإنساني وبشعور الاحترام لشخصيتها والرغبة في محظوظ الأضرار التي أحقها بالمرأة

(٩) رواه القضايعي والخطيب في التاريخ.

(١٠) لم يرد بهذا اللفظ وإنما هو (خياركم خياركم لنسائه) رواه الترمذى وأبن ماجة.

(١١) إنسانية الإسلام ص ١١٥.

سير المجتمع سيراً قاسياً وناقصاً فيما مضى. وبعد ما ننتهي من استخلاص هذه الفكرة وهضمها، يمكننا أن نفهم التشريع الخاص بالقرآن فهماً صحيحاً. حالما نتوصل إلى ذلك نرى أن الموقف الإسلامي تجاه المرأة، والطريقة الإسلامية في فهم شخصيتها ونظامها الاجتماعي، وطريقة حماية التشريع الإسلامي لها، تفوق كثيراً ما هي عليه في الديانات الأخرى^(١٢)

أما (بوازار) فإنه لا ينسى أن يشير إلى طبيعة الخطاب القرآني الذي يتوجه «إلى الرجال والنساء على السواء»^(١٣) بكل ما تتضمنه هذه التسوية في الإخبار المعرفي أو التكليف الشرعي من معنى. وهي المسألة التي يؤكد عليها ليوبولد فايس (محمد أسد) أيضاً^(١٤) وبناءً على هذه التسوية وكتنبوت لها، ينصب الجزء الأخرى على الطرفين، دونما آية تفرقة بين الرجل والمرأة، ولا تكون التفرقة إلا بقدار الالتزام الشرعي بدرجاته المختلفة وبغض النظر عن الطرف الملزם رجالاً كان أم إمراة.

إن (عبد الله كويليام) الإنكليزي المسلم يقف عند هذه النقطة بقوله «لقد وردت في القرآن نصوص كثيرة ثبت أن النساء لا يعاقبن في الدار الآخرة فقط على ما أتين من سيء الأعمال، بل كذلك يجازين

(١٢) الإتجاهات الحديثة في الإسلام ص ١٢٣ (تعريب جماعة من الأساتذة الجامعيين، المكتب التجاري، بيروت - ١٩٦١)

(١٣) إنسانية الإسلام ص ١٠٩

(١٤) انظر : الطريق إلى مكة ص ٣٠٦ (ترجمة عفيف العلبيكي، دار العلم للملائين، بيروت - ١٩٥٦).

خير الجزاء على ما فعلته من طيب أعمالهن بمثل ما يكون للرجال.
وعلى ذلك نرى أن الله سبحانه لا تمييز عنده في الإسلام بين الأجناس^(١٥)
وهو نفس ما تلحظه (ايقلين كوبولد)، الإنكليزية المسلمة، لدى
حديثها عن المرأة من المنظور الإسلامي^(١٦) وما يلحظه نظمي لوقا في
كتابه القيم (محمد: الرسالة والرسول)^(١٧).

(روجيه كارودي) الذي لا يقل إيجالاً في نسيج الإسلام عن
بوازار) بل إنه ليفوقه، لأنه يقترب أكثر كمفكر دفعته قناعاته الموضوعية
إلى أحقيّة هذا الدين بالانتماء. . يطرح في المسألة نفسها عدداً من
الاستنتاجات، وهو يبدأ - كذلك - بنظرة مقارنة بين الإسلام
والنصرانية «فإن القرآن من وجهة النظر اللاهوتية، لا يحدد بين
الرجل والمرأة علاقة من التبعية الميتافيزيقية : فالمرأة في القرآن لم
تخلق من ضلع آدم، إنها (نصف توأم) لأن الله خلق البشر ككل
شيء (ومن كل شيء خلقنا زوجين)^(١٨)^(١٩) هذا التوازي
المطلق الذي هو نقىض التصورات الخاطئة التي شككت جدياً - كما

(١٥) العقيدة الإسلامية ص ١٤٣ (تعريب محمد ضياء، مطبعة هندية - القاهرة - ١٨٩٧).

(١٦) انظر : البحث عن الله ص ٨١ - ٨٢ (ترجمة عمر أبو النصر، المكتبة
الأهلية بيروت - ١٩٣٤).

(١٧) ص ٩٥ - ٩٦.

(١٨) سورة الذاريات، آية ٤٩

(١٩) وعود الإسلام ص ٧٨ (ترجمة ذوقان قرقوط، الوطن العربي، القاهرة -
بيروت ١٩٨٤).

يقول روم لاندو-في أن يكون للمرأة روح والتي جعلت منها «مجرد متعة من الأ متنة»^(٢٠) وكما يقارن (كارودي) بين المنظور الإسلامي للمرأة والمنظور النصراني المحرف، فإنه يمد مقارنته باتجاه المعطيات التاريخية : النظرية والتطبيقية التي سبقت النصرانية ، فتحن «إذا قارنا قواعد القرآن بقواعد جميع المجتمعات السابقة فإنها تسجل تقدماً لا مراء فيه ولا سيمما بالنسبة لأثنينا ولروما حيث كانت المرأة قاصرة بصورة ثابتة»^(٢١). وبالعكس فإن إعادة تقييم المرأة في الغرب - إنما تم - في بعض نواحيه بتأثير الحضارة الإسلامية حيث يتحتم «الآن ننسى بأن جميع الوان الرقة في الحب والشفافية فيه . . على نحو ما ظهر في الغرب لدى شعراء التروبيادور . . وفي قصائد دانتي . . من أصول عربية إسلامية»^(٢٢) وهذا التأكيد الإسلامي على وجданية المرأة (بما يتضمنه من قيم جمالية) والذي يرفعها درجات لا تكاد تمحى عن المنظور الجنسي الذي عمّلت به، باعتبارها متعة، بصيغ فجة صريحة كما في الحضارة القديمة، وبصيغ شيطانية خادعة مغطاة كما في الحضارة الراهنة، هذا التأكيد المناقض - كذلك - لأمرأة القرن التاسع عشر ومارساته ونظرياته التي أرادت تحويل المرأة إلى أداة للإنتاج، نلمحه بوضوح في المعطيات الإسلامية، على مستوى التنظير والتطبيق، منذ عصر الرسالة حيث كان للمرأة مكانها الوجданى التميز، وحيث يأمر

(٢٠) الإسلام والعرب ص ٢٠٣ (الطبعة الثانية، ترجمة منير البعلبي)، دار العلم للملائين، بيروت - ١٩٧٧).

(٢١) وعد الإسلام ص ٧٨

(٢٢) نفسه ص ٨٠

الرسول صلى الله عليه وسلم أصحابه (رضوان الله عليهم) في خطبة الوداع أن «يرفقوا بالقوارير» وفيما بعد، حيث نجد المسلمين يقاومون - كما تلحظ الباحثة الألمانية (زيغريد هونكه) - «كل التيارات المعادية للمرأة»، واستطاعوا القضاء على هذا العداء للمرأة والطبيعية وجعلوا من منهجهم مثلاً احتذاه الغرب ولا يملك الآن منه فكاكاً، وأصبح الاستمتاع بالجمال جزءاً من حياة الأوروبيين شاءوا أم أبوا». (٢٣)

وهو نكه، كامرأة، يحلو لها أن تقف قليلاً عند هذه القيمة الجمالية الإنسانية في حضارة الإسلام، وهي قيمة مؤكدة، مرة أخرى، على فسقتوبي التصور والتنفيذ، وإن كانت الأقلام المحرفة قد سعت للتذرع عليها، ثم جاء التأكيد المصطنع للحضارة الغربية على (مكياجية) الجمال الأنثوي، إذا صح التعبير، لكي يُنسى الكثيرين الأصول المتوازنة للتعامل الجمالي مع المرأة كما شهدته حضارة الإسلام (هونكة) تشير إلى قريب من هذا عندما تقول «إن إحترام العرب لعالم النساء وإهتمامهم به ليظهران بوضوح عندما نرى أنهم خصوه بفيض من العطور وبأنواع الزينة التي وإن لم تكن مجهلة قبلهم، إلا أنها فاحت ببروة الشرق العطرية الزكية، وبالأساليب الفائقة في تحضيرها. كذلك فإن العشون الذي كان يزين الوجوه الخلقة، منذ حملات الصليبيين، على طريقة النبي محمد صلى الله عليه وسلم قد أصبح نموذجاً يقلده الرجال» (٢٤)



(٢٣) شمس العرب تسطع على الغرب ص ٤٦٨ (في الأصل: شمس الله تسطع على الغرب، ترجمة فاروق بيضون وكمال الدسوقي، المكتب التجاري، بيروت - ١٩٦٤).

(٢٤) نفسه ص ٥٣

(در منغم)، المستشرق الفرنسي، يقف هو الآخر عند المكانة التي تختلها المرأة في الدائرة الإسلامية، ويجري مقارنة بين هذه المكانة وبين ما هي عليه في النصرانية من جهة، والحضارة الغربية المعاصرة من جهة أخرى، مؤكداً على الجوانب الروحية والوجدانية التي كاد أن يطمس عليها خارج دائرة الإسلام، فمن «المزاعم الباطلة أن يقال أن المرأة في الإسلام قد جردت من نفوذها زوجة وأما، كما تلزم النصرانية لعدها المرأة مصدر الذنوب والأثام ولعنها إياها». فعلى الإنسان أن يطوف في الشرق ليرى أن الأدب المتزلي فيه قوى متين، وأن المرأة فيه لا تخسد بحكم الضرورة نساعنا ذوات الثياب القصيرة والأذرع العارية، ولا تخسد عاملاتنا في المصانع وعجائزننا. ولم يكن العالم الإسلامي ليجهل الحب المتزلي والحب الروحي، ولا يجهل الإسلام ما أخذناه عنه من الفروسيّة المثالية والحب العذري»^(٢٥)

إن التأكيد على المنظور الحضاري الإسلامي للمرأة نلحظه كذلك في عبارات للمفكر الفرنسي المعروف غوستاف لوبيون يجري فيها هو الآخر، مقارنة بين وضع المرأة في البيتين الإسلامية والنصرانية، وهو لا يقتصر - بطبيعة الحال - على الجانب الوجداني، أو الجمالي، من مسألة المرأة، وإنما يتجاوزهما لتسلط الضوء على «الاحترام» الذي حظيت به المرأة، و«المكانة» التي رفعت إليها، أعيدت إليها من خلال المنظور الإسلامي. «فإذا أردنا أن نعلم درجة تأثير القرآن في أمر النساء وجب علينا أن ننظر إليهن أيام إزدهار حضارة العرب، وقد ظهر ما

(٢٥) حياة محمد ص ٣٣١ (الطبعة الثانية)، ترجمة عادل زعبيتر، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٩٤٩.

قصه المؤرخون أنه كان لهن من الشأن ما اتفق لأخواتهن حديثاً في أوروبا. . . إن الأوروبيين أخذوا عن العرب مبادئ الفروسيّة وما يقتضيه من احترام المرأة. فالإسلام إذن، لا النصرانية، هو الذي رفع المرأة من الدرك الأسفلي الذي كانت فيه، وذلك خلافاً للاعتقاد الشائع. وإذا نظرت إلى نصارى الدور الأول من القرون الوسطىرأيهم لم يحملوا شيئاً من الحرمة للنساء، وإذا تصفحت كتب تاريخ ذلك الزمن وجدت ما يزيل كل شكٍ في هذا الأمر، وعلمت أن رجال عصر الإقطاع كانوا غالباً نحو النساء قبل أن يتعلم النصارى من العرب أمر معاملتهن بالحسنى».^(٢٦)

بل إن (الوبون) يمضي إلى أبعد من ذلك فيقول بأن «فضل الإسلام لم يقتصر على رفع شأن المرأة، بل نضيف إلى هذا أنه أول دين فعل ذلك»^(٢٧)، إذا فسرنا هذه الأولوية بأن الإسلام استعاد جوهر الموقف الديني العام من المرأة، وأضاف إليه، ووضع لمساته الأخيرة بحيث يصبح هذا هو الموقف الأخير المتكامل، الملائم في كل زمان ومكان.

وهذا ينقلنا - بالضرورة - إلى الحلقة الثانية من هذا البحث في محاولة لتابعة ما قدمه الغربيون بقصد «الحقوق» التي منحها الإسلام للمرأة، والتغييرات الشاملة التي أجرتها على موقعها «الاجتماعي» على وجه التحديد.

(٢٦) حضارة العرب ص ٤٠٣ (الطبعة الثالثة)، ترجمة عادل زعير، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة - ١٩٥٦

(٢٧) نفسه ص ٤٠٥

الحقوق



الحقوق

ها هنا أيضاً بوازار، فهو كرجل قانون، يعرف أكثر من غيره الحقوق التي حظيت بها المرأة في ظل الإسلام، وقيمتها الحقيقية، مقارنة بالاستلاب الذي كانت تعانيه قبل الإسلام وبعده في العديد من البيانات الجاهلية والوضعية والدينية المحرفة.

إنه يقرر منذ البدء بأن «التشريع القرآني بنصه وروحه» أدخل تحسيناً كبيراً على الوضع الذي كانت فيه المرأة داخل الجزيرة العربية قبل الإسلام، رغم صعوبة «القضاء دفعة واحدة على عادات موروثة كابرًا عن كابر». ^(١) وهو يجد أن الشريعة الإسلامية «تهدف بشكل عام إلى غاية متميزة هي الحماية» وأن التشريع الإسلامي «يقدم للمرأة تعريفات دقيقة عمالها من حقوق ويبدي اهتماماً شديداً بضمانتها» وأن القرآن والستة إذ «يحضان على معاملة المرأة بعدل ورفق وعطف» أدخل مفهوماً أشد خلقية عن الزواج وسعياً إلى رفع وضع المرأة بمنتها عدداً من الطموحات القانونية ^(٢)، وبعد تأكيد هذه المبادئ الأساسية يشير بوازار إلى عدد من الحقوق التي منحها الإسلام المرأة من مثل «المساواة أمام القانون وللملكية الخاصة الشخصية، والإرث» مؤكداً أن حقوق المرأة في الإسلام «هي مقدسة» ^(٣) وهكذا أصبح حق المسلمة في المساواة الاجتماعية، وفي الملكية الخاصة الشخصية، وفي الاحترام والأمان في

(١) إنسانية الإسلام ص ١٠٨

(٢) نفسه ص ١٠٩ - ١١٠

(٣) نفسه

الزواج، وفي التعويض بحال الطلاق، وفي التمتع بنفع أنشوي محقاً مكتسباً، وهو يذكر بأن الشريعة الإلهية ما دامت قد سبقت ومحضتهن إياه فإن «عليهن للحصول على تطبيقه من قبل الرجال، أن يذكرن بالإسلام بالتحديد». (٤)

وفي ضوء هذا كله يستتبّج بوazar بأن «الدين الجديد» أدخل إصلاحات خطيرة على وضع المرأة^(٥) وأن تعاليمه قرآنًا وسنة، «أثبتت أنها حامية حمى حقوق المرأة التي لا تكل». ^(٦)

باحثون غربيون آخرون يتحدثون عن المسألة نفسها: (الحقوق التي منحها الإسلام المرأة) ويقدمون المزيد من التفاصيل. لقد «رفع الإسلام شأن المرأة في بلاد العرب، وحسن حالها» يقول أميل درمنغم، وبعد أن يستشهد بحديث نبوي شريف، وقول عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في هذا الصدد، يشير إلى أن النبي (صلى الله عليه وسلم) إذ أوصى الزوجات ياطاعة أزواجهن أمر في الوقت «نفسه بالرفق بهن»، ونهى عن تزويع الفتيات كرهاً، وعن أكل أموالهن بالوعيد أو عند الطلاق.. ولم يكن للنساء نصيب في المواريث أيام الجاهلية.. فأنزلت الآية التي تورث النساء.. وفي القرآن تحريم لرأد البنات، وأمر بمعاملة النساء بالعدل. ونهى محمد (صلى الله عليه وسلم) عن زواج المتعة وحمل الإمام على البغاء». (٧)

١١٥ ص نفسم (٤)

(٥) نفسه.

. ١٤٠ (٦) نفسه ص

ويؤكد هنري دي كاستري بأننا «لورجعنا إلى زمن النبي (صلى الله عليه وسلم) ومكان ظهوره لما وجدنا عملاً يفيد النساء أكثر مما أتاه (صلى الله عليه وسلم) فهن مدينات لنبيهن بأمور كثيرة». وفي القرآن آيات ساميّات في حقوقهن وما يجب لهن على الرجال».^(٨)

أما صنوهما الفرنسي جاك رسيلر فيعلن «بأن المرأة قد وضعت على قدم المساواة مع الرجل في القضايا الخاصة بالصلحة فأصبح باستطاعتها أن ترث وأن تورث، وأن تشغل بمهنة مشروعة»^(٩)

ويرى لويس سيديو «أن القرآن، وهو دستور المسلمين المدني، رفع شأن المرأة بدلاً من خفضه، فجعل حصة البنت في الميراث تعدل نصف حصة أخيها مع أن البنات كن لا يرثن في زمن الجاهلية» وهو «إإن جعل الرجال قوامين على النساء، بين أن للمرأة حق الرعاية والحماية على زوجها، وأراد ألا تكون الأيامى جزءاً من ميراث رب الأسرة فما وجوب أن يأخذن ما يحتاجن إليه مدة سنة، وأن يقبضن مهورهن، وأن ينلن نصياً في أموال المتوفى»^(١٠)



(٨) الإسلام: خواطر وسوانح ص ٥٨ (ترجمة أحمد فتحي زغلول باشا، مطبعة الشعب، القاهرة-١٩١١).

(٩) الحضارة العربية ص ٥٢ (ترجمة غنيم عبدون، مراجعة أحمد فؤاد الأهوازي، الدار المصرية، القاهرة- بدون تاريخ).

(١٠) تاريخ العرب العام ص ١١٠ (ترجمة عادل زعبي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة-١٩٤٨).

ويقف كَوْسْتَاف لُوبُون طويلاً عند هذه المسألة فيشير الإسلام «كان ذا تأثير عظيم في حال المرأة في الشرق» وأنه «رفع حال المرأة الاجتماعي و شأنها رفعاً عظيماً بدلًا من خفضهما، خلافاً للمزاعم المكررة على غير هدى» وأن «القرآن قد منح المرأة حقوقاً إرثية أحسن مما في أكثر قوانيننا الأوروبية» ويدرك بأن «أحسن طريق لإدراك تأثير الإسلام في أحوال النساء في الشرق هو أن نبحث حالهن قبل القرآن وبعده...» ولا يكتفي لوبون بالقول بأن الإسلام «حسن حال المرأة كثيراً» بل إنه يمضي إلى اعتباره «أول دين رفع شأنها». ^(١١)

وغير هؤلاء الباحثين الفرنسيين، مفكرون من مختلف بقاع الأرض لفت انتباهم هذا الدور الذي مارسه الإسلام إزاء المرأة، والحقوق التي منحها إليها. ول ديورانت، الباحث الأمريكي المعاصر يقول بأن الإسلام «رفع من مقام المرأة في بلاد العرب» ثم ما يلبث أن يسرد عدداً من المعطيات. لقد «قضى على عادة وأد البنات، وسوى بين الرجل والمرأة في الإجراءات القضائية والاستقلال المالي، وجعل من حقها أن تشغل بكل عمل حلال، وأن تحفظ بمالها ومكاسبها، وأن ترث، وتتصرف في مالها كما تشاء وقضى على ما اعتاده العرب في الجاهلية من انتقال النساء من الآباء إلى الأبناء فيما ينتقل لهم من متاع، وجعل نصيب الأنثى في الميراث نصف نصيب الذكر، ومنع زواجهن بغير إرادتهن». ^(١٢)

(١١) حضارة العرب ص ٤٠١، ٤١٥.

(١٢) قصة الحضارة، جزء ١٣ ص (الطبعة الثانية)، ترجمة محمد بدراان وآخرين، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة-١٩٦٤-١٩٦٧).

هاملتون كَب، المستشرق البريطاني يرى أن فكرة الإسلام فيما يخص المرأة لا يمكنها إلا أن تكون نابضة بالود الإنساني، وبشعور الإحترام لشخصيتها والرغبة في محو الأضرار التي الحقها بالمرأة سير المجتمع سيراً فاسياً وناقصاً فيما مضى...^(١٣).

مونتكمرى وات، الذي تلى كَب في حركة الاستشراق البريطاني يلحظ كيف كانت التشريعات القرآنية تهدف إلى أن لا يعتدي الوصي على حقوق أي قاصر أو امرأة في الميراث الطبيعي^(١٤)، كما يلحظ أنه «بالرغم من أن الإنسان (الMuslim) يملك ممتلكاته في حياته ويستطيع التصرف بها كما يشاء فهو مسؤول عنها أمام عائلته»^(١٥).

الباحثة الإيطالية لورا فيشيافا كليري تشير إلى «أن المرأة المسلمة إلى جانب تمنعها بحق الوراثة مثل إخواتها، ولو بنسبة أصغر، وبحقها في أن لا تزف إلى أحد إلا بموافقتها الحرة، وفي أن لا يسيء زوجها معاملتها، تتمتع أيضاً بحق الحصول على مهر الزوج، وبحق إعالتها إياها، وتتمتع بأكمل الحرية، إذا كانت مؤهلة لذلك شرعاً، في إدارة ممتلكاتها الشخصية».^(١٦)



(١٣) الاتجاهات الحديثة في الإسلام ص ١٢٣.

(١٤) محمد في المدينة ص ٤٣ (تعریف شعبان بركات، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت - بدون تاريخ).

(١٥) نفسه ص ٤٤٧.

(١٦) دفاع عن الإسلام ص ١٠٦ (الطبعة الثالثة، ترجمة نمير البعلبي، دار العلم للملائين، بيروت - ١٩٧٦).

ونحب أن نقف قليلاً إزاء ما يقوله نظمي لوقا الباحث والط
المصري الذي لم تحجبه نصرانيته عن رؤية ما في هذا الدين من تميز
وتالق، بل بالعكس، دفعته لأن يعاينها ويعلن ويعرب عن إعجابه بها
وتأثيره بدلاراتها ومعاناتها. . «المرأة في الإسلام - يقول الرجل - إنسان
له كل حقوق الإنسان وكل تكاليفه العقلية والروحية فهي في ذلك صنو
الرجل تقع عليها أعباء الأمانة التي تقع عليه،أمانة العقيدة والإيمان
وتزكية النفس. . وقد نجد هذا اليوم من بدائه الأمور، ولكنه لم يكن
كذلك في العالم القديم، في كثیر من الأمم حيث كانت المرأة تباع
أحياناً كثيرة كما تباع السلعة. . وكانت في في كثیر من الأحيان
منقوصة الأهلية لا تمارس التصرفات المالية والقانونية إلا عن طريق ولیها
الشرعی وبحوافته، بل لم تكن تملك تزویج نفسها على الخصوص،
 وإنما الأمر في ذلك لولیها يجريه على هواه. وأکثر هذا كانت قبائل
العرب في الجاهلية تشد البنات كراهة لهن وازدراء لشأنهن، ومن لم
يتدنھن كان يضيق بهن ضيقاً شديداً»^(١٧) ويضي لوقا الى القول بأن «في
سور القرآن إشارة الى المساواة عند الله بين الذكر والانثى بغیر تفریق
في التکلیف أو الجزاء، وإشارة صریحة إلى مساواة المرأة والرجل في
ثمرات الأعمال والجهود. . وفي بعض الأمم القدیمة، والحدیثة، كانت
المرأة تحرم غالباً من المیراث، فأبی الإسلام هذا الغبن الفاحش. .»^(١٨)
وهناك من الغربيین، من انتهت بهم قناعاتهم إلى اعتناق

(١٧) محمد: الرسالة والرسول ص ٩٥ - ٩٦.

(١٨) نفسه ص ٩٦.

الإسلام، من قالوا كلمتهم في الموضوع، وهذا أمر طبيعي ما داموا قد اقتربوا من الإسلام هذا القرب، وما دامت قضية المرأة في الدائرة الإسلامية تمثل واحدة من أشد نقاط التأثير والجذب إثارة للاهتمام !

من هؤلاء على سبيل المثال لا الحصر: المفكر والفنان الفرنسي المعروف اتيين دينيه الذي لمس بوضوح «حب محمد (صلى الله عليه وسلم) للنساء، فضلاً عن حبه للإنسانية والعدالة» وكيف أنه عليه السلام «اعطف عليهن جميعاً وحاول في كل مناسبة إنصافهن، فحرم أول محرم وأد البنات.. ثم وضع حداً (اقصى) لعدد الزوجات.. . وأنبع ذلك بأن منح المرأة حق المطالبة بالطلاق إن لم يوف الرجل بواجبات الزوجية، وبفضل تشريعاته الحكيمة أصبحت البنت البالغة تستشار قبل زواجهما، وأصبح المهر لا يعطى للأب بل للعروس نفسها. . ومنح الرسول أيضاً المرأة حقاً في الميراث»^(١٩).

وليسوبولد ثايس المجري المسلم، الذي يؤكد على أن المرأة المسلمة شخصية تملك حقوقها ابتداء «وليس لمجرد صلتها بالرجل كام أو زوجة أو اخت أو ابنة، وإنها - لذلك - من حقها أن تعتنى ملكاً وأن تتعاطى التجارة على حسابها ومسؤوليتها، وأن تهب نفسها لمن تشاء عن طريق الزواج»^(٢٠).

(١٩) محمد رسول الله ص ٣١١ (الطبعة الثالثة، بالاشتراك مع سليمان ابراهيم الجزائري، ترجمة عبد الخليل محمود ومحمد عبد الخليل محمود، الشركة العربية للطباعة والنشر القاهرة - ١٩٥٩).

(٢٠) الطريق إلى مكة ص ٣٠٦.

وكو بولد، الانكليزية المسلمة التي تعلن كيف أنه «ما الاسلام رد للمرأة حرياتها، فإذا هي قسيمة الرجل لها من الحق ما له وعليها ما عليه، ولافضل له عليها إلا ما يقوم به من قوة الجلد وبسطة اليد واتساع الخلية، فيلي رياستها، فهو لذلك وليها يحوطها بقوته ويذود عنها بدمه وينفق عليها من كسب يده، فاما فيما سوى ذلك فهمما في السراء والبأساء على سواء. ذلك ما أجمله الله (سبحانه) بقوله تعالى (ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف والرجال اعليهن درجة)^(٢١) وهذه الدرجة هي الرعاية والحياطة لا يتتجاوزها الى قهر النفس وجحود الحق...»^(٢٢) وتنصي كوبولد في تعداد المزايا التي منحها الاسلام للمرأة والحقوق التي ردها اليها، فتشير الى الزام الرجل باعالة المرأة، وتقديمه النفقة بعد الطلاق، وإلى أن للمرأة أن ترث وتورث وأن تعمل وتشتغل، فليس في الاسلام ما يمنع ذلك أبداً»^(٢٣)، وتوكد «أن جهل النساء في الإسلام امر لا يتفق وأوامر الرسول الكريم ﷺ، فقد أمر رسول الله النساء بطلب العلم وحظر الاسلام الجهل على المؤمنين به وشدد في ذلك بما لا يدع مجالاً للشبهة والتاويل»^(٢٤).

وما كلوسكي، الالمانية المسلمة التي تجدل كيف أنه «في ظل الاسلام استعادت المرأة حريتها واكتسبت مكانه مرموقة. فالإسلام يعتبر النساء شقائق مساوين للرجال، وكلاهما يكمل الآخر»^(٢٥) تواصل

(٢١) سورة البقرة آية ٢٢٨.

(٢٢) البحث عن الله ص ٨١ - ٨٢.

(٢٣) نفسه ص ٨٤.

(٢٤) نفسه ص ٨٦.

(٢٥) رجال ونساء اسلموا ٦٢/٩.

حديثها عن المرأة فتقول «لقد دعا الإسلام إلى تعليم المرأة، وتزويده بالعلم والثقافة لأنها بمثابة مدرسة لأطفالها». قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (طلب العلم فريضة على كل مسلم وMuslimah) ^(٢٦) لقد منح الإسلام المرأة حق التملك وحرية التصرف فيما تملك.. والمهر في نظر الإسلام هو حق شخصي للمرأة، والمرأة في الإسلام تتمتع بحرية الفكر والتعبير» ^(٢٧) ثم تخلص إلى القول بأن المرأة المسلمة «معززة مكرمة في كافة نواحي الحياة، ولكنها اليوم مخدوعة مع الأسف ببريق الحضارة الغربية الزائف. ومع ذلك سوف تكتشف يوماً ما كم هي مضللة في ذلك، بعد أن تعرف الحقيقة» ^(٢٨) وهذا كله ما تؤكده امرأة غربية أخرى هداها الله للإسلام هي روزوماري هاو والتي تلحظ كيف «أن الإسلام قد كرم المرأة وأعطتها حقوقها كإنسان وكأمراة» وأنه منحها «دوراً أهم وأكبر من مجرد الوظيفة، وهو الإنجاب وتربية الأبناء، ومع ذلك فقد أعطى الإسلام للمرأة الحق في العمل إذا رغبت هي في ذلك، وإذا افتضت ظروفها ذلك» ^(٢٩).

وهناك أحمد سوسي، اليهودي العراقي، الذي انتهى للإسلام منذ صدر شبابه بعد أن خبر الأديان والمذاهب الأخرى. يدلي دلوه في هذا المجال فيؤكد بأنه «يجب لا يغرب عن البال أن المرأة لم تكن قد حازت حقوقاً تتمتع بها إلا بعد ظهور الإسلام لأن الإسلام هو أول من

(٢٦) رواه ابن ماجة وابن عبد البر.

(٢٧) رجال ونساء أسلموا ٦٢/٩ - ٦٣.

(٢٨) نفسه ٦٣/٩.

(٢٩) نفسه ٢٨/٨.

رفع قدر المرأة وأعطها حقها في الحياة كحق الرجل»^(٣٠) كما يؤكد : المرأة «كانت في ديار العرب قدّيماً محض متاع، مجرد ذكرها أمرٌ متهن. هكذا كان الوضع عندما جاء محمد ﷺ فرفع مقام المرأة في آسيا من وضع المتاع الحقير إلى مرتبة الشخص المحترم الذي له الحق في الحياة حياة محترمة، كما أنَّ له الحق في أن يملك ويرث المال»^(٣١)



وtheses من الباحثين من يجري مقارنة بين وضع المرأة في الإسلام، ووضعها في المذاهب والأديان والحضارات الأخرى وبخاصة الحضارة الغربية الراهنة، فمن خلال مقارنة بهذه يمكن أن يستتتجح المرأة الشيء الكبير بهذا الصدد، لا سيما إذا كان المخاطب من أولئك الذين أعشوا أبصارهم وهج هذه الحضارة وأيقنوا بأن معطياتها في كل مجال هي الحق المطلق وأن ما دونه الباطل والضلال !

إن مفكراً كروجيه كارودي الذي خبر فكر الغرب واعتصر تجربته الحضارية يمكن أن يكون أول المتحدثين بهذا الخصوص، إنه يقول «إذا نحن قارنا قواعد القرآن بقواعد جميع المجتمعات السابقة فإنها تسجل تقدماً لا مراء فيه ولا سيما بالنسبة لأثنينا ورومما حيث كانت المرأة قاصرة بصورة ثابتة»^(٣٢) وهو يذكر كيف أنه «في القرآن تستطيع المرأة التصرف

(٣٠) في طرقي إلى الإسلام ١٨٧/١ (الجزء الأول، المطبعة السلفية، القاهرة - ١٩٣٦ ، الجزء الثاني، مطبعة الغربى، النجف - ١٩٣٨).

(٣١) نفسه ٢/٤٢.

(٣٢) وُعود الإسلام ص ٧٨.

بِمَا تَمْلِكُ، وَهُوَ حَقٌ لَمْ يُعْتَرَفْ لَهَا بِهِ فِي مُعْظَمِ التَّشْرِيفَاتِ الْغَرْبِيَّةِ وَلَا سِيمَا فِي فرنسا إِلَّا فِي الْقَرْنِ التَّاسِعِ عَشَرَ وَالْعَشَرِينَ. أَمَّا فِي الْإِرَثِ فَصَحِيحٌ أَنَّ لِلأَنْثَى نَصْفَ مَا لِلذَّكْرِ، إِلَّا أَنَّهُ بِالْمُقَابِلِ تَقْعُدُ جَمِيعُ الْالْتِزَامَاتِ وَخَاصَّةً أَعْبَاءَ مُسَاعِدَةِ أَعْصَاءِ الْأَسْرَةِ الْأَخْرَيْنِ عَلَى عَاتِقِ الذَّكْرِ. الْمَرْأَةُ مَعْفَةٌ مِنْ كُلِّ ذَلِكِ. . . وَالْقُرْآنُ يُعْطِي الْمَرْأَةَ حَقَ طَلْبِ الْطَّلاقِ وَهُوَ مَا لَمْ تُحَصِّلْ عَلَيْهِ الْمَرْأَةُ فِي الْغَربِ إِلَّا بَعْدِ ثَلَاثَةِ عَشَرَ قَرْنَاهَا^(٣٣)

وَالْبَاحِثَةُ الإِيطَالِيَّةُ فَاكَلِيرِي تُؤَكِّدُ الْمَقَارِنَةَ نَفْسَهَا فَإِذَا «كَانَتِ الْمَرْأَةُ قَدْ بَلَغَتْ، مِنْ وَجْهِ النَّظرِ الاجْتِمَاعِيِّ فِي أُورُوبَةِ، مَكَانَةً رَفِيعَةً، فَإِنَّ مَرْكِزَهَا شَرِيعِيًّا عَلَى الْأَقْلِ، كَانَ حَتَّى سَنَوَاتِ قَلِيلَةٍ جَدًّا، وَلَا يَرَى فِي بَعْضِ الْبَلَدَانِ، أَقْلَ استِقْلَالًا مِنَ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ فِي الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ»^(٣٤).

وَذَلِكَ أَيْضًا مَا يَذَهِبُ إِلَيْهِ الْبَاحِثُ الْأَمْرِيْكِيُّ الْمُعَاصِرُ وَلِدِيُورَانْتُ، إِذْ يُؤَكِّدُ كِيفَ «كَانَ مَرْكِزُ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ يَتَازَّ عَنْ مَرْكِزِ الْمَرْأَةِ فِي بَعْضِ الْبَلَدَانِ الْأُورُوبِيَّةِ مِنْ نَاحِيَّةِ هَامَةٍ، تَلَكَّ هِيَ أَنَّهَا كَانَتْ حَرَةُ التَّصْرِيفِ فِيمَا تَمْلِكُ، لَا حَقٌّ لِزَوْجِهَا أَوْ لِدَائِنِهِ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْلاَكِهَا. . .»^(٣٥).

وَيَذَكُرُ رُومُ لَانْدُو، الْمُفَكِّرُ وَالْفَنَانُ الْبَرِيْطَانِيُّ الْمُعَاصِرُ بِأَنَّهُ «يَوْمَ كَانَتِ النِّسْوَةُ يُعْتَبَرُنَّ، فِي الْعَالَمِ الْغَرْبِيِّ مُجَرَّدَ مَتَاعَ مِنَ الْأَمْتَعَةِ»، وَيَوْمَ

(٣٣) نَفْسَهُ ص ٧٨ - ٧٩.

(٣٤) دِفاعُ عنِ الْإِسْلَامِ ص ١٠٦.

(٣٥) قَصَّةُ الْحَضَارَةِ ١٤٠ / ١٣.

كان القوم هناك في ريب جدي من أن لهن أرواحاً، كان الإسلام قد منحهن حق التملك. وتلقت الأرامل نصيباً من ميراث أزواجهن، ولكن البنات كن عليهن أن يقنعن بنصف حصة الذكر. إلا أن علينا أن لا ننسى أن الأبناء الذكور وحدهم كانوا، حتى فترة حديثة نسبياً، ينالون في الديار الغربية حصة من الإرث^(٣٦).

ويوجز لايتنر مقارنته بكلمات قلائل قد تغنى عن الكثير «إن للمرأة المسلمة مركزاً شرعياً أفضل من مركز المرأة الإنكليزية بكثير»^(٣٧).

وتوسع ايلين كوبولد دائرة المقارنة فتؤكد «بأن حرية المرأة في الإسلام أوسع وأفضل من حريتها عند غيره من الأمم والجماعات»^(٣٨) وكذلك تفعل صنواتها الألمانية المسلمة ماكلوسكي، إذ تقول إنه «في الوقت الذي نرى فيه أن المرأة في أوروبا كانت محرومة من جميع الحقوق التي منحها الإسلام للمرأة إلى عهد قريب جداً، نجد الإسلام قد منح المرأة بالإضافة إلى حقوق التعلم والتملك. إلخ، حق إبرام العقود للزواج. إلخ والمرأة في الإسلام تتمتع بحرية الفكر والتعبير..»^(٣٩) أما روزماري والتي أعلنت إسلامها هي الأخرى فتشير إلى «أن الإسلام قد كرم المرأة وأعطها حقوقها كإنسانة، وكامرأة، وعلى عكس ما يظن الناس من أن المرأة الغربية حصلت على حقوقها.. فالمرأة الغربية

(٣٦) الإسلام والعرب ص ٢٠٣.

(٣٧) دين الاسلام ص ١٥ (الطبعة الثانية، ترجمة عبد الوهاب النمير، المكتبة السلفية، دمشق - ١٣٤٢هـ).

(٣٨) البحث عن الله ص ٨٤.

(٣٩) رجال ونساء أسلموا ٦٢ / ٩ - ٦٣.

لا تستطيع - مثلاً - أن تمارس إنسانيتها الكاملة وحقوقها مثل المرأة المسلمة. فقد أصبح واجباً على المرأة في الغرب أن تعمل خارج بيتها لكسب العيش، أما المرأة المسلمة فلها حق الاختيار. . «٤٠».

ويكاد يكون كوستاف لوبيون أكثر الغربيين الذين عنوا بمقارنة بهذه بين وضع المرأة في الإسلام ووضعها في الحضارات الأخرى، ولذا ستفت عنده قليلاً.

إنه يقول - مثلاً - عن مبادئ المواريث كما نص عليها القرآن بأنها «بالغة العدل والإنصاف». . ويظهر من مقابلتي بينها وبين الحقوق الفرنسية والإنجليزية أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات، اللائي يُزعم أن المسلمين لا يعاشرونهن بالمعروف، حقوقاً في المواريث لا تجد مثلها في قوانينا» «٤١».

ويصف حالة النساء المسلمات «الحاضرة» بأنها «أفضل من حالة أخواتهن في أوربة.. وأن نقصان شأنهن حدث خلافاً للقرآن، لا بسبب القرآن على كل حال.. إن الإسلام، الذي رفع المرأة كثيراً بعيداً من خفضها، ولم نكن أول من دافع عن هذا الرأي، فقد سبقنا إليه كثيرون» «٤٢»، مما يتحدث عن «حقوق الزوجة التي نصّ عليها القرآن ومفسروه» فيجد أنها «أفضل كثيراً من حقوق الزوجة الأوروبية. فالزوجة المسلمة تتمتع بأموالها الخاصة فضلاً عن مهرها وعن أنه لا

(٤٠) نفسه ص ٢٨/٨.

(٤١) حضارة العرب ص ٣٨٩.

(٤٢) نفسه ص ٤٠٤ - ٤٠٥.

يطلب منها أن تشتراك في الإنفاق على أمور المنزل، وهي إذا أصبحت طالقة أخذت نفقة، وإذا تأيمت نالت حصة من تركة زوجها. وتعامل المرأة المسلمة باحترام عظيم، فضلاً عن تلك الامتيازات، وتناول بذلك حالاً أجمع الباحثون المتصفون على الإعتراف بحسنها^(٤٣) وما يلتبث لوبون أن يصدر حكمه في هذا الشأن «إن المرأة في الشرق أكثر إحتراماً وثقافة وسعادة منها في أوروبا على العموم تقريباً»^(٤٤) وهذا يكفي.

• مُسْتَقْبَلُونَ •

(٤٣) نفسه ص ٤١٠ - ٤١١.

(٤٤) نفسه ص ٤١٥.

الحاجب



الحجاب

وثمة ما يرتبط بالمنظور الإسلامي للمرأة، والمكانة التي وضعها فيها، تلك هي مسألة الحجاب، أو بعبارة أخرى، الاحتشام الذي هو نقىض التبذل والتحلل والإسفاف يرتبط بالموقفين السابقين لأنه في حقيقة أمره ذو بعدين أحدهما إنساني يمس المرأة كمخلوق آدمي أريد له أن يحافظ على خصائصه الإنسانية التي تميزه عن عوالم الحيوان الأدنى متصلة. وثانيها اجتماعي يتعلق بالمرأة كمخلوق اجتماعي، أريد له أن يؤدي أسوة بالرجل وظيفة اجتماعية لها شروطها ومقوماتها التي بدونها سوف تنحرف المرأة عن أداء هذه الوظيفة بالصيغة المتوخّلة التي رسمت لها.

إن الحجاب أو الاحتشام الذي فرضه الإسلام وأكده بما لا يقبل ترددًا أو جدلاً، إنما هو واحد من أهم الوسائل والمارسات التي تعين المرأة على التتحقق بدورها على المستويين الإنساني والاجتماعي. وبدونه فإنها ستتحرف -بالتأكيد- عن سويتها في المجالين، وستفقد القدرة على التتحقق المطلوب، مهما بُررت المحاولة، ومهما غطيت بديكورات التزيين الشيطاني الذي يصنعه المذهب أو الفكر حينئذ، وتصوغه الممارسة الخادعة حيناً آخر، الأمر الذي يمكن أن تضعه أمام العين والفؤاد مجرد مقارنة منظورة بين حال المرأة في دائرة الالتزام الإسلامي، وحالها فيسائر الدوائر الأخرى.

ونحن لا نريد هاهنا أن نغضي أبعد من هذا في الحديث عن

الحجاب كقيمة أساسية من قيم الإسلام في تعامله مع المرأة وتصميمه لدورها في الأرض، فلقد قيل فيه الكثير وكتب الكثير، ولكننا نهدى - فحسب - لما يريد أن يقوله عدد من الغربيين أدركوا - بحق - أبعاد هذه القيمة فتحدثوا عنها بما يزيد ما علق بها من ترهات الخصوم وشبهات الجهلة والخبياء على السواء.

وليس الحجاب الإسلامي أو الحشمة التي يتطلبهما هذا الدين، تقتصر كما قد يتوهم البعض حتى من المتدلين أنفسهم على نوع اللباس الذي يتحتم على المرأة أن تتحجب به، كما أنه ليس مجرد تحديدات مكانية ترسم للمرأة دائرة وجودها وحركتها، ولكنه مجموعة الشروط والممارسات والقيم والتصاميم العقدية والاجتماعية التي تمكن المرأة من تنفيذ مطالب الحجاب والإحتشام.

وهذه الشروط تستلزم أول ما تستلزم إيجاد الأرضية أو البيئة الحضارية الملائمة التي تتيح ممارسة قيم الحشمة والتحقق بمفرداتها.

البيئة الحضارية على إمتدادها، وبكافة جزئياتها وتفاصيلها، وعندما نقول الحضارة فإننا نعني أول ما يعني العقيدة التي تصنعها وتصوغها وتنجحها ملامحها وشخصيتها أي العقيدة المتحققة في أرض الواقع وليس تلك التي تهوم في سماء المثاليات والأمنيات والأحلام، وليس كذلك تلك التي أريد لها أن تتعقل في الجامع والمسجد أو حتى بين جدران البيوت. وفضلاً عن هذا فإن هناك شروطاً أخرى لا يمكن لها أن تجد سبيلاً إلى الواقع إن لم تتحرك في إطار بيئه إسلامية

إضحة المعالم، تعرف كيف تعامل مع مفردات العقيدة التي رسمتها، ومن أبرز هذه الشروط - ولا ريب - ما يمكن تسميته بـ «تسهيلات الزواج»، أو بعبارة أخرى التيسيرات الخاصة بالإشاعر الجنسي كحاجة أساسية من حاجات الحياة البشرية غريزية بشرية وامتداداً نوعياً. فإذا ما تصورنا الأمر على هذا المستوى أدركنا كيف تكون تشريعات من مثل تعدد الزوجات، والطلاق، والخضوع على الزوج المبكر. . إلى آخره، قنوات تصب جميعاً في هذا الهدف الأساس.



هذا من جهة الفعل الإيجابي، أما على مستوى الدفع السلبي فهناك إزالة ومنع كل ما من شأنه أن يثير فتنة في الجماعة المسلمة، فيشعل في نسيجها نار الشهوات، ويدفع الرجال والنساء معاً إلى تجاوز مطالب الحجاب والاحتشام.

فليس اللباس، أو التحديد المكانى إذن سوى مفردتين فحسب من مفردات هذا الدين، الذي أمر بالحجاب ودعا إليه صباح مساء، واعتبره ضرورة من ضرورات الحياة الإسلامية. ومن خلال هذا الاتجاه الشمولي ستحاول أن تتابع عدداً من النصوص الغربية التي تحدثت عن الحجاب الإسلامي من زوايا عديدة لامست بعض هذه المفردات على امتدادها وتتنوعها. ومن خلال هذا الاتجاه الشمولي ندرك ما الذي يريد أن يقوله لنا مفكر كبوا زار من أن القانون «في الإسلام يصبو إلى التشريع بطريقة واقعية وغير مثالية آخذنا بعين الاعتبار طبيعة الإنسان الحقيقية. والإسلام يفرض الخشمة وهي لا تتحقق، على صعيد الجنس»،

إلا في الزواج. ومن (هذا المنظور) أقرّ الإسلام تعدد الزوجات والطلاق ولم يكن هو بالطبع الذي أتى بهما لأنهما وُجداً في جميع الحضارات - لكنه ضيق نطاقاً مشروعيتهما. إن تعدد الزوجات مباح لكن الاقتصار بأمانة على زوجة واحدة يبقى الغاية المراد بلوغها. إنه يظل مثلاً أعلى. . وربما غير متلائم مع طبيعة الرجل الحقيقة. فقد يكفل تعدد الزوجات الشرعي حياة عائلية أكثر احتشاماً من التي يؤمنها اقتصار غير متقيّد به على زوجة واحدة، ويشتمل بشكل طبيعي على الخيانة الزوجية والدنس والكذب، ويقود إلى إكراه بعض النساء على البقاء عزيزات كما يؤدي إلى أن يحرم عدد كبير من الأزواج الأولاد»^(١)

وندرك كذلك تلك المقارنة التي يعقدها هنري دي كاستري بين البيئة الإسلامية والبيئات الغربية والتي يقول فيها «إن الناس بالغوا كثيراً في مضار تعدد الزوجات عند المسلمين، إن لم نقل إن ما نسبوه إليه من ذلك غير صحيح، فليس تعدد الزوجات هو الذي ولد في الشرق تلك الرذائل الفاضحة، بل المعقول أنه من شأنه تلطيفها. على أني لست أدرى إن كانت تلك الرذائل أكثر منها في الغرب، بل تلك وصمة الصفت بالإسلام بواسطة السواح الذين يرون أمر في فرد فيجعلونه عاماً من غير ثبت فيه. ولو لا هذا التعميم السطحي لما وجدوا شيئاً يملأون به مؤلفاتهم. الواقع أن الرذائل الفاضحة موجودة في كل أمة ولقد يقع منها في باريس ولندن وبرلين أكثر مما يحدث في الشرق بأجمعه لأن النبي ﷺ بالغ في تحريها ولم يعدها من الذنوب الخفيفة»^(٢).

(١) إنسانية الإسلام . ص ١١٢-١١١

(٢) الإسلام : خواطر وسوانح ص ٥٦ .

ثم هو يضع يده بعد هذا التعميم على إحدى وسائل الدفع التي عتمدتها الإسلام للتحقق بالخشمة ومجابهة كل ما من شأنه أن يصبهما بالشروع، وصيانة النظافة الاجتماعية. إن آيات القرآن الكريم تبين كما يلحظ كاستري «مقدار اهتمام الإسلام بمنع عوامل الفساد الناشئة عن التعشّق بين المسلمين، لكي يجعل الأزواج والأباء في راحة ونعمٍ. . ولقد أصبحت للمسلمين أخلاق مخصوصة، عملاً بما جاء في القرآن أو في الحديث، وتولدت في نفوسهم ملكات الخشمة والوقار، وجاء هذا مغايراً لأداب الأمم المتدينة اليوم على خط مستقيم ومزيلاً لما عساه كان يحدث عن ميل الشرقيين إلى الشهوات لو لا هذه التعاليم والفرض. والفرق بين الخشمة عند المسلم وبينها عند المسيحي كما بين السماء والأرض»^(٢).

والتعليق الأخير هو استنتاج على درجة كبيرة من الأهمية يلخص فيه كاستري، بل يجسم، المسألة كلها. وبمقدور أي مشاهد (محайд) للبيتين الإسلامية والنصرانية (الغربيَّة)، وب مجرد القاء نظرة على ما يجري هنا وهناك أن يصل إلى التبيّنة نفسها حتى والبيئة المسمة تحوزاً بالإسلامية لا تأخذ من قيم الإسلام وتعاليمه بصدق المرأة سوى تفاريق وجزئيات فكيف لو كان الالتزام جدياً كما يريد الله ورسوله؟. كيف سيكون الفارق في الصورة بين البيتين؟. أمن الضروري أن نشير هنا مجرد إشارة إلى الضياع النهائي للخشمة، والامتهان المزري بكرامة المرأة، بما شهدته بريطانيا في الستينيات عندما أقر مجلس

(٢) نفسه ص ٥٨-٥٩.

أقر مجلس العموم بأكثريّة الأصوات شرعية الشذوذ الجنسي وزواج الرجال بالرجال، وأباحته إحدى الكنائس الإنكليزية كممارسة مشروعة؟ . وهل من الضروري - كذلك - أن تشير، مجرد إشارة، إلى ما تعكسه وسائل الإعلان والإعلام والترفيه، ومعطيات الأدب والفنون، من تحلل جماعي تحولت معه المرأة إلى إدارة للريع السريع، فقدت احتشامها بالكلية، وتراجعت في سلم الرقي الحضاري ألف خطوة إلى الوراء بحيث أن أية مقارنة بين وضعها الراهن ووضعها في عصور الصيد واكتشاف النار ترجح الثانية على الأولى ؟



ليست هذه الصفحات، بطبعية الحال، مجالاً يسمح للذهاب أكثر في هذا الميدان، ولنرجع إلى معطيات الغربيين وشهادتهم وتساءل مع اثنين دينيه «هل حقيقي أن الديانة المسيحية بتقديرها الجبري لفردية الزوجية، وتشدیدها في تطبيق ذلك قد منعت تعدد الزوجات؟ وهل يستطيع شخص أن يقول ذلك دون أن يأخذ منه الضحك مأخذة؟ والا فهؤلاء مثلاً ملوك فرنسا - دع عنك الأفراد - الذين كانت لهم الزوجات المتعدّدات والنساء الكثيرات وفي الوقت نفسه لهم من الكنيسة كل تعظيم وإكرام. إن تعداد الزوجات قانون طبيعي، وسيبقى ما بقي العالم، ولذلك فإن ما فعلته المسيحية لم يأت بالغرض الذي أرادته فانعكست الآية معها وصرنا نشهد الإغراء بجميع انواعه. . إن نظرية التوحيد في الزوجة التي تأخذ بها المسيحية ظاهراً تنطوي تحتها سينات متعددة ظهرت على الأخص في ثلاث نتائج واقعية شديدة الخطير

جسيمة البلاء، تلك هي الدعاية، والعواونس من النساء، والابناء غير الشرعيين. إن هذه الأمراض الاجتماعية ذات السمات الأخلاقية لم تكن تعرف في البلاد التي طبّقت فيها الشريعة الإسلامية عام التطبيق، وإنما دخلها وانتشرت فيها بعد الاحتلال بالمدينة الغربية^(٤). وهو يستشهد لتأكيد استنتاجه بهذه الواقعية ذات الدلالة التي تغنى العديد من الشواهد. فلقد « جاء في كتاب (الاسلام) تأليف (شمتز دوملان)^(٥)، أنه (عندما غادر الدكتور مافروكور داتو الأستانة سنة ١٨٢٧م إلى برلين لدراسة الطب لم يكن في العاصمة العثمانية كلها بيت واحد للدعارة. كما لم يعرف فيها داء الزهري، وهو السفلس المعروف في الشرق بالمرض الإفرنكي، فلما عاد الدكتور بعد أربع سنين تبدل الحال غير الحال، وفي ذلك يقول الصدر الاعظم الكبير رشيد باشا في حسرة موجعة: إننا نرسل أبناءنا الى أوروبا ليتعلّموا المدينة الإفرنكية فيعودونينا مرضى بالداء الإفرنكي»^(٦).

والآن فإن ثمة ما يضاف الى الإفرنكي، مرض الايدز الذي لايرحم، والذي هو، كما تؤكد المصادر والتحليلات الطبية الغربية المتخصصة نتاج محتوم للشذوذ الجنسي والعلاقات غير المشروعة. . أي التبدل الذي يبلغ درجة التحقر الكامل للمرأة وامتهانها في أعزّ ما تملك

(٤) أنسنة خاصة بنور الإسلام ص ٣٢-٣٣ (ترجمة راشد رستم، سلسلة الثقافة الإسلامية رقم ١٧ ، المكتب الفني للنشر، بيروت - ١٩٦٠).

(٥) L'Islam. Par Schmitz du mulin. Page 160.

(٦) أنسنة خاصة بنور الإسلام ص ٣٣ .

باتتحول عنها الى الرجل نفسه لإشاع الزوات وتلبية نداء الشهوات . ولكن عقاب الله الذي سبق وأن ضرب قوم لوط ودمّر عاموره وسدوم بالفعل نفسه ، يعود اليوم لكي يدمر على الغربيين ومقلديهم في المعمورة كلها ، بما هو أشدّ وأنكى .

والمهم ، مرّة أخرى ، هو أن تجاوز التصاميم المعجزة التي رسمها الإسلام لدور المرأة في الأرض ، والحدود الدقيقة التي خطّها حماية كرامتها ، والعالم العجيبة التي وضعها للتحقق بالنظافة والطهر اللائقين بالإنسان في مجال العلاقة بين الرجل والمرأة . . أن تجاوز هذا كلّه تمحض وسيتمخض عما هو أشد خزيًا واكثر هولا . ولد دبورانت يؤكّد الدور نفسه الذي أكده الباحثون الذين مررنا بهم من قبل ، بصدق تيسيرات الزواج وانعكاسها على الحشمة والنظافة الأخلاقية . فالمسلم « لا يرى الامتناع عن إشاع الغريزة الجنسية حالاً طبيعية أو مثالية ، وقد كان لمعظم الصالحين من المسلمين زوجات وأبناء . وحدود الزواج أوسع في الإسلام منها في كثير من الأديان ، وتفتح الشريعة الإسلامية منافذ كثيرة لإشاع الغريزة الجنسية ، ولهذا قل البغاء في أيام النبي ﷺ والخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) . . »^(٧) .

وكذلك يفعل لا يتنزّه عندما يشير إلى أنه « لا وجود للرهبانية في الإسلام » وأنه يصعب في البيئة الإسلامية أن « ترى إمرأة غير متزوجة » وبالتالي فإنه « ليس في الإسلام محلات للفاجرات ولا قانون يبيح انتشار المؤمسات » بل « إن مسامرات المسلمين خير ما هي في أوروبا ، ومسامرات شبان المسلمين في المدارس العمومية خير وأظهر من

(٧) قصة الحضارة ١٣٥ / .

مسامرات شبابنا.. والحق أولى أن يقال فإن كثيراً من كلام شبان الإنكليز لو قاله أحد في بلاد المسلمين لنال قاتله القصاص الصارم^(٨). طبعاً فإن هذا التحليل يمتد إلى عقود بعيدة من الزمن، وإن لايتذر لو أتيح له اليوم أن يستمع إلى مسامرات شبان المسلمين داخل المدرسة وخارجها لدهش -ربما- للانحلال الذي يسري إليها كاللوباء قادماً من الغرب مشجعاً عليه من القيادات التربوية التي صنعتها الغرب على عينيه مخططاً له بعناية لكي يمضي إلى هدفه فيدمر ما بقي من قيم تحمي الحشمة وتصور النظافة في ديار المسلمين. ولم تعد آية عبارة تقال، مهما كانت ماجنة مرذولة، تلحق ب أصحابها القصاص، كما كان لايتذر قد تحدث يوماً. ومع ذلك فإنه حتى هذا الذي تبقى للمسلمين في ديار المسلمين من حطام قيم والتزامات، كاف لوضع حد فارق بينهم وبين الغربيين. والمسألة لا تحتاج إلى تبرير أو جدل، ما دامت واضحة مكشوفة في الميدان نفسه. . في صميم المنظور.

كَوْسْتَافْ لُوبُونْ يتحدث هو الآخر عن دور تيسيرات الزواج في تعزيز قيم الحشمة والنظافة في مجتمعات الإسلام، فها هنا «حيث يسهل الزواج فيتزوج الرجال والنساء في ميزة الشباب، يدرك السر في إمكان صرامة الطبائع بأشد مما في أوروبا. والحق أن الطبائع في الشرق صارمة وأن من النادر أن ترى رجلاً يتملق زوجة رجل آخر لمخالفة ذلك للطبيعة عند الشرقيين مع عده أمراً طبيعياً لدى فلا ترى (في الشرق) مثل ما يكتدر صفو الحياة الزوجية في

(٨) دين الإسلام ص ١٤-١٥

أوروبية من الخيانة التي هي أعظم إفساداً للأخلاق من تعدد الزوجات على ما يحتمل. . وقد ثبت أن الخيانة الزوجية في الأمم القائمة بالاقتصر على زوجة واحدة، تزيد باطراد، ودللت الإحصاءات الرسمية التي نشرت حديثاً على أن عدد قضايا الزنا في فرنسا في سنة ١٨٨٠ م أصبح تسعة أمثال ما كان عليه في سنة ١٨٢٦^(٩).

يواصل لوبيون حديثه فيقدم المزيد من المفردات الإسلامية بهذا الخصوص. . إن المرأة في الشرق «تحاط برقابة شديدة، ولا يزورها رجل، ولا تخرج من بيتها إلا مبرقعة، وإذا عدلت الأستانة وجدت النساء الشرقيات مصحوبات على العموم، ولا يتعرض أحد لهن إلا نادراً، ولا نعجب كثيراً - إذن - من قول الشرقيين أن نساءهم أفضل من الأوروبيات»^(١٠).

ويضيف أحمد سوسة في تحليله للموضوع «حالة الحرب» التي تأكل الرجال وتتجنح بالمعادلة صوب ما قد يدخل بإشباع واحدة من الحاجات الأساسية للمرأة، فيكون تعدد الزوجات درءاً لما يمكن أن يتمخض عن حالة كهذه، وهكذا كفل التعدد «استبقاء الجنس وهو أمر حيوى لتأمين بقاء الرجال. . وعدا ذلك فقد صان المجتمع من تفشي البغي والفجور»^(١١).



(٩) حضارة العرب ص ٤٠٩ وهامشها.

(١٠) نفسه ص ٤٠٩ .

(١١) في طريقى إلى الإسلام / ٢ - ١٤٣ / ١٤٤ .

وفي مقابل التيسيرات التي يمنحها الإسلام للتحقق بالإشباع وسد الذريعة للتحلل والفساد، يضع عدداً من الضوابط والعقوبات الصارمة إزاء أية ممارسة من شأنها أن تلحق بالخشمة الأخلاقية والنظافة الاجتماعية أذى أو سوءاً، ذلك «أن الحرية التي تمنحها الشريعة الإسلامية كلا من الرجل والمرأة على حد سواء لعقد الزواج أو حل هذا العقد» تفسر، كما يلحظ ليوبولد ثايس (محمد أسد) «السبب الذي من أجله تعتبر هذه الشريعة الزنا من أقبح الآثام»، ذلك أنه تجاه هذا التسامح وهذه الحرية لا يمكن أن يكون هناك أبداً عذر للوقوع في جبائل العاطفة أو الشهوة^(١٢).

وهو نفس ما يلحظه جاك ريسلا في «أن تعدد الزوجات، بتقييده الانزلاق مع الشهوات الجامحة قد حقق بهذا التشريع الإسلامي تماستك الأسرة، وفيه ما يسوغ عقوبة الزواج الزاني»^(١٣).

والآن، فإننا نريد أن نعرف بعض ما قالته الباحثات الغربيات عن المسألة التي بين أيدينا، وهن - بطبيعة الحال - أكثر مقاربة لأي من الأمور المرتبطة بالمرأة. تقول روز ماري هاو «الحجاب شيء أساسى في الدين الإسلامي لأن الدين ممارسة عملية أيضاً. والدين الإسلامي حدد لنا كل شيء، كاللباس والعلاقة بين الرجل والمرأة. الحجاب يحافظ على كرامة المرأة ويحميها من نظرات الشهوة، ويحافظ على

(١٢) الطريق إلى مكة ص ٣٠١

(١٣) الحضارة العربية ص ٥٢ وهو ما يلحظه كذلك سيديو : تاريخ العرب العام ص ١١٢-١١١

كرامة المجتمع ويُكَفَّـ الفتنة بين أفراده. لذلك فهو يحمي الجنسين من الانحراف. وأنا أؤمن أن السترة ليست في الحجاب فحسب، بل يجب أن تكون العقة داخلية أيضاً، وأن تتحجّـ النفس عن كل ما هو سوء^(١٤). وهي بهذا تعرض المالة من طرفها التشريعي والتوجيهي، الخارجي والباطني، حيث يغدو الحجاب الإسلامي التزاماً أخلاقياً ذاتياً، وتنفيذاؤامر ومفردات تشريعية محددة في الوقت نفسه، وبهذا يكسب قوته الحقيقة.

وتوضّـح زيفريد هونكه مسألة غابت عن أذهان البعض، وتعتمد البعض الآخر أن تغيب عن الأذهان وهي أن الحجاب لا يعني عزلة المرأة في الزمان أو المكان، ولكنه التزام يستهدف صيانة كرامة المرأة من التبذل والامتحان، وحماية المجتمع من كل مامن شأنه أن يسوقه إلى الفتنة والتشهّـي، وهو التزام يخصّـ الرجل والمرأة على السواء (فالرسول ﷺ) لم يأمر قط بحجب النساء عن المجتمع. لقد أمر المؤمنين من الرجال والنساء على حدّـ سواء بأن يغضّـوا الطرف وأن يحافظوا على أعراضهم، وأمر النساء بالآ يظهرن محسّـن أجسادهن الآ في حضرة ازواجهن^(١٥).

وهو الأمر الذي تلحظه ماكلوسكي عندما تشير إلى «أن الإسلام يحضّـن نحن النساء على القيام بالعمل الشّـر، شريطة أن نلتزم بالخشمة في لباسنا وأن نستر جمال أجسادنا. علينا أن تكون جاذبين في حديثنا. وهكذا فالإسلام لا يمنع المرأة من ممارسة أي عمل شريف

(١٤) رجال ونساء أسلموا ٨ / ٢٥-٢٦

(١٥) شمس العرب تستطع على الغرب ص ٤٧٠-٤٧١

يناسب طبيعتها . . .^(١٦)

وتلخص لورا فاكيليري المسألة كلّها بهذه العبارات : «اجتناباً للإغراء بسوء السلوك ودفعاً لنتائجه يتعمّن على المرأة المسلمة أن تتخذ حجاباً، وأن تستر جسدها كلّه، ما عدا تلك الأجزاء التي تعتبر حرّيتها ضرورة مطلقة كالعينين والقدمين. وليس هذا ناشئاً عن قلة احترام للنساء، أو ابتغاء كبت إرادتهن، ولكن لحمايتهن من شهوات الرجال.

وهذه القاعدة العريقة في القدم، القاضية بعزل النساء عن الرجال، والحياة الأخلاقية التي نشأت عنها، قد جعلتا تجارة البغاء المنظمة مجھولة بالكلية في البلدان الشرقية، إلاّ حيّثما كان للأجانب نفوذ أو سلطان. وإذا كان أحد لا يستطيع أن ينكر قيمة هذه المكاسب فيتعيّن علينا أن نستتّج أن عادة الحجاب . . . كانت مصدر فائدة لا ثمن لل المجتمع الإسلامي»^(١٧).

وتوّكّد سالي جان مارش القيمة الأساسية التي تختتم بها فاكيليري تحليلها وهي أن الحجاب، إنما هو في نهاية الأمر «الخير المجتمع الإسلامي بشكل عام»، وبالتالي فإن ما يتضمّنه من قيود، على فرض اعتبارها قيوداً، ليس إلاّ «ضمانات لمصلحة المرأة المسلمة نفسها وخير الأسرة والحفاظ عليها متّمسكة قوية . . . فضلاً عن الخير الاجتماعي العام^(١٨). وهي تجربتي مقارنة- سترجع إليها كرة أخرى- بين الأسرة

(١٦) رجال ونساء أسلموا ٩ / ٦٣-٦٤

(١٧) دفاع عن الإسلام ص ١٠٣-١٠٤

(١٨) رجال ونساء أسلموا ٨ / ٤٦

المسلمة وصنتها الغربية، لكتنا نلمح اليها هنا بقدر ما يتعلّق الأمر بالدور الذي يلعبه الحجاب في وضع الأسرة وهو- بحق- دور خطير قد يتمناه ويجهّزو إلى نتائجه وضماناته حتى الغربيون أنفسهم رجالاً نساء : «فلقد لاحظت- تقول مارش- أن المشكلات العائلية التي يعاني منها الغرب لا وجود لها بين الأسر المسلمة التي تنعم بالسلام والهناء وكذلك الحب. فلا الزوج ولا زوجته في ظل الإسلام يعرفان شيئاً عن موعد العشاق وموعد الصديقات السائدتين هذه الأيام في الأقطار غير الإسلامية. لقد أحببت هذا الجانب من الحياة الإسلامية حباً كثيراً، لأنه يمنحك الزوج والزوجة والابناء ما لا بد لهم عنه من حب وإخلاص وسلام يعمر حياتهم. وليس ذلك فحسب، بل بفضل هذا الأخلاص في العلاقات الزوجية بين المسلمين، هم واثقون أن ابنائهم حقاً من صلبهم غير دخلاء عليهم. وهذا مفقود في المجتمعات الأخرى»^(١٩).

وهذا سينقلنا- بالضرورة- إلى قضية بناء الأسرة الإسلامية كما يراه عدد من الغربيين.



(4)

الأسرة



الأسوة

إن ارتباط المرأة المسلمة بالأسرة كمؤسسة اجتماعية معروفة تماماً، ويجب أن نتذكر أن هذا الارتباط لا ينفي بشكل رياضي صارم قدرتها أو حريتها في التحرك عبر المؤسسات الأخرى، إذ ليست المسألة تمثلها هنا في عبارة : إما هذا أو ذاك . . إما البيت وإما الشارع . إنما هي الأولويات التي تنبثق عن طبيعة المرأة ووظيفتها الحيوية من جهة، وعن مطالب وضرورات العقيدة التي عرفت كيف تضع كل مخلوق في مكانه المناسب تماماً لأنها من صنع الله سبحانه وهو أدرى بخلقه جل وعلا . ولقد كانت معطيات الواقع التاريخي، فضلاً عن التحليلات الفكرية الصرفة، تأرجح دائماً لكي ما تثبت أن تستقر عند حقيقة أن التوزيع الإسلامي للأدوار البشرية على خارطة العالم والمجتمع، بما فيها دور المرأة، هو التوزيع الأكثر انسجاماً مع الخصائص البشرية كافة، والأقدر على منح الإنسان، وفق موقعه المرسوم، القدرة على الإبداع والعطاء والإحسان، فضلاً عن التتحقق بالسوية النفسية والاجتماعية والحصول - وبالتالي - على الاستقرار والتوحد والسعادة التي ضيّعتها أو كادت رياح المذاهب والأهواء . وهكذا وبدون ما أية قدر من التشنج أو القسر يتحتم على المرء أن يدرك ما الذي تعنيه عبارة أن مكان المرأة الطبيعي هو (البيت) .

المسلمون عموماً فهموا جيداً هذا الشعار الإسلامي ، ولم يروه، إلا في حالات استثنائية لا يقاس عليها، تحجيمًا لدور المرأة، أو حجبًا

حريتها، أو منعاً لها من التعبير عن طاقاتها في مجالات ومؤسسات أخرى خارج نطاق البيت.

الغرييون، ومقلدوهم من أبناء عالم الإسلام نفسه فهموا، أو حالوا أن يفهموا الأمر على غير وجهه فقالوا فيه ما قالوا. ولكن، وبمواجهة هذا التيار المضلل، يبرز من بين الغربين أنفسهم، من تسوقه قناعاته الذاتية، ورؤيته المقارنة، فضلاً عن ضغوط الواقع ومعطيات التاريخ، إلى أن يقول كلمة الحق، في هذه المسألة، ورغم عدم التوازن النسبي بين هذا التيار والتيار السابق الأكبر إتساعاً، والأكثر صخباً وكدرأً، إلا أنها نستطيع أن نلمس فيه ما يمكن أن يحدث مستقبلاً عندما تتجلى الحقيقة أكثر فأكثر، فيتبين لكل ذي عينين معنى أن يكون البيت هو مركز الثقل في وظيفة المرأة، وأن تكون الأسرة هي المؤسسة التي تتمحور على هذا الكائن المتفرد في خصائصه وتركيبه ومكانته !

قبل لحظات، مرت بنا عبارات للأمريكية المسلمة سالي جان مارش ترتبط بعدد القيم الأساسية للأسرة المسلمة : السلام والهاء والإخلاص والمحبة التي تسود الأجواء في مقابل القلق والمشاكل المتعددة والتفكير الذي يتحقق بالأسرة الغربية، وإزاء إتخاذ الأخدان، أصدقاء وصديقات، أو فلنسم الأشياء بسمياتها : العشاق والعشيقات من قبل الزوج الغربي والزوجة الغربية، الأمر الذي يتناقض - ابتداء - مع ضرورات التكوين الأسري القائم على فردانية العلاقة الجنسية والعاطفية والوجدانية بين الرجل والمرأة، وعلى أن يجيء الأبناء وهم

يعرفون من هم آباؤهم على وجه التحديد «لقد أحببت هذا الجانب من الحياة الإسلامية حباً كثيراً - تقول سالي - لأنه ينبع الزوج والزوجة والأبناء ما لا غنى لهم عنه من الحب والإخلاص والسلام الذي يعمر حياتهم. وليس ذلك فحسب، بل بفضل هذا الإخلاص في العلاقات الزوجية بين المسلمين، هم واثقون أن أبناءهم هم حقاً من صلبهم غير دخلاء عليهم، وهذا مفقود في المجتمعات الأخرى»^(١).

تحاول فاكيليري بكلمات قلائل أن تضع الأمر في نصابه، مؤكدة على ثلات: اولاها بعد البنائي لمؤسسة الأسرة الإسلامية، وثانيتها الاستقرار، وثالثتها الطابع الشمولي، المتوازن، للمارسة الإسلامية، وبضمها الزواج بطبيعة الحال، حيث أن «السنة الإسلامية لاتطالب، فيما يتصل به، بأكثر من حياة أمينة إنسانية يسلك فيها المرء متصرف الطريق، متذكرة الله من ناحية، ومحترماً حقوق الجسد والأسرة والمجتمع و حاجاتها من ناحية ثانية»^(٢).

ويعرف مونتكاري وات بأن «ما قام به محمد (عليه السلام) في ميدان الزواج والعلاقات العائلية» ويعده «تنظيماً عميقاً واسعاً للبناء الاجتماعي»، وإقامة «البناء الجديد» لم يكن مالوفاً من قبل^(٣).

ويضي باحثون آخرون لتأكيد دور المرأة في هذا البناء الجديد. صحيح أن لها «أن تستغل بأية مهنة مشروعة» لكن «مكانها الصحيح»،

(١) رجال ونساء أسلموا ٨ / ٤٦-٤٧

(٢) دفاع عن الإسلام ص ٨٨

(٣) محمد في المدينة ص ٤٤١

كما يقول جاك رسلر «هو البيت، كما أنه مهمتها الأساسية هي أن تنجب أطفالاً، وعلى ذلك رسم لها النبي (صلى الله عليه وسلم) واجبها. . .»^(٤). وعلى المستوعد التربوي فإن تعليم البنات يقوم، منذ فترة مبكرة على «جعلهن صالحات للأعمال المترتبة» دون أن يحجب هذا تعليمهن الآداب والعلوم والفنون^(٥).

وفي نفس الاتجاه تذهب ماكلو سكي «فالإسلام - كما تلحظ - لا يمنع المرأة من أي عمل شريف يناسب طبيعتها. إلا أن أقدس واجب على المرأة هو واجبها الطبيعي في خدمة أسرتها والعناية بأعضائها، لأن جزاءها على هذا يعادل أجر المقاتلين في سبيل الله. والمرأة المسلمة مازالت تقوم بهذه الواجبات بكل اعتزاز»^(٦).

وتلمح روز ماري هاو بعدها اختيارياً في موقف المرأة المسلمة بازاء الجبرية التي تعاني منها المرأة الغربية، فإذا كان واجباً على هذه «أن تعمل خارج بيتها لكسب العيش» فإن المرأة المسلمة «لها حق الاختيار، ومن حقها أن يقوم الرجل بكسب القوت لها ولبقية أفراد الأسرة. فحين جعل الله سبحانه للرجال القوامة على النساء، كان المقصود هنا أن على الرجل أن يعمل ليكسب قوته وقوت عائلته. فالمرأة في الإسلام لها دور أهم وأكبر من مجرد الوظيفة، وهو الإنجاب وتربية الأبناء، ومع ذلك فقد أعطى الإسلام للمرأة الحق في العمل إذا رغبت هي في

(٤) الحضارة العربية ص ٥٢

(٥) نفسه ص ٥٤

(٦) رجال ونساء أسلموا ٩ / ٦٣-٦٤

ذلك، واذا اقتضت ظروفها ذلك»^(٧). وهي تقدم للمؤسسة الأسرية الإسلامية صورة انسانية حميمة تسودها علاقات ذات طابع فريد: «آنا أنهم -تقول روز- أن الإسلام يعتبر الزوج أقرب صديق لزوجته، اذ تكن له كل ما في نفسها، لأن الزواج في الإسلام علاقة مقدسة حميمة لا تضاهيها العلاقات العادلة الأخرى»^(٨).

من أجل هذا يلحظ هنري دي كاستري أن «من الخطأ الفاضح والغلوّ الفادح قولهم أن عقد الزواج عند المسلمين عبارة عن عقد تباع فيه المرأة فتصير شيئاً مملوكاً لزوجها، لأن ذلك العقد يخول للمرأة حقوقاً أديمة، وحقوقاً مادية من شأنها إعلاء منزلتها في الهيئة الاجتماعية»^(٩). فالعلاقة بين القطبين - إذن - علاقة تكافؤية، والمرأة فيها- إذا استخدمنا تعبير ايقلين كوبولد- «قسيمة الرجل» لها «من الحق ما له وعليها ما عليه، ولا فضل له عليها إلا بما يقوم به من قوة الجلد وبسطة اليد واتساع الحيلة، فيلي رياستها فهو لذلك وللها يحوطها بقوته ويزود عنها بدمه وينفق عليها من كسب يده، فأما فيما سوى ذلك فهما في النساء والبساء على السواء. ذلك ما أجمله الله بقوله تعالى (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة)»^(١٠). وهذه الدرجة هي الرعاية والحياطة لا تتجاوزها إلى قهر النفس وجحود الحق، وكما قرن الله سبحانه بينهما في شؤون الحياة، قرن بينهن في حسن التوبة

(٧) نسخة / ٨

(٨) نسخة / ٨

(٩) الإسلام : خواطر وسوائح ص ٥٧

(١٠) سورة البقرة، آية ٢٢٨

وادخار الأجر وارتقاء الدرجات العليا في الدنيا والأخرة. وإذا احتمل الرجل مشقات الحياة، متاعب العمل، وتناثرت أوصاله، وتهدم جسمه في سبيل معاشه ومعاش زوجه، فليس ذلك بزائد مثقال حبة عن المرأة إذا وفت لبيتها وأخلصت لزوجها وأحسنت القيام في شأن دارها^(١١).

وهكذا، وكما تقول سالي مارش فإنه حتى «على فرض وجود بعض القيود على المرأة المسلمة في ظل الإسلام، فإن هذه القيود ليست إلا ضمانات لصلحة المرأة المسلمة نفسها، وخير الأسرة، والحفاظ عليها متماسكة قوية، وأخيراً فهي لخير المجتمع الإسلامي بشكل عام»^(١٢).

ويقف نظمي لوقا عند مسألة الأسرة الإسلامية فيطيل الوقوف، مؤكداً القيم الإنسانية ذاتها التي المع إليها الباحثون الذين مررنا ببعضهم، مسلطأً عليها المزيد من الإضاءات، مبيناً لكل ذي سمع وبصر وفؤاد أنه ما من صيغة يتحقق فيها التكافؤ في العلاقة بدءاً من أعماق النبض الوجداني، مروراً بطالب الجسد وانتهاء بالالتزامات المادية والشبيهة، كالأسرة المسلمة.

إبتداءً . . وكمuttle ختمية التشكيل الأسري في الإسلام، يشير (لوقا) إلى واحدة من البداهات النفسية والإجتماعية التي كادت تمحّب

(١١) البحث عن الله ص ٨١ - ٨٢، وانظر إشارة مونتكمرى وات حول مسؤولية الرجل إزاء عائلته فيما يخص التصرف بالممتلكات كجزء من التزاماته الأسرية الشاملة : (محمد في المدينة ص ٤٤٧)

(١٢) رجال ونساء أسلموا ٨ / ٤٦

عليها معطيات حضارة جانحة لم تعرف كيف تتعامل مع الإنسان. إنه «ما من امرأة سوية تستغنى عن كتف الرجل بحكم فطرتها الجسدية والنفسية على كل حال، وذلك حسب عقيدة جاءت لتكون صالحة لكل طور اجتماعي على تعاقب الأطوار والعصور، على سنة العدل التي لم يجد لها عصرنا إسماً أو فرق من (تكافؤ الفرص) الذي يلغى كل تفريق، ويسقط كل حجة، ويقضي على كل تمييز، إلا بامتياز ثابت صحيح»^(١٢).

بعدها يمضي لوقا لكي يتحدث عن طبيعة العلاقة الزوجية في هذه الخلية الإسلامية الأساسية فهي «ليست مساخدة حيوانية بين ذكر وأنثى، على إطلاق بواعث الرغبة والاشتهاء الغزيزي بين جنسي النوع البشري. لغير هذا قامت كواكب الآداب وضوابط الشرائع والعقائد ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة»^(١٤) هكذا جاء في سورة الروم، وإنني لأرى في قوله (من أنفسكم) لست قس شغاف القلب وتذكر بما في الزواج من قربى تجعل الزوجة قطعة من النفس ثم أردف ذلك بالسكن، وما أقرب السكن في هذا الباب من سكينة النفس لا من مساكنة الأجساد ! بدليل ما أردف بذلك من المودة والرحمة. . وتلك علما مناعم المعاشرة الإنسانية، بما فيها من غلبة الروح على نزوات الأجساد ودفعات الرغبة العميماء. فالزواج مطلب نفسي وروحي عند الإنسان، وليس مطلباً شهوياً جسدياً وإن كان له أساس جسدي»^(١٥).

(١٢) محمد الرسالة والرسول ص ١٠١-١٠٠

(١٤) سورة الروم آية ٢١

(١٥) محمد الرسالة والرسول ص ١٠٧-١٠٦

ومن منظور إسلامي يحتضن الحياة ولا يعاديها أو يجافيها، ويوحد بين مكوناتها، ولا يزقها أو يشتتها، ويستجيب لحاجاتها ومطالبها كافة، ولا يكتبها أو يرجع بعضها على بعض. . من رغبة الإسلام الأصيلة المؤكدة لضرورة استمرارية الحياة، وتواصلها، والتحقق بأقصى درجات التناغم والانسجام بين أطرافها كافة. . من هذا كله تنبثق حتمية الأسرة كمؤسسة مركبة في نسيج هذا الدين «إن الإسلام - كما يقول لوقا- لا يقاوم الحياة، بل يقر الفطرة البشرية على تقديسها، وصيانة ينابيعها من الأكدار، ولا يفصل بين حياة الروح وحياة الجسد حيث لا انفصال لهما في الواقع الجبلة التي جبلها خالقها الحكيم الخبير. إن القرآن يكرر فضل الخالق وحكمته السامية في إبداع الجنسين، وكيف أن هذه سنة الله في خلقه كافة في جميع مراتب الحياة. والرسول ﷺ يؤكّد أن الزواج نصف الدين. إنها الاستجابة للحياة في طلاقة وبراءة من التأثم، وتقديس لدواعها، وورود طلاق لينابيعها، مع الحفاظ عليها من أكدار البهيمية المفسدة. بذلك يسعد المرء من بنى الإنسان، وتترافق في نفسه نصارة الشقة وأفراح الحياة، ولا يجد حرجاً بين ربه ونفسه. وربه قد خلقه على تلك الفطرة ولو شاء بجعله ملكاً لا بدن له ولا شهوة»^(١٦).

وبعد أن يجيئ لوقا بصره، فيشهد ما فعلته المذاهب والأديان المحرفة بالإنسان وبطالبه الأساسية، يخلص إلى القول بأنه «كان لا بد من إصلاح ما بين الإنسان وبين نفسه التي بين جنبيه بعقيدة موقفة بين

(١٦) نفسه ص ١١٥-١١٣

الدين والدنيا، وقد نهض بهذا الإسلام، وكانت ستة في الزواج كفاء خطته في جوانب الهدایة البشرية الفطرية، لتحرير البشر من الذعر والخزي وعقدة الإثم الشوهاء التي كبلته ولم تزل تكبل الكثيرين عن انطلاقة الحياة. . .^(١٧)

ومهمة الأسرة الأساسية ووظيفتها الكبرى، بموازاة حشد من الوظائف الأخرى، هي المحافظة على استمرار النوع وارفاد الجماعة بالطاقات البشرية التجددية التي تعينها ليس فقط على التواصل والديومة، وإنما على النمو والتمكن في ميادين القوة والتحضر.

والأسرة، كما هو معروف، هي المحسن الأول للطفولة التي تمثل هذا التوق للأمتداد، وعلى كافة المستويات النفسية والوجدانية والاجتماعية والتربيوية.

وحشما كانت هندسة هذه المؤسسة أكثر دقة وضبطاً، وأعمق أمناً واستقراراً حشماً أتيح للطفولة أن تتحقق بسويتها المطلوبة وأن تمضي إلى هدفها الذي ألمحنا إليه يأكل قدر ممكـن من الكسور والخسائر والعثرات.

ولن نطيل بأكـثر من هذا، ويكتفي أن نشير إلى ما يقوله جاك ريسـل «كانت الأسرة الإسلامية ترعى دائمـاً الطفل، وصحته وترتـيبـته، رعاية كبيرة. وتـرضـع الأمـ هذاـ الطـفـلـ زـمـنـاً طـوـيـلاًـ، وأحيـاناًـ مـدـةـ أـكـثـرـ منـ سـتـينـ، وـتـقـومـ تـنـشـتـهـ بـحـنـانـ، وـتـغـمـرـهـ بـحـبـهاـ وـبـاحتـياـطـاتـ مـتـصـلـةـ».

(١٧) نفسه ص ١١٥-١١٦

وإذا حدث أن أصاب الموت بعض الأسرة وأصبحوا يتامى، فإن أقرباءهم المقربين لا يترددون في مساعدتهم وفي تبنيهم^(١٨) على أن ينسبوا لآبائهم الحقيقين بطبيعة الحال.

وأن نتذكر كذلك تلك الصورة الودودة الوضيئه التي يرسمها سيديو عن علاقة الرسول المعلم ﷺ بعالم الطفولة، والتي علمت ولا تزال أجيال المسلمين، قرنا بعد قرن، كيف تكون الصلة بين الآباء والأمهات وبين البنين «لا شيء أدعى إلى راحة النفس من عناية محمد ﷺ بالأولاد». فهو قد حرم (بأمر الله) عادة الوأد، وشغل باله بحال اليتامي على الدوام. . وكان يحد في ملاطفة صغار الأولاد أعظم لذة. وما حدث ذات يوم أن كان محمد ﷺ يصلی فوثب الحسين بن علي (رضي الله عنهما) فوق ظهره فلم يبال بنظرات الحضور فانتظر صابراً إلى حين نزوله كما أراد.

وما ألطف أقوال محمد ﷺ عن حنان الأم وحب الوالدين، وما أجمل ما في كلمته (الجنة تحت أقدام الأمهات)^(١٩) من تكريم للأمهات ! فتمكّن أن يكتب فصل رائع من حياة محمد صلی الله عليه وسلم حول هذا الموضوع^(٢٠) .

ولقد نظم رسول الله ﷺ العلاقة بين الآباء والأمهات والأبناء

(١٨) الحضارة العربية ص ٥٣

(١٩) رواه القضاعي والخطيب في التاريخ

(٢٠) تاريخ العرب العام ص ١١٠-١١١

ما يصفه سيديو «الرفق الأبوى الممزوج بلسان المشترع الوقور الجليل»^(٢١).

وثمة من الغربيين من قدموا صوراً مقارنة بين الأسرة المسلمة والأسرة خارج دائرة الإسلام. وتكتسب هذه الصور قيمتها في أنها تتجاوز بالفردات الخاصة بالأسرة - أحياناً - عالم التجريد القيمي، إلى التجسيد المنظور في ساحة الواقع المعاش، فتمنح تأثيراً وإنقاضاً أشد وأعمق، ولذا مستوقف عندها قليلاً.

يرصد كosteاف لوبون نظرة الشرق المسلم إلى الغرب في هذا السياق، فيجد كيف أن «الشرقيين ينظرون إلى الأوروبيين الذين يكرهون نسائهم على التجارة والصناعة والأشغال». إلى آخره، كما تنظر إلى حسان أصيل يستخدمه صاحبه في جر عربة أو إدارة حجر رحى، فيجب ألا يكون على المرأة عند الشرقيين غير إدخال السرور إلى قلب الرجل وتربيته الأسرة، ولا يرى الشرقيون أن المرأة التي تزاول أعمالاً أخرى، تستطيع أن تقوم بدورها هذا على الوجه اللائق^(٢٢)، وهو يلحظ - كذلك - كيف «أن رب الأسرة الشرقية لا يزال محافظاً على سلطانه خلافاً لما هو واقع في الغرب» وكيف «أن النساء الشرقيات لا يكلمن أزواجهن إلا بادب» وأن «الأولاد يقتدون بهن بطبيعة الحال» وكيف أن الشرقيين «لا يجدون فينا معشر

(٢١) نفسه ص ١١٢

(٢٢) حضارة العرب ص ٤١٣

الغربيين ما يشير حسدهم من هذه الناحية»^(٢٣).

وهو نفس ما يذهب إليه مستشرق فرنسي آخر هو إميل درمنغم الذي يبدأ بأن ينفي ما يسميه «المزاعم الباطلة» التي تقول «إن المرأة في الإسلام قد جردت من نفوذها زوجة وأمًا» أسوة بالنصرانية التي «تلعن» المرأة وتعدها «مصدر الذنوب والأثام» وما يلتبث «در منغم» لتأكيد تهافت هذه المزاعم، أن يدعوا «الإنسان ليطوف في الشرق ويرى أن الأدب المتزلي فيه قوي متين، وأن المرأة فيه لا تحسد عاملاتنا في المصانع وعجائزنا» وأن «العالم الإسلامي لم يكن ليجهل الحب المتزلي والحب الروحي» وأننا «نحن الذين أخذنا عن الإسلام الفروسي والمثالية والحب العذري»^(٢٤).

أما اتيين دينيه فإنه يعلن بوضوح مستمد من دافع الخبرة والمعاناة «أنا نخشى أن تخرج المرأة الشرقية إلى الحياة العصرية. . فيتابها الرعب لما تشهده لدى خروجها لدى أخواتها الغربيات اللاثي يسعين للعيش وينافسن في ذلك الرجل، من أمثلة الشقاء والبؤس الكثيرة»^(٢٥).

وتعرض روزماري هاو الصورة نفسها، فإنه «على عكس ما يظن الناس من أن المرأة الغربية حصلت على حقوقها فإنها لا تستطيع مثلاً أن تمارس إنسانيتها الكاملة وحقوقها مثل المرأة المسلمة. فقد أصبح واجباً

(٢٣) نفسه ص ٤٠٩

(٢٤) حياة محمد ص ٣٣١

(٢٥) محمد رسول الله ص ٣٤٠-٣٤١

على المرأة في الغرب أن تعمل خارج بيتها لكسب العيش، أما المرأة المسلمة فلها حق الاختيار. . «^(٢٦)

ويحسن أن نختتم هذا المقطع من البحث بتلك الصورة المؤثرة ذات البعد الإنساني والتي يقدمها الصحفي الأمريكي كاري واندر الذي انتهى به الأمر إلى اعتناق الإسلام «من خلال معايشتي للMuslimين اكتشفت العلاقة الرائعة بين أفراد الأسرة المسلمة، تعرفت كيف يعامل الآباء المسلمين أبناءهم، وعرفت العلاقة الوثيقة التي تربط أفراد الأسرة المسلمة، كما أعجبت بالمكانة التي يتمتع بها كبار السن بين المسلمين. وفي الوقت الذي أجده فيه كبار السن في الغرب وفي بلادي : أمريكا، قمة الحضارة الغربية المادية المعاصرة، يلقى بهم في مؤسسات العجزة، وينبذون فلا يلتفت إليهم أحد، أجده الجد والجدة المسلمين في مركز الأسرة وبئرتها من حيث الحفاوة والتكرير. لقد أحبت ذلك كثيرا». «^(٢٧)



٢٦) رجال ونساء اسلموا / ٨

٢٧) نفسه ٧ / ١٠٦

(5)

تعالج الزوجات



تعدد الزوجات

ولطالما أخذ الغربيون على التنظيم الأسري في الإسلام ما يعتبره إثنين من المأخذ الأساسية : تعدد الزوجات والطلاق . وقالوا في هذا كثيراً وكتبوا كثيراً . ولكن ، وببرور الوقت ، أخذ يتضح لهم ، أو لبعضهم في الأقل ، خطل ما كانوا فيه ، ويتبين تهافت استنتاجهم بهذا الخصوص ، وأن المسألة على « العكس تماماً .. فهاتان الممارستان إنما هما : أداتان ضروريتان ، أو بعبارة أخرى ، صماماً أمان للحياة الأسرية إذا أريد لها أن تقوم على أساس ثابت متين لا تزعزعه الأهواء والضرورات ، ولا تهزء الحالات الاستثنائية التي لا يمكن أن تخلو منها حياة أية جماعة من الجماعات البشرية ، ولا يجد الأزواج والزوجات فيه أنفسهم مضطرين ، وقد سُدت الأبواب ، أن يخرجوا أو يدخلوا من النوافذ لكي يختانوا أنفسهم ، ولا يكون الأطفال فيه عرضة للنزوات والأهواء ، حيث لا يضمن هؤلاء لأنفسهم - أحياناً - حقوقهم في الرعاية والحنان ، ولا يعرفون - أحياناً أخرى - من هم آباءهم على وجه اليقين !

وهكذا عاد الغربيون لكي يقولوا هذه المرة شيئاً تقريباً تماماً لما كان رفاقهم أو أسلافهم قد قالوه وألحوا في القول . ولنبدأ بمسألة تعدد الزوجات ثم نعرج على الطلاق .



إن تحليل مارسيل بوازار للموضوع قد يلخص الأمر كله بهذه الكلمات ، إن القانون في الإسلام يصبو إلى التشريع بطريقة واقعية

وغير مثالية آخذناً بعين الاعتبار طبيعة الإنسان الحقيقية . والإسلام يفرض الحشمة وهي لا تتحقق على صعيد الجنس ، إلا في الزواج . ومن (هذا المنظور) أقر الإسلام تعدد الزوجات والطلاق . ولم يكن هو بالطبع الذي أتى بهما لأنهما وجدا في جميع الحضارات ... لكنه ضيق نطاق مشروعيتهما .. إن تعدد الزوجات مباح لكن الاقتصار بأمانة على زوجة واحدة يبقى الغاية المراد بلوغها . إنه يظل مثلاً أعلى .. وربما غير متلائم مع طبيعة الرجل الحقيقية . فقد يكفل تعدد الزوجات الشرعي حياة عائلية أكثر إحتشاماً من التي يؤمنها إقتصار غير متقييد به على زوجة واحدة ، ويشتمل بشكل طبيعي على الخيانة الزوجية والدنس والكذب ، ويقود إلى إكراه بعض النساء على البقاء عزبات كما يؤدي إلى أن يحرم عدد كبير من الأزواج الأولاد^(١) .

فالمسألة - إذن - ليس ابتكاراً إسلامياً صرفاً فلقد سبقته فيه أديان وحضارات ، وإنما سعى الإسلام - كعادته- إلى أن يضبط وينظم ، وربما يحدد ، إذا إقتضى الأمر . ثم إن الإسلام ، تمشياً مع واقعيته ، يفترض أن تكون هناك (حالات) تتطلب تعددًا في الزوجات ، كما قد تتطلب طلاقاً (الأمر الذي سنعرض له بعد قليل) . والإسلام - من جهة ثالثة - يسد الأبواب والذرائع على كل ما من شأنه أن يقود الارتباط الأحادي المؤبد بين الزوجين إلى إفساد الحياة الزوجية عن طريق البحث عن الأبواب الخلفية للإشعاع ، والتعريض ، وربما الهروب من السجن المؤبد الذي لم يأذن به الله ورسله وفطرة الإنسان .

(١) إنسانية الإسلام ص ١١١ - ١١٢ .

هذه كلها يؤشر عليها بوazar بالإيجاز المطلوب ، وهي بحد ذاتها كافية لمنح القناعة بحتمية هذا التشريع الإسلامي ، لكنه يمضي لكي يشير إلى قناعة أخرى . «إن الشريعة الإسلامية لا تكتفي بتحديد عدد الزوجات التي تتم في وقت واحد ، بل تفرض كذلك بالمقابل شرطاً جازماً بمعاملة أولئك الزوجات بطريقة عادلة عدلاً مطلقاً والرجل الذي لا يملك القدرة على معاملة عدة نساء بالتساوي على الصعيدين المادي والعاطفي في آن معاً ، لا يتزوج سوى واحدة ...»^(٢) .

فالتشريع الإسلامي الذي تنطوي معطياته على صيغة مركبة من التوجيه والتقنين ، تتضمن في الوقت نفسه تركيباً من نوع مواز آخر : الحرية والتحديد ، أو بعبارة أخرى ، الإباحة المشروطة التي تحقق التوازن بين الصراوة والمرونة . ونحن نعرف جميعاً أنه ما من مذهب أو دين محرف ، إلا وجد نفسه ، بعد وقت يطول أو يقصر ، مسقاً بإتجاه إحدى اثنين : القسرية الصماء ، أو التسب الذي لا يضبطه حد والتحقق بالمعادلة المطلوبة تشعرياً وتتنفيذاً ، صعب ، وصعب - كذلك - أن يدرك كثير من ألقوا الجنوح بهذا الاتجاه أو ذاك ، كيف وضع الإسلام ، هذا التصميم الإلهي المعجز ، مسألة الارتباطات الزوجية ، كما هو الحال مع تصاميمه في سائر مناحي الحياة ، موضعها الحق .

فها هنا ، وكما يلحظ بوazar ، وغيره كثيرون من سنمر على بعضهم ، كيف أن تعدد الزوجات مباح ، ولكنه - وفي الوقت نفسه -

(٢) نفسه ص ١١٢ .

مشروط بالعدل فيسائر منحياته ومفرداته ، تماماً كما هو مشروط ابتداءً بالتحديد العددي الذي لا يتجاوز الأربع بأية حال من الأحوال .

وهكذا تتوالى أقوال الغربيين في مسألة تعدد الزوجات من هذه المركبات الأساسية التي المح إليها بوازار . ونستمع إلى إميل در منغم - مثلاً - وهو يقول «لقد أباح محمد ﷺ تعدد الزوجات .. ولم يوص الناس به ، ولم يأذن فيه إلا بشرط العدل بين الزوجات ، فلا يهاب إداهن . ابرة دون الأخرى .. وليس مبدأ الاقتصار على زوجة واحدة من الحقوق الطبيعية مع ذلك ، ولم يعرضه كتاب العهد القديم على الآباء ، وإذا كان هذا المبدأ قد أصبح سنة في النصرانية ، فذلك سابق انتشاره في بلاد الغرب ، وذلك من غير أن يحمله رعایا (نيرون) إلى بلاد إبراهيم ويعقوب (عليهما السلام) .. وأيهما أفضل تعدد الزوجات الشرعي أم تعدد الزوجات السري؟ .. إن تعدد الزوجات من شأنه الغاء البغاء والقضاء على عزوبة النساء ذات المخاطر»^(٣) .

وانه لتعبير مثير ودقيق ذلك الذي يصوغه درمنغم مستمدًا تكتيشه من الواقع الغربي نفسه ، والذي نعرفه جميـعاً من خلال ما قرأتنا وشاهدنا: «تعدد الزوجات السري». فالإسلام الذي يعرف الطبيعة البشرية تماماً، لأنهما من صنع الله سبحانه ، والذي يعرف كيف يتعامل مع هذه الطبيعة ، يرسم لها مجالاً للحركة ، ويفتح أمامها المنفذ والمسارب لكي تتحقق بالارتقاء والاشباع ، ولكي تعبّر عن قدراتها

(٣) حياة محمد ص ٣٣٠ - ٣٣١ .

الكامنة .. يفتحها في الهواء الطلق تماماً، وعلى المكشوف: تحت الشمس والضوء، فتكون الممارسات جمِيعاً متمتعة بالصحة والعافية، ملفوفة بالهواء النقي، مطهرة بحرارة الشمس، على العكس تماماً مما يحدث في البيئات الأخرى حيث تكون الممارسة أخت الظلمة، قرينة العفن والاختناق والفساد !!

لقد «بالغ الناس كثيراً في مضار تعدد الزوجات عند المسلمين، أن لم نقل - والحديث لهنري دي كاستري هذه المرة- إن مانسبيه إليه من ذلك غير صحيح. فما تعدد الزوجات هو الذي ولد في الشرق تلك الرذائل الفاضحة، بل المعقول أنه من شأنه تلطيفها، على أنني لست أدرى إن كانت تلك الرذائل أكثر منها في الغرب، بل تلك وصمة الصفت بالإسلام بواسطة السواح الذين يرون أمراً في فرد فيجعلونه عاماً من غير ثبت فيه، ولو لا هذا التعميم السطحي لما وجدوا شيئاً يلاؤن به مؤلفاتهم. الواقع أن الرذائل الفاضحة موجودة في كل أمة ولقد يقع منها في باريس ولندن وبرلين أكثر مما يحدث في الشرق أجمعه لأن النبي ﷺ بالغ في تحريها ولم يعدها من الذنوب الخفية»^(٤).

ثم إن كاستري بعد ملاحظته المقارنة هذه يشير إلى «التحديد» الذي سبق وأن أشار إليه بوazar، حيث كانت المسألة قبل الإسلام أمراً سائباً^(٥). أما دينيه فإنه يتحدث، هو الآخر، عن تناغم الإسلام مع

(٤) الإسلام: خواطر وسوانح ص ٥٦.

(٥) نفسه ص ٥٧ - ٥٨.

ما يسميه «الطبيعة التي لا تغلب»، انه لا يتمرد عليها» ولكنه «يساير قوانينها ويزامل أزمانها، بخلاف ما تفعل الكنيسة من مغالطة الطبيعة ومصادمتها في كثير من شؤون الحياة، مثل ذلك الفرض الذي تفرضه على أبنائها الذين يتخذون الرهبنة، فهم لا يتزوجون وإنما يعيشون غرباء. على أن الإسلام لا يكفيه أن يساير الطبيعة وأن لا يتمرد عليها وإنما هو يدخل على قوانينها ما يجعلها أكثر قبولا وأسهل تطبيقا في اصلاح ونظام ورضا ميسور مشكور. حتى لقد سمي القرآن لذلك (بالهدى) لأنه المرشد إلى أقوم مسالك الحياة .. والأمثلة العديدة لاتعوزنا، ولكننا نأخذ بأشهرها وهو التساهل في سبيل تعداد الزوجات .. فمما لا شك فيه أن التوحيد في الزوجة هو المثل الأعلى، ولكن ما العمل وهذا الأمر يعارض الطبيعة ويصادم الحقائق، بل هو الحال الذي يستحيل تنفيذه. لم يكن للإسلام أمام الأمر الواقع، وهو دين اليسر، إلا أن يستعين أقرب أنواع العلاج فلا يحكم فيه حكماً قاطعاً ولا يأمر به أمراً باتاً^(٦). ويتساءل دينيه «هل حقيقي أن الديانة المسيحية بتقريرها الجبري الفردية الزوجة، وتشدیدها في تطبيق ذلك، قد منعت تعدد الزوجات؟» ثم يكون جوابه سؤالاً استنكارياً ساخراً : «فهل يستطيع شخص أن يقول ذلك دون أن يأخذ منه الضحك مأخذة؟ وإنما فهؤلاء مثلاً ملوك فرنسا - دع عنك الأفراد - الذين كانت لهم الزوجات التعديات والنساء الكثيرات وفي الوقت نفسه لهم من الكنيسة كل تعظيم وإكرام. إن تعداد الزوجات قانون طبيعي، وسيبقى ما بقي

(٦) أشعة خاصة بنور الإسلام ص ٣١

العالم، ولذلك فإن ما فعلته المسيحية لم يأت بالغرض الذي ارادته فانعكست الآية معها وصرنا نشهد الاغراء بجميع أنواعه .. أن نظرية التوحيد في الزوجة التي تأخذ بها المسيحية ظاهراً تنطوي تحتها سينات متعددة ظهرت على الأخص في ثلاث نتائج واقعية شديدة الخطير جسيمة البلاء، تلك هي الدعاية، والعواونس من النساء، والأبناء غير الشرعيين. أن هذه الأمراض الاجتماعية ذات السينات الأخلاقية لم تكن تعرف في البلاد التي طبقت فيها الشريعة الإسلامية قام التطبيق وإنما دخلتها وانتشرت فيها بعد الاحتكاك بالمدينة الغربية»^(٧).

ويعود دينيه في كتاب آخر لكي يقارن ثانية بين عالي الإسلام والنصرانية فلقد «لاحظ جميع الرحالة الغربيين .. أن تعدد الزوجات عند المسلمين، وهم يعترفون بهذا المبدأ، أقل انتشاراً منه عند المسيحيين الذين يزعمون أنهم يحرمون الزواج باكثر من واحدة. وليس ذلك بالأمر الغريب على الفطرة البشرية، فالمسيحيون يجدون لذة الشمرة المحرمة عند خروجهم على مبدئهم في هذا»^(٨).

ويلحظ جاك ريسلا «أن تعدد الزوجات، بتقييده الانزلاق مع الشهوات الجامحة، قد حقق بهذا التشريع الإسلامي عまさك الأسرة، وفيه ما يسوغ عقوبة الزوج الزاني»^(٩). وهو استنتاج منافق تماماً لما كان الغربيون، من قبل قد أدانوا به مبدأ التعدد من حيث إنه معول هدم في كيان الأسرة!

(٧) نفسه ص ٣٢ - ٣٣.

(٨) محمد رسول الله ص ٣٣٩.

(٩) الحضارة العربية ص ٥٢.

بالعكس، فإن هذا المبدأ جاء بمثابة فرصة مناسبة للمرأة تماماً، ذلك «أن الفكرة الرائدة في القرآن - كما يؤكّد مونتكمرى وات - هي أنه اذا تبني المسلمون تعدد الزوجات، فإن جميع الفتيات اللواتي هن في سن الزواج، يمكنهن الزواج بصورة حسنة»^(١٠). ومرة أخرى «فإن تعدد الزوجات يسمح للنساء الكثيرات بالزواج الشريف»^(١١)، ما دام أن الظروف التاريخية تجنب، معظم الأحيان، بالتوازن العددي بين الرجال والنساء، فتجعل الرجال أقل عدداً من النساء. ويضيّق وات لكي يؤشر على مزايا أخرى، فإن التعدد «يضع حدّاً لاضطهاد الأرامل اللواتي تحت الوصاية، كما يخفّف من اغراء الزواج المؤقت الذي يسمح به مجتمع عربي ذو عوائد أممية(جاهلية) . . . ولذلك كله «يجب اعتبار هذا الاصلاح، بالنظر لبعض العادات السائدة آنذاك، تقدماً مهماً في تنظيم المجتمع»^(١٢).

وقد يخطر على بال البعض، لسبب أو آخر، سؤال ساذج كهذا: لماذا تعدد الزوجات فقط، وليس تعدد الأزواج؟ والجواب واضح طبعاً، لكننا إذ نستنطق الغربيين أنفسهم، نريد أن نعرف، ها هنا أيضاً ما الذي يقولون.

أن ليوبولد فايس، ومن خلال النظرة الشمولية التي هي خصيصة أساسية في الإسلام، يلحظ كيف أن «الشريعة الإسلامية، بمقتضى

(١٠) محمد في المدينة ص ٤٢٢.

(١١) نفسه ص ٤٢٣.

(١٢) نفسه ص ٤٢٣ - ٤٢٤.

الحكمة التي تأخذ الطبيعة البشرية بعين الاعتبار الكلي دائمًا، لا تأخذ على عاتقها أكثر من صيانة الوظيفة الاجتماعية - البيولوجية للزواج (بما فيها طبعاً العناية بالنساء أيضًا) فتسمح للرجل بأن يتخذ لنفسه أكثر من زوجة واحدة ولا تسمح للمرأة بأن تتخذ لنفسها أكثر من زوج واحد في الوقت نفسه، في حين أنها ترك للشريkin مسألة الزواج الروحية التي لا يمكن أن تقاس، وبالتالي تقع خارج دائرة الشريعة. فمتي كان الحب تاماً كاملاً فحيث تعدد الرغبة عند كل منها في الزواج ثانية، ، ومتي كان الرجل لا يحب زوجته من كل قلبه ولا يرغب مع ذلك في فقدانها، فإن بإمكانه أن يتزوج بأخرى ..»^(١٣).

يعود كارودي لكي يؤكّد أن التعدد الذي أقره الإسلام «كان موجوداً من قبل، وأنه موجود كذلك في التوراة وفي الأنجليل» أنها فرض عليه الإسلام، على العكس، حدوداً مثل العدل التام بين مختلف الزوجات في الإنفاق والمحبة والمعاشة الجنسية، وهي قواعد إذا ما جرى تطبيقها بحرفيتها تجعل تعدد الزوجات مستحيلاً^(١٤).

وثمة ما يجب أن نلاحظه هنا وهو أن معظم الباحثين المسلمين يميلون إلى التحذير من هذا الإلحاد على استحالة التعدد في حالة انعدام العدل التام الذي يصعب تفويذه كلياً، لأن هذا الإلحاد الذي يقود إلى التخويف من التعدد، يمثل في نهاية الأمر أحدى اثنين: الانسياق وراء منطق التوحيد الزوجي الذي يعمل به الغربيون والذي

(١٣) الطريق إلى مكة ص ٣٠٠ - ٣٠١.

(١٤) وعود الإسلام ص ٧٩.

نتج عنه ما نتج، أو الهزيمة النفسية ازاء التقليد الغربي رغم ما يتضمنه من تناقضات وأخطاء.

مهما يكن من أمر، فأننا بتابعتنا لمعطيات الغربيين أنفسهم، سنضيق الخناق على هذا التوجّس، حيث تبدّي أكثر فأكثر مزايا التعدد وانعكاساته الإيجابية في مجرى الحياة.

يؤكّد كويليام ما أشار إليه كارودي من قبل، من أن تعدد الزوجات ليس أمراً جديداً في الإسلام «فإن موسى (عليه السلام) لم يحرّمه، وداود (عليه السلام) أتاه وقال به» وأنه «لم يُحرّم في العهد الجديد (الإنجيل) إلا من عهد غير بعيد». كما يؤكّد كيف أن الرسول (صلى الله عليه وسلم) «أوقف الغلوّ فيه عند حدّ معلوم» ثم يمضي إلى القول بأنّ واقع الحياة الإسلامية لا يعكس بالضرورة هذا التعدد إلا في حالات معينة، وأنّ هذا المبدأ «بكل ما قيل فيه من القول الهراء لا يخلو من الفائدة فقد ساعد على حفظ حياة المرأة وأوجد لها في الشريعة حسن المساعدة». وهو يقارن بين تعدد الزوجات في البلاد الإسلامية وبين «الخباش التي ترتكبها الأمم المسيحية تحت ستار المدنية . . فلنخرج الخشبة التي في أعيننا أولاً ومن ثم نتقدم لإخراج القذى من أعين غيرنا»^(١٥). وكويليام، هنا، يذكرنا بما يجري في أوروبا التي «تحصر الزوج في امرأة واحدة اذعناناً للقانون» ولكنها «تتخدّ عدة أزواج أخرى (غير شرعيات) من وراء الجدار»^(١٦).

(١٥) العقيدة الإسلامية ص ٢٢ - ٢٣.

(١٦) نفسه ص ٣٨ - ٣٩.

ويكاد يكون كَوْسْتَاف لوبون من أكثر الغربيين الذين تحدثوا عن هذا الجانب من التنظيم الأسري في الإسلام، مقارناً بما عليه الحال في الحياة الغربية، ولذا ستفقع عنده بعض الوقت.

يبدأ لوبون بطرح رجائه في «أن يثبت عند القارئ»، بعد أن يطرح عنه أوهامه الأوروبية جانباً، أن مبدأ تعدد الزوجات الشرقي نظام طيب يرفع المستوى الأخلاقي في الأمم التي تقول به، ويزيد الأسرة ارتباطاً، ويمنح المرأة احتراماً وسعادة لاتراهما في أوروبا...، ثم يعرّج على اثنين من الدوافع الأساسية التي تجعل تشريعها أمراً لازماً: التأثير البيئي، بما فيه ضغوط المناخ، والتركيب الجثماني للمرأة «فإن تأثير الجو والعرق (في بلاد الشرق) من الواضح بحيث لا يحتاج إلى إيضاح كبير. وبما أن تركيب المرأة الجثماني وأمومتها وامراضها... إلى آخره مما يكرهها على الابتعاد عن زوجها في الغالب، وبما أن التأثير الموقت مما يتعدّر في جوّ الشرق، ولا يلائم مزاج الشرقيين، كان مبدأ تعدد الزوجات ضرورة لازبة». ثم هو يقارن، أسوة بالعديد من الباحثين، بين هذا المبدأ الشرعي المعلن وبين «مبدأ تعدد الزوجات السري عند الأوروبيين» فيرى، على العكس مما يراه الغربيون، كيف أن مبدأ التعدد أنسى منه، وبهذا ندرك مغزى تعجب الشرقيين الذين يزورون مدننا الكبيرة من احتجاجنا عليهم ونظرهم إلى هذا الاحتجاج شرعاً^(١٧). ذلك بأنه «ثبت أن الخيانة الزوجية في الأمم القائلة بالاقتصار على زوجة واحدة، تزيد باطراد، ودلت الاحصاءات الرسمية

(١٧) حضارة العرب ص ٣٩٧ - ٣٩٨.

التي نشرت حديثاً على أن عدد قضايا الزنا في فرنسا في سنة ١٨٨٠ م أصبح تسعة أمثال ما كان عليه في سنة ١٨٢٦^(١٨). فماذا لو أتيح للمرء أن يتبع الاحصاءات الرسمية لأواخر هذا القرن الذي نعيشه، أي بعد مرور ما يزيد عن القرن على الرقم الذي أشار إليه لوبيون؟

وئمة غير هاتين، ضرورات أخرى يضع لوبيون يده عليها الأمر الذي يزيد المرء اعجاباً بهذا الدين الذي لم يترك حالة بيتية أو نفسية أو حيوية أو اجتماعية أو - حتى - تاريخية، الا ووضع لها ما يناسبها تماماً. فهناك أيضاً البيئة الزراعية التي تحتاج الى المزيد من الأيدي، وهناك كراهية العقم لدى الشرقيين بخاصة، والطمع بزيادة الأبناء «إن أكثر الاوربيين تديناً اضطروا إلى الاعتراف بضرورة تعدد الزوجات حينما انعموا النظر في الشعوب التي ظهر فيها هذا المبدأ .. تلك الضرورة التي تدفع أرباب الأسر الزراعية في الشرق الى زيادة عدد نسائهم وكون النساء في هذه الأسر هنّ اللائي يحرزن أزواجاًهن على البناء بزوجات آخر من غير أن يتوجهن .. هذا إلى حب الشرقيين للذرية، فالعقل عندهم من أعظم ما يصاب به انسان، والشرقي إذا ما رزق بضعة أولاد طمع في زيادة عددهم وتزوج بناء آخر وصولاً الى هذا الغرض»^(١٩).

هناك، فضلاً عن هذا كلّه ضرورة تصليل الأنساب .. أن يعرف الأبناء على وجه اليقين والتحديد من هم آباءهم، وهكذا يتضح «أن تعدد الزوجات المشروع عند الشرقيين أحسن من تعدد الزوجات

(١٨) نفسه ص ٤٠٩ وهو امشها.

(١٩) نفسه ص ٤٠٠.

الرياني عند الأوروبيين وما يتبعه من مواكب أولاد غير شرعاً»^(٢٠).
 يقى أن نشير إلى ما يسميه لوبيون «الاعتراض الوحيد الظاهر
 الذي يوجه إلى تعدد الزوجات، وهو أنه يجعل المرأة تعسة» فهذا الوهم
 مردود هو الآخر، فلقد «أجمع على فساد هذا الزعم الذي طال أمده
 جميع الأوروبيين الذين درسوا أمره في الشرق عن كثب»^(٢١). وهو
 تقنيد مستمد من واقع التجربة المعايشة لامن بطون الكتب وتقابل الأفكار.

والتيجة التي يخلص إليها لوبيون بعد هذا كله هو رجاء آخر
 يطبع فيه «أن يعتقد القارئ، بعد وقوفه على ما تقدم، أن مبدأ تعدد
 الزوجات أمر طيب وأن حب الأسرة، وحسن الأدب، وجميل
 الطابع، أكثر ثواباً في الأمم القائلة به مما في غيرها على العموم»^(٢٢).



أحمد سوسة، اليهودي العراقي الذي انتوى إلى الإسلام،
 ونظمي لوقا القبطي المصري الذي كتب عن الإسلام ورسوله (ﷺ)
 بخلاص موضوعية لم يعرفهما كثير من المسلمين أنفسهم، يتحدثان
 عن المسألة نفسها: تعدد الزوجات.

فاما أحمد سوسة فإنه يبدأ بالإشارة الى أن التعدد يمثل استجابة

(٢٠) روح السياسة (عن محمد كرديلي: الإسلام والحضارة العربية، جزء ١ ص ٨٣، الطبعة الثالثة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة - ١٩٦٨)

(٢١) حضارة العرب ص ٤١٢.

(٢٢) نفسه ص ٤١٥.

حكيمة «للزمن والظروف التي ظهر فيها الاسلام» وأن الله سبحانه «قد جعل ذلك عند حدود وجاءت تعاليمه حافلة بتحفظات واحتياطات» وأن «مرورنة الشريعة الاسلامية» تتجلى في كونها تجاه كل الحالات فتحبّذ أمراً ما في ظرف معين ولكنها قد «تكرهه» في ظرف آخر^(٢٣). وهو يستعرض عدداً من الحالات التي يكون فيها التعدد «أمراً محظيا وإن لم يكن ضرورياً» أو ملزماً بعبارة أخرى، كحالات الحرب، والأوبئة، والثورات التي كانت تحصد الكثير من الرجال، وتتجنّح بالمعادلة العددية عن سويتها «لذا فقد أمنت اباحة تعدد الزوجات إعالة الأرامل من النساء مع أطفالهن، كما أنها كفلت استبقاء الجنس وهو أمر حيوي لتأمين بقاء الرجال .. وعدا ذلك فقد صانت المجتمع من تقشّي البغي والفسور»^(٢٤). ثم يخلص إلى القول بأن الصيغة الاحتمالية للتعدد، كما رسمها الاسلام «تدل على أن الاسلام هو دين أبيدي قد أُنزل لكل وقت ومكان ..»، فنحن -مثلاً- في القرن الراهن، ومن خلال المتغيرات التي أثرت في حياة معظم الجماعات الاسلامية، نجد كيف انخفضت نسبة التعدد في البيئة الاسلامية بحيث إنها لم تعد تذكر إلى جانب الزواج المنفرد^(٢٥). وبالمقابل فإنه قد تستجد في أي زمن أو مكان ظروف ربما يكون معها التعدد أمراً محظياً .. ويكون الاسلام -بالتالي- قديراً على تعطية الحاجة والاستجابة لها وفق اشد الصيغ تحقيقاً للرفاه والسعادة والاستقرار على المستويين الفردي والاجتماعي

(٢٣) في طرفي إلى الاسلام ١٨٧/١.

(٢٤) نفسه ٢/١٤٣ - ١٤٤.

(٢٥) نفسه ٢/١٤٤ - ١٤٥.

على السواء . . ذلك أنه، كما يقول سوسة «دين أبدي قد أنزل لكل وقت ومكان».

وأما نظمي لوقا فإنه سينطلق من المقارنة التي سبق وأن المح إليها العديد من الباحثين الغربيين الذين مررنا ببعضهم، فما ثمة «من عاقل يفضل تعدد الزوجات بغير رخصة» وفق الطريقة الغربية «على التعدد برخصة» وفق الطريقة الإسلامية، ذلك «أن أثر الشعور بالاثم والاختلاس على السلوك البشري بعامة أثر خبيث يسمّ حلاوته ويعكر صفاء الذي لا تلتقطه السعادة الزوجية والنفسية بغيره، فضلاً عما في العلاقات المختلفة من اضرار بالمرأة، وإفساد حياتها . .» هذا على المستوى النفسي، أما على المستوى الاجتماعي، فشدة ظروف وأحوال يكون معها التعدد هو الحال المناسب، بل هو الحال الوحيد، إذا تخينا الدقة في التعبير، فهي «إذن رخصة تستخدم بحقها وعند حصول مسوغاتها الطبيعية من أحوال البيئة أو من أحوال الأفراد». وما يليث لوقا أن يطرح عدداً من «الحالات» الخاصة يغدو معها التعدد أمراً محتملاً، فهو يتساءل: «ما القول في زوجة أقعدها المرض؟ أو الزوجة العقيم؟ أو الفاترة؟ أو السقيمة الأعصاب؟ أطلاقها أرحم بها أم إردادها بزوجة أخرى؟» ثم يجيب بأن الأمر واضح ولاشك «فهي إذن (مرة أخرى) رخصة تستخدم بحقها، ولكنها ليست إلزاماً»^(٢٦).

ونريد أن نعرف - كذلك - ما تقوله المرأة الغربية نفسها في الموضوع وسنكتفي بثلاث منها فحسب.

(٢٦) محمد: الرسالة والرسول ص ١٠٤ - ١٠٥ .

تؤكد فاكيليري الإيطالية «أنه لم يقم الدليل حتى الآن، بأي طريقة مطلقة، على أن تعدد الزوجات هو بالضرورة شرًا اجتماعيًّا وعقبة في طريق التقدم» ولكنها تؤثر - كما تقول - ألا تناوش المسالة على هذا الصعيد، إنما تمضي لكي تؤكد «أنه في بعض مراحل التطور الاجتماعي، عندما تنشأ أحوال خاصة بعينها، كأن يقتل عدد من الذكور ضخم إلى حد استثنائي في الحرب مثلاً، يصبح تعدد الزوجات ضرورة اجتماعية»، وهي تذكر «بأن الشريعة الإسلامية التي تبدو اليوم وكأنها حافلة بضروب التساهل في هذا الموضوع، إنما قيدت تعدد الزوجات بقيود معينة، وكان هذا التعدد حرآً قبل الإسلام، مطلقاً من كل قيد. لقد شجب الإسلام بعض أشكال الزواج المشروط والموقت التي كانت في الواقع أشكالاً مختلفة للتسري الشرعي (أي العاشرة من غير زواج) ...»^(٢٧)، الأمر الذي يذكرنا بالتعدد على الطريقة الغربية. وما تثبت فاكيليري أن تقف عند واحدة من أهم شروط التعدد الإسلامي ألا وهو العدل : «العدل الكامل نحو كل زوجة .. لا مجرد المعاملة المتساوية في الراد المادي بل الحب المتساوي أيضاً .. وثمة آيات تتوضح أن الطبيعة البشرية تجعل مثل روح المساواة هذه شيئاً نادراً جداً في الإنسان»^(٢٨).

وتنقل الإنكليزية إيفلين كوبولد عن المستر بيكتول، الكاتب الإنكليزي المسلم قوله (بأن على المرأة أن ينظر إلى تعدد الزوجات في

(٢٧) دفاع عن الإسلام ص ٩٧ - ٩٨.

(٢٨) نفسه ص ٩٨ ، وانظر الآيتين ٣ و ١٢٩ من سورة النساء.

الإسلام «نظرة حق وعدل خصوصاً وأنه يقرر للمرأة مركزاً تحاول المدنية الغريبة إغفاله. ذلك أن الزواج الواحد لم يكن في وقت من الأوقات أمراً واقعاً في أوروبا، وبسببه نرى نساء كثيرات ترمي في الأزقة ويرفضن الاعتراف بهن بسبب هذه العقيدة التي ليس هناك من يحافظ عليها، فالإسلام والحالة هذه يضع حدأً لهذه الظاهرة البغيضة، ويسمح للمرأة التي تتعلق بشخص متزوج أن تعيش عيشة شريفة محترمة»^(٢٩).

أما الباحثة الألمانية زيكرييد هونكه فتشير إلى الضرورات التاريخية والاجتماعية التي تجعل من تعدد الزوجات أمراً ملحاً. لقد كان المبدأ عمولاً به قبل الإسلام «وبظهور الإسلام استمرت تلك الضرورة نتيجة لبدء الفتوح، والواقع أن الفكرة ابنت نجاحاً كبيراً...»^(٣٠). ولا تنسي هونكه أن تشير إلى شرط العدل الإسلامي إزاء الزوجتين أو الثلاث أو الأربع، وهو بالزمامه وجديته يحدّ، كما تلحظ، من ظاهرة التعدد هذه^(٣١).

وإن كان علينا إذا أردنا أن نكون واقعين، كما علمنا الإسلام،
الآن بالغ في اعتبار العدل عائقاً موضوعاً عن عدم للحدّ من التعدد !

٤٢) أبحث عن الله ص ٤٢.

٤٧١) شمس العرب تستطع على الغرب ص ٤٧١.

٤٧٢) نفسه ص ٤٧٢.

الطلاق



الطلاق

أما المأخذ الغربي الثاني على وضع المرأة والتنظيم الأسري في الاسلام، فهو إباحة الطلاق!

وها هنا أيضاً نسمعهم يقولون غير ما قالوه بالأمس، ونلحظ كيف أن صوت النقد والتبرّم والاحتجاج بدء يضعف ويختفت ويغيب بواجهة صوت آخر آخذ بالارتفاع والتصادي، يقرّ فكرة الطلاق ويدعو لها، ويفكّد كونها مفتاح أمان وليس تفريطاً بالحياة الأسرية، وضرورة لا بدّ من الإعتراف بشقلها وإلزامها في مواجهة تحديات الحياة ومتغيراتها، والطبقات المعقّدة المتشابكة بين الرجل والمرأة داخل المؤسسة الأسرية والاجتماعية عموماً والتي لا يمكنها بحال أن تخضع للمسطرة والبرجال.

وهل ثمة أكثر ارتفاعاً من أصوات الاكثرية الساحقة في البرلمان الإيطالي التي صوّتت في ستينيات هذا القرن لصالح اقرار الطلاق والغاء تحريريّه، بعد كفاح مرير، وهم على بعد خطوات فحسب من عاصمة الكاثوليكية في العالم: الفاتيكان الذي وقف ولا يزال، كجدار أصمّ، بمواجهة محاولات الإباحة هذه؟

مالذى يقوله الغربيون، وغير المسلمين، اليوم؟

إن واحداً من أحدث الكتب عن الاسلام للمفكرو رجل القانون الفرنسي مارسيل بوازار يؤكد بوضوح ما يسميه «الروح العملي الذي

يهيمن على الشروط الإسلامية الخاصة بالطلاق». فها هنا أيضاً، كما هو الحال في جوانب الحياة كافة «يرفض المفهوم الإسلامي أن يعترف للطبيعة البشرية بأكثر مما تملك من الفضائل» أنه لا يحلق بها في سماء المثل الأفلاطونية وأحلام القديسين المستحيلة .. أنها شريعة واقعية تزرت لكي تعامل مع الواقع: تهدم، وتغير، وتبني، بحجارة الأرض وطينها، وبمواجهة الإنسان نفسه: بلحمه ودمه وأعصابه وغراائزه وشواعره وأماناته، بتكوينه النفسي كما كشفته وستكشف جوانب منه أحدث نظريات علمي النفس والتشريح .. وهكذا «وفي الوقت نفسه فإن الإنسان في المنظور الإسلامي ينبغي الإيحرام نفسه من الرزق والمداعع اللذين أنعم الله بهما عليه» ويمضي بوزار إلى القول «بأن الزواج لما كان في أساسه عقداً فإنه يمكن أن يفسخ إذا لم ي عمل بجميع بنوده. ولا يمكن أن تكون الدوافع تافهة، لأن القرآن لا يبني يحضر على الوفاء بالعهود وفاء تماماً. فالترخيص بالطلاق إذن واضح جلي لكنه يجب أن يقصد داخل إطار معين. وهناك من جهة أخرى صيغة لإصلاح ذات البين، والمرأة مؤهلة قانونياً حسب بعض الشروط لطلب الطلاق .. ولاريب أن الطلاق جرح إجتماعي، والعقيدة الإسلامية تنظر إليه هذه النظرة، والترخيص به بشكله المنظم، قد يedo مع ذلك أفضل بالنسبة إلى بعضهم من تحريره المطلق الذي يجري على الزوجين قديمي العهد التضحية بحياتهما في تعزّب قسري، ويهدى السبيل أمام الزنا والمعاشة غير الشرعية^(١).

(١) إنسانية الإسلام ص ١١٢ - ١١٣.

ويقف سيديو عند (الشروط) التي تضع يباء حلية الطلاق جملة من الفرامل والضوابط فلا تجعل منه ممارسة سائبة. هذا التوازن بين المرونة والصرامة، بين الحرية والضرورة، بين الاختيار والإلزام، وبين سائر الثنائيات والتقابلات التي لا يحصيها عد في الحياة البشرية، هو واحد من أهم ميزات الإسلام وتفرده على سائر النظم والقوانين والمذاهب التي تجنب صوب هذا الحد أو ذاك .. فها هنا، بصدق الطلاق، يلحظ سيديو كيف أن الإسلام الذي أحله «جعله في الوقت نفسه تابعاً لبعض الشروط فيمكن الرجوع عنه عند الطيش والتهور. والطلاق لكي يكون باتاً، يجب أن يكرر ثلاث مرات متتابعات .. المرأة إذا ماطلت لاتحل لزوجها الأول إلا بعد أن تنكح زوجاً آخر فيطلقها هذا الزوج، وهذا الحكم على جانب عظيم من الحكمة لما يؤدي إليه من تقليل عدد الطلاق، ولا يحق للمرأة أن تطلب الطلاق إلا عند سوء المعاملة»^(٢).

وتتعلق فاكيليري من حقيقة «أن المجتمع الغربي ما دام قد ارتضى الطلاق أيضاً» واعترف به في الواقع كضرورة من ضرورات الحياة، وخلع عليه في كل مكان تقريباً صفة شرعية كاملة» فإنه لا يبرر للدفاع عن إعتراف الإسلام به. ولكنها ماتثبت أن تجد نفسها مسوقة باغراء التصميم الإسلامي للطلاق إلى الحديث عنه مقارناً بما كان الجاهليون يعملونه .. وإلى الشروط والضوابط التي حدّت من حرّيّته المطلقة على الحركة .. وإلى إطار عدم التحييد العام الذي يحيطه به هذا الدين

(٢) تاريخ العرب العام ص ١١١.

: «فإننا بدراستنا له، وبمقارنتنا بين عادات العرب في الجاهلية وبين الشريعة الإسلامية، نفوز بفرصة نظهر فيها أن القانون الإسلامي قد دشن في هذا المجال أيضاً اصلاحاً اجتماعياً. فقبل عهد محمد ﷺ كان العرف بين العرب قد جعل الطلاق عملاً بالغ السهولة .. أما القانون الالهي فقد سن بعض القواعد التي لا تجيز إبطال الطلاق فحسب، بل التي توصي به في بعض الأحوال .. وليس للمرأة حق المطالبة بالطلاق، ولكنها قد تلتمس فسخ زواجها باللجوء إلى القاضي، وفي إمكانها أن تفوز بذلك إذا كان لديها سبب وجيه يبرره. والغرض من هذا التقييد لحق المرأة في المبادرة هو وضع حدًّا لمارسة الطلاق، لأن الرجال يعتبرون أقلًّ استهدافاً لاتخاذ القرارات تحت تأثير اللحظة الراهنة، من النساء. وكذلك جعل تدخل القاضي ضماناً لحصول المرأة على جميع حقوقها المالية وغير المالية الناشئة عن إنجاز فسخ الزواج. وهذه القاعدة، والقاعدة الأخرى التي تنصب على أنه في حالة نشوب خلاف داخل الأسرة يتبعن اللجوء إلى بعض الموقفين ابتغاً الوصول إلى تفاهم، تنهضان دليلاً كافياً على أن الإسلام يعتبر الطلاق عملاً جديراً باللوم والتعنيف ..»^(٣).

ومن أجل ألا تتصور، بنتيجة القيود التي رسمها الإسلام على الطلاق، والإطار العام لعدم التحبيذ الذي وضعه فيه، أن الطلاق -بال التالي - أمر مرفوض، وأن الإقدام عليه يقترب بالمرء من حافة الخطأ أو الجريمة، فيما يجعل المنظور يقارب الرؤية النصرانية للموضوع؛ من

(٣) دفاع عن الإسلام ص ١٠١ - ١٠٣

أجل الآنفع في هذه المظنة، فإن الباحث المجري المسلم ليوبولد فايس (محمد أسد) يذكرنا «بأن الزواج في الإسلام لما كان عقداً مدنياً فحسب، فإن في مكنته الشريكين في الزواج أن يلجأا دائمًا إلى الطلاق خصوصاً وأن الوصمة التي تلتصق بالطلاق، سواء بشدة أقل أو أكثر، في المجتمعات الأخرى، معروفة في المجتمع الإسلامي»^(٤). وفايس كتب استنتاجه هذا في الربع الأول من هذا القرن. والآن فإن الغرب، بجناحيه الرأسمالي والشيوعي، يشهد موجة هائلة من الإقدام على الطلاق، على مستوى التشريع والتنفيذ، فيما يتجاوز بأرقامه ومعدلاته ما يحدث في الشرق الإسلامي نفسه الذي سبق وأن أباحت شريعته الطلاق، ذلك «أن الزواج عند المسلمين» كما يقول لايتز «يجلّ عما رماهم به كتاب النصارى. والقول بأنه لا يوجد حد للزواج والطلاق عند المسلمين، وغير صحيح. والطلاق عندهم ليس هو بالأمر الهين، فعدا عن وجود المحكمين فعلى الرجل أن يدفع صداق (المرأة) المسمى عند إجراء العقد، وهذا غالباً يكون فوق ما يقدر زوجها على إيفائه بسهولة، فمركز المرأة بالإسلام قوي مؤمن من الطلاق. إن النصارى والبيزنطيون يرون الزواج أمراً روحاً ومع ذلك نرى عقدة النكاح محترمة عند المسلمين أكثر مما هي محترمة في البلاد المسيحية .. ويسوقني أن أذكر ماليس لي مناص من ذكره وهو أنني سكنت بين المسلمين أربعين وخمسين عاماً ابتداءها سنة ١٨٤٨ فمع وجود التساهل في أمر الطلاق عندهم وعسره عند النصارى، فقد وقع حوادث طلاق عند النصارى أكثر مما وقع عند المسلمين بكثير ..»^(٥).

(٤) الطريق إلى مكة ص ٣٠٠ - ٣٠١.

(٥) دين الإسلام ص ١١.

أما دينيه فإنه يوجه تقدّه المُرّ «إلى الكنيسة التي أساءت - كذلك في مسألة الطلاق، وذلك لمخالفتها أيضاً قوانين الطبيعة» وهو يقصد الفطرة التي فطر الله الناس عليها، ويتساءل «هل أشد من الحكم على زوجين شابين لم يستطعا لبعضهما صبراً، وقد خاب ظنهمَا في الزواج ولم يدرك السعادة التي طلبها من وراء ذلك، هل أشد من الحكم عليهما بأن يخلداً يقضيان بقية أيامهما في عذاب ونكد وشقاء؟ كذلك إذا كان أحدهما عاقراً أو كان غير كفء لزميله، هل يحرم الآخر من أن يبني لنفسه بأخر وأن يقيم له عائلة من جديد؟»^(٦). ولم ينسى دينيه حقيقة أن إباحة الطلاق لا تعني بالضرورة تشجيعه والتحثّ عليه، فها نحن أولاء «في صدد الطلاق لا نقوتنا حكمة التشريع الإسلامي وهو يرى السوء في فوضى الطلاق، فيسمع النبي الكريم (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يقول : (أبغض الحال إلى الله الطلاق)»^{(٧) . . . (٨)}.

ويمنع سوسة قارئه القناعة التامة بمصداقية التحليل الإسلامي للطلاق بما شهدته المجتمعات النصرانية على أرض الواقع «فلقد حرمت المسيحية الطلاق ولكن في الوقت نفسه نجد أنظمة البلاد المسيحية وقوانينها الرسمية تنص على إباحته. إن المحسين أنفسهم قد ضربوا بتعاليم دياتهم عرض الحائط، ووضعوا القوانين التي تنقضها من الأساس، وما كان ذلك كرهاً لديتهم ولكن رغبة في وضع ما تتطلبه

(٦) أشعة خاصة بنور الاسلام ص ٣٤.

(٧) رواه أبو داود وابن ماجه عن ابن عمر.

(٨) أشعة خاصة بنور الاسلام ص ٣٤.

نفسية المجتمع البشري من نظام يضمن «الاطمئنان في علاقات الجنسين، ويケفل السعادة البشرية». ولو صاحا المسيحيون من غفلتهم وتأملوا في الأمر لاتضح لهم بأن الإسلام قد سبّهم في هذا المضمار من قبل ثلاثة عشر قرناً...»^(٩).

ويضيّق سوسة إلى القول «بأنَ الله سبحانه سُنَّة الطلاق لعباده وفقاً للنمايس الاجتماعية التي فطر عليها الإنسان، ووضع النظام الذي أراده في هذا الشأن، وذلك لتوضيح علاقة الرجل بالمرأة وتأمين الوئام بين الجنسين، مع ضمان العدل والانضباط الاجتماعي»، وهذا ما نظرن له المسيحيون بعد مضي قرون عديدة وهم خاضعون لنير استبعاد الكنيسة حتى كان لهم في الماضي القريب أن يتخلصوا من تعاليم ديانتهم في هذا الشأن فساروا في سبيل الشريعة الإسلامية راوين غليلهم من تعاليمها الإلهية ولكن بدون أن يعترفوا بأوهام ديانتهم وصدق الديانة الإسلامية»^(١٠).

ولايغوص سوسة أن يلحظ، وقد عاش في ديار الغرب سنوات عديدة، «كيف يصبح الطلاق اليوم عند المسلمين إلى جانب القلة، ويكثر عند الغربيين الذين كانوا ينكرون أنه أشد الإنكار، وما فتن يزداد مع الزمن انتشاراً مطرداً»، فإنه يحصل في الولايات المتحدة الأمريكية كل سنة ما ينفي على المائة ألف طلاق، وفي أوروبا يبت في عشرات الآلاف من قضايا الطلاق وعلى الأخص في فرنسا. ولا يغيب عن

(٩) في طرفي إلى الإسلام ٢٠ / ٣١ - ٣٢.

(١٠) نفسه ٢ / ٣١.

الذهن أن الإسلام مع إباحته الطلاق للضرورة، فإنه يعد أبغض الحلال عند الله، كما أنه ورد في القرآن الكريم ما يحتم الرفق بالمرأة، ويفرض المحافظة على حقوقها ويُقصي الرجل عن الإقدام على الطلاق ما أمكن»^(١١).

وهكذا بينما نجد الإسلام يحل الطلاق وينظمه في الوقت نفسه بحيث إنه لم يعد يشكل منذ البداية أية معضلة في الحياة الاجتماعية لأنه يتضمن في تركيبه المرسوم بدقة، كافة الصيغ التوجيهية والتشريعية التي تضعه تماماً موضعه الحق في خارطة هذه الحياة .. نجد بالمقابل كيف حرمته الجماعات الأخرى، وأدانته باعتباره عملاً خطأ، ثم لما أرغمتها الضرورات على الأخذ به، انطلقت لكي تمارسه بالعنف الذي يرفض الأخذ بأي ضابط إنساني أو قيد ديني أو اخلاقي وبالسرعة التي تجعله يضرب أرقاماً قياسية، ومع ضرب الأرقام، تدمير للحياة الأسرية هناك، ولأنها واستقرارها .. إنه التحول من التقى إلى التقى الذي أغنى الإسلام أهله عن الواقع في مأساته المحرنة، بذلك البرنامج الذي يفرض نفسه اليوم ويكتسب إعجاب الخصوم والأصدقاء !!

فماذا يقول رجل من نصارى الشرق، كانت كتاباته عن الإسلام ورسوله (صلى الله عليه وسلم) مصدقاً للأية الكريمة (ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إننا نصارى ..)^(١٢) : إنه يسر جدأ تصور زواج بغير طلاق بصورة من الصور» هكذا يبدأ نظمي لروا تحليله للموضوع «فالزواج» نظام جعل لإسعاد الناس

(١١) نفسه ٣١ / ٣٢ .

(١٢) سورة المائدة، الآية ٨٢ .

وصلاح أمور حياتهم. ولم يجعل الناس ليكونوا عبيداً أو ضحايا للزواج. فالزواج الذي تستقيم به حياة الإنسان هو الذي يستحق الإبقاء عليه، أما الزواج الذي به تفسد حياة الإنسان، ويتطرق إليها العطب والعنف وصديد الحقد والسخط، فهذا ينبغي أن يبتز قبل أن يقضى على فرصة الحياة الفدّة المقدّسة، كما يبتز العضو الفاسد من الجسم حرضاً على بقاء الجسم كله مهما كان ذلك العضو المبتور عزيزاً. (لاضرر ولاضرار)^(١٣) قاعدة ليس أحکم منها في جميع شئون البشر ومعاملاتهم، وهذه هي القاعدة الإسلامية العامة. إن فرصة الإنسان في الحياة واحدة ففيهم نجعلها عذاباً مقيماً لزوجين تبيّن أن الوفاق بينهما مستحيل، وأن حياتهما معاً إهدار لحياتيهما لا محالة. إن التطبيق العملي أثبت ذلك، وصارت أمم الغرب المسيحية تحيّز الطلاق في قانونها^(١٤).

وهو تحليل مقنع لأشد المعاندين لضرورات الحياة البشرية، فكيف يدعاها؟ لكن لوقا لا يقف عند هذا الحدّ بل إنه يمضي لكي يعزّز تحليله بالمزيد من المعطيات المنطقية، مؤكداً على التعادلية الإسلامية التي تجعل الطلاق، أو أية ممارسة أخرى، في محلّها تماماً بين السلب والإيجاب، بين الضرورة والتحرر، وبين التحديد والإطلاق.. «إن رخصة الطلاق دواء من المذاق. أو جراحة موجعة. ولكن من ذا الذي يلغى التداوي كراهة للمرارة، أو يحرم الجراحات كراهة للألام والمصالب؟ لا بدّ من

(١٣) رواه ابن ماجه في (كتاب الأحكام) والطبراني في (المعجم الكبير) والإمام أحمد (حديث رقم ٢٨٦٧) (عن ابن عباس رضي الله عنهما).

(١٤) محمد: الرسالة والرسول ص ١١٦ - ١١٧.

الدواء ومن الجراحة.. لا بدّ من وسيلة لتدارك الأخطاء وإعطاء الفرصة لبني آدم وبنات حواء كي يَتَدَوَّوا من جديد بناء سعادتهم في الدنيا بإقامة أركان أسرات سليمة الصرح يعمرها الأمّن وال媧دة والرحمة. والإسلام يضع رخصة الطلاق في موضوع الدواء الكريه المذاق أو مبضع الجراح ولازيادة، ولا يكون اللجوء إليه إلّا بعد استنفاد الحيلة في أصلاح ذات البين.. ولن يستمر المرأة في جميع الأحوال تحت رحمة الزوج إمساكاً أو تسريراً، إذ يجوز أن تكون عصمة المرأة بيدها إن شرطت ذلك عند عقد الزواج، فيكون زمام الحياة الزوجية في عنقها، إن شاءت أبقيت وإن شاءت فصمت. وهذا هو الحد الذي يقول العقل إنه لا يجور على حقوق السعادة الفردية ولا يجعل الزواج أحياناً (عاهة مستديمة) بغير مبرر عقلي، وبغير مصلحة لكاين من كان^(١٥).

ويؤشر لوقا على المزيد من ضمانت الاستمرار وضوابط الطلاق التي تمنعه من التسيب والانفلات «فلتحمّم واضحة جعل الطلاق على ثلاث مراحل، حتى يكون هناك موضع للمراجعة قبل أن تقع الواقعـة. فإن سلطان الغضب غشـوم. أما السكران والمخرج والمكره فلا يقع منه طلاق»^(١٦).

ولا يفوته -أخيرـاً- أن يلحظ جانباً من جوانب الهندسة الإسلامية للموضوع ربما غفل عنه بعض المسلمين .. إن «القول بأن يكون القاضي هو الذي يصدر الطلاق لأسباب محددة، مثل الزنا، قول فيه

(١٥) نفسه ص ١١٩ - ١١٧.

(١٦) نفسه ص ١٢٠.

وجه غضاضة. لأن التحاكم في دور القضاء فيه ابتدال للأعراض حتى تندو مضغة في الأفواه، وعرضه للحاجة والملاحة. إن صون الأسرار وأسباب الفراق هنا أليق، وفيه من النخوة وال بصيرة الشيء الكثير، حتى لا توصم المرأة بما يعييها ويعوق زواجهما مرة أخرى. وحتى لا يوصم بناتها أو أبناؤها بما تردد في قاعات المحاكم من مثالبها، وما قد يصدر حكم القاضي تأسياً عليه^(١٧).



قد يكون من المناسب في ختام هذا المقطع الإشارة إلى التقرير الذي أعلنته وكالة (قدس-برس) في لندن ونشرته (قضايا دولية) في عددها ٢٥٩ (ديسمبر ١٩٩٤م) والذي يؤكد كيف أن واقعة الطلاق أخذت تغزو قلعة الرفض نفسها في الحياة الغربية : الكنيسة!

فلقد ذكرت دراسة حديثة نشرت مؤخراً أن الخيانة الزوجية والقلق المالي والشذوذ الجنسي وسعات العمل الطويلة، هي المسببات الرئيسية للزيادة الحادة في معدلات الطلاق بين القساوسة البريطانيين. وأعرب مسؤولو كنيسة إنجلترا عن قلقهم من انتشار هذه الظاهرة خاصة وأنها قبل عقد من الزمان كانت نادرة وإن لم تكن غير موجودة (لاحظ أن قلق مسؤولي الكنيسة لاصلة له بتزايد حالات الشذوذ الجنسي وارتفاع معدلات الخيانة الزوجية بين القساوسة، وإنما هو مرتبط - فقط - بتزايد حالات الطلاق، لأن الذي يفرزهم على ما يedo - ليس مخالفـة قوانـين الفـطـرة والمـيل عـنـها، ولا حتى أـوـامر الله ورسـله (عـلـيهـم الصـلاـة وـالـسـلام) وإنـما تعـالـيمـ الـكـنـيـسـةـ فـحـسـبـ بـغـضـ النـظرـ

(١٧) نفسه ص ١٢٠.

عن مصدر هذه التعاليم ومصداقيتها الدينية).

وتنصي الدراسة المذكورة إلى القول بأنَّ معدلات الطلاق قد ارتفعت لدى رجال الدين في مطلع التسعينيات لتصل إلى ٥٠ حالة في السنة. فيما تضاعف العدد في إحدى الأسقفية ثلاث مرات خلال الأربع سنوات الأخيرة. وقالت مستشاراة الزواج ماري كيرك التي ساهمت في إعداد الدراسة التي حملت عنوان (الزواج المقدس): إن هناك حاجة ماسة للمساعدة وأضافت: عليهم ضغط كبير، ورجال الدين وزوجاتهم يعيشون بين الناس وينظر إليهم على أنهم نماذج للزوجية، ليس هناك من يتوقع أنهم يعانون من مشاكل.

وتقول سيدة من منطقة ساسيكس، بعد أن اكتشفت خيانة زوجها القسيس: إن الكنيسة معنية فقط بالتكلم على فضائح رجالها الجنسية. وتضيف إن القساوسة لم يتربوا على حماية أنفسهم من الواقع في هوئ نساء فاتنات. غير أن موضوع الخيانة الزوجية ليس مقصراً على إقامة القسيس علاقات غرامية مع النساء المقربات من الكنيسة وإنما مع العاملين الرجال وقساوسة آخرين أيضاً. ففي الشهر الماضي استقال القسيس المتزوج إيان أوريز من كنيسة سانت جورج في لندن بعد أن انكشف أمر علاقته مع زميل له. وقد اعترف بذلك في كتاب استقالته. ويطالب بعض القساوسة المطلقين السلطات الكنسية بالسامح لهم بالزواج مرة أخرى. ويقول القسيس روبي ولیامز إن على السلطات الدينية إن تهتم بمشكلات الزواج التي تواجه رجال الكنيسة وتعي متطلباتها.

ومرة ثالثة ورابعة وعاشرة.. ماهي الأكثر دواماً واستجابة لمطالب الإنسان: شريعة الله أم تعاليم أصحاب الميل والظنون والأهواء من المشرعين
بغير علم؟

(٧)

شهادة التاريخ



شهادة التأريخ

ونحن غضي إلى ختام بحثنا هذا ، لا بأس أن نؤشر على عدد من الشهادات ذات البعد التاريخي ، فمما لا ريب فيه أن التاريخ ، باعتباره تحققاً مشهوداً للمبادئ والنظريات في دائرة الواقع ، يمكن أن ينبع قناعات إضافية حول الموضوع .. إنه محك الاختبار .

ترجع بنا سيدرك هونكه إلى البدايات .. لحظة وضع الإسلام المرأة في مكان «أعلى وأرفع مما احتلته في الجاهلية» بل إنها تبدأ بالمرأة الأولى في تاريخ الإسلام : خديجة (رضي الله عنها) زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) الأولى التي عاش معها أربعة وعشرين عاماً ، والتي «أجاز لها أن تستزيد من العلم والمعرفة كالرجل تماماً» .. بعدها ، وعلى مدى القرون التالية التي تالت عبرها حضارة الإسلام «سار الركب ، وشاهد الناس سيدات يدرسن القانون والشرع ، ويلقين المحاضرات في المساجد ، ويفسّرن أحكام الدين .. فكانت السيدة تنهي دراستها على يد كبار العلماء ، ثم تال منهم تصريحاً لتدريس هي بنفسها ما تعلمته ، فتصبح الأستاذة الشيخة .. كما لمعت من بينهن أدبيات وشاعرات ، والناس لا ترى في ذلك غضاضة ، أو خروجاً على التقاليد»^(١) كان كثرة من اشتهر من النساء بمعارفهن العلمية والأدبية دليلاً - كما يقول لوبيون - «على أهمية النساء أيام نصارة حضارة العرب ، فقد ذاع صيت عدد غير قليل منها في العصر العباسي في

. (١) شمس العرب تسطع على الغرب ص ٤٧٠

المشرق والعصر الأموي في إسبانيا»^(٢).

ويقول ديورانت «كانت البنات يذهبن إلى المدارس سواء بسواء . ونبغ عدد من النساء المسلمات في الأدب والفن»^(٣) ولم تكن «النساء متأخرات عن الرجال في ميدان العلوم والمعارف » كما تقول كوبولد «فقد نشأ منها عمالات في الفلسفة والتاريخ والأدب والشعر وكل ألوان الحياة»^(٤) ونحن لا نزال نتذكر عبارات جاك رسيلر في هذا المجال : «يقوم تعليم البنات على تلقينهن تربية دينية قوية ، وعلى تعويذهن الصلاة ، وجعلهن في وقت مبكر صالات للآعمال المنزلية ، وبعد سنوات أيضاً يعلمون قرض الشعر والفنون»^(٥) لقد كان تعليم المرأة ، كما يؤكّد دينينه «يساير كل المسيرة جميع تعاليم الدين ، وقد كان في عصر ازدهار الإسلام يُفاضُ فِيضاً على المسلمين ، وكانت ثقافتهن حينذاك أرفع من ثقافة الأوروبيّات دون جدال»^(٦) .

ويجري كُوستاف لوبون هو الآخر مقارنة بين المرأة المسلمة وزميلتها الغربيّة فيجد «أن نساء الشرق أعظم تعليماً من أكثر نساء أوروبا» وهو يحدّر من القول «بأن طرق حياة النساء في الشرق مانعة من تعليمهن في كل وقت» ذلك «أن عدد النساء اللاتي اشتهرن أيام ازدهار

(٢) حضارة العرب ص ٤٠٣ - ٤٠٤.

(٣) قصة الحضارة ١٣/٣٠٦.

(٤) البحث عن الله ص ٥١.

(٥) الحضارة العربية ص ٥٤.

(٦) محمد رسول الله ص ٣٤١.

حضارة العرب بعلومهنّ وأدابهنّ، كان كثيراً إلى الغاية، ولم يستند الكتاب الذين تحدثوا عن جهل المرأة الشرقية إلا إلى حال الإمام اللاتي يجلبن من أقاصي الأقطار . . وما هؤلاء الكتاب إلا كمن يستنبط رقي السيدة الباريسية الفاضلة من حال خادمة غرفتها»^(٧). ثم يخلص لوبيون إلى القول بأن «النساء المسلمات قد أخرجن في الدهر الغابر من المشهورات العاللات بقدر ما تخرج مدارس الإناث في الغرب اليوم»^(٨).

لم يقتصر الأمر على دائرة الثقافة وحدها، ولا التربية وحدها، لكنه اندماج واسع لكي يلف الحياة على امتدادها : «أن نشاطات المرأة المسلمة قد تمتد أحياناً خارج المنزل . فبعض النساء المسلمات كن يقمن بمسؤوليات عامة، في الحرب والتجارة، ولكن ذلك كله كان في إطار الخلق الكريم»^(٩). وماكلوسكي إنما تلخص بهذه الكلمات القلائل، ليس وضع المرأة المسلمة فحسب، إنما معادلة الحياة الإسلامية نفسها: العمل والقيم . . الحرية والالتزام . . النشاط العام والأخلاق التي تحمي من التبذّل والامتهان، وتجعله مشعاً نظيفاً يليق بهذا الكائن الفريد الذي أراد له الإسلام أن يظل مشعاً . . نظيفاً . .

ويذكر بوازار «بالاحترام والحرية» اللذين كانت المرأة تتمتع بهما «في ظل الخلافة الأموية بإسبانيا». فقد كانت يومئذ شاركت مشاركة تامة في الحياة الاجتماعية والثقافية، وكان الرجل يتودّل (السيدة) للفوز

(٧) حضارة العرب ص ٤١٢ - ٤١٣.

(٨) روح السياسة (عن محمد كرد علي: الإسلام والحضارة العربية ١ / ٨٣).

(٩) رجال ونساء أسلموا ٦٤/٩.

بالخطوة لديها . . إن الشعراء المسلمين هم الذين علموا مسيحيي أوروبا
ـ عبر إسبانياـ احترام المرأة»^(١٠).

بل إن هونكه تلحظ كيف أن هذا الاحترام عبر عن نفسه حتى في دائرة الجماليات الصرفة التي يتصور البعض جهلاً أنها وهندة الاسلام المركز المرأة في المجتمع، على طرفٍ نقىض : «إن احترام العرب لعالم النساء واهتمامهم به ليظهران بوضوح عندما نرى أنهم خصوه بفيض من العطور وبأنواع الزينة التي وإن لم تكن مجھولة قبلهم، إلا أنها فاحت بشروءة الشرق العطرية الزكية، وبالأساليب الفائقة في تحضيرها. كذلك فإن العثون الذي كان يزيّن الوجوه الخلقة، منذ حملات الصليبيين، على طريقة النبي محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قد أصبح نموذجاً يقلد الرجال»^(١١).

والى عهد ليس ببعيد نجد المرأة المسلمة تمارس التقاليد التي انحدرت إليها من عصور التأثر والازدهار . . وإيلين كوبولد، الباحثة الإنكليزية المسلمة، تنقل لنا ما كتبته اللادى ماري مونتكاد، زوجة السفير الإنكليزي في تركيا(العثمانية) الى شقيقتها حيث تقول «يزعمون أن المرأة المسلمة في استبعاد وحجر معيب، وهو ما اود تكذيبه فإن مؤلفي الروايات في أروبا لا يحاولون الحقيقة ولايسعون للبحث عنها، ولو لا أنني كنت في تركيا وأنني اجتمعت الى النساء المسلمات، ما كان إلى ذلك سبيل، وإنني استمع إلى أخبارهم وحوادثهم وطرق معيشتهم

(١٠) إنسانية الإسلام ص ١٠٨ .

(١١) شمس العرب تسطع على الغرب ص ٥٣ .

من سبل شتى، لذهبت أصدق ما يكتبه هؤلاء الكتاب، ولكن ما رأيته يكذب كل التكذيب أخبارهم، ولا أبالغ إذا قررت لك أن المرأة المسلمة، وكما رأيتها في الآستانة، أكثر حرية من زميلاتها في أوروبا ولعلها المرأة الوحيدة التي لا تُعنى بغير حياتها البيتية، ثم انهن يعشن في مقصورات جميلات ويستقبلن من يُرددنَ من الناس ..»^(١٢).

وتعالى كوبولد المرأة المسلمة في مكة والمدينة فترى أن من واجبها، كما تقول «تكذيب الشوائع المتشرة في أوربا بشأن (الحرم) ذلك أتنى قد علمت وأنا في المدينة وفي مكة، بأن جلَّ الناس فيهما، إن لم أقل كلهم، ليس لهم غير زوجة واحدة، وأن هذه الزوجة تقوم بواجباتها المنزلية في صباح النهار وأطرافه، حتى إذا انتهت من أعمالها استقبلت صريحاتها وخرجت معهن للتنزه والرياضة وهي مسرورة كل السرور بحياتها وبيتها»^(١٣).

وبالجاز شديد، «فإن الحرية الجديدة التي أعطاها الإسلام للمرأة، خلقتها -كما تقول كوبولد- خلقاً جديداً، فنبغ منهاهن الشاعرات والكاتبات والملفات والخطيبات والشائرات، مما لا يذكر له التاريخ شيئاً، وهذا الحرية التي أعطاها الإسلام للمرأة منذ مئات السنوات لم تفضل بها دولة الإنكليز على نسائها إلا في الأعوام المتأخرة»^(١٤). وهي تجري مقارنة أخرى : «فكمما كان للنساء الأوروبيات صالونات منذ زمن

(١٢) البحث عن الله ص ٨٥.

(١٣) نفسه ص ٨٦ - ٨٧.

(١٤) نفسه ص ٨٤.

قصير فقط، فقد كان لنساء الاسلام صالونات أدبية وسياسية واجتماعية منذ مئات السنين، وهذه الظاهرة فريدة في نوعها وليس هناك من يماثل الإسلام فيها .. وهذه الصالونات النسائية لا يجب تجاهل خطورتها وما كان لها من أثر في تغذية الحضارة الاسلامية»^(١٥).

وهكذا فإن ماحدث في عصور الظلمة التي سبقت الاستعمار الغربي لعالم الاسلام، وزامته، ونزلت بالمرأة درجات عن المكانة التي كانت تتربع فوقها .. ضيقت عليها الخناق في مساحة محدودة، بعد أن كانت ساحتها الحياة على امتدادها .. أمور لا علاقه لها وبالإسلام نفسه، كما هو بدءاً معروفاً، إنما هي مجموعة ظروف الجهل والتخبط والفوضى التي كان الاستعمار نفسه واحداً من أخطر أسبابها، ما جعل الصورة تتغير هذا التغيير الملحوظ .. «إن العادات والتقاليد» المشكلة في مثل تلك الظروف وليس «الشريعة الاسلامية» كما يقول ليوبولد فاييس «هي المسؤولة عن العزلة التي فرضت على المرأة كل هذه المدة الطويلة في كثير من البلدان الاسلامية، ذلك أننا لانستطيع أن نجد، لافي القرآن ولا في سنة النبي ﷺ أيّاً أمر بمزاولة هذه العادة التي التي أخذها المسلمون في ما بعد عن الروم»^(١٦).

وهو الأمر الذي يلحظه جيداً رجل القانون الفرنسي مارسيل بوازار «فليس في التعاليم القرآنية ما يسُوَّغ وضع المرأة الراهن في العالم الإسلامي والجهل وحده، جهل المسلمة حقوقها بصورة خاصة، هو

(١٥) نفسه ص ٨٤ - ٨٥.

(١٦) الطريق الى مكة ص ٣٠١ - ٣٠٢.

الأمهات)^(١٨)، وقال كذلك (خيركم من أحسن إلى امرأته)^(١٩)، ولا يمكن أن تصدر مثل هذه الأحكام عن مجتمع لا يحترم المرأة بوصفها امرأة».. ومرة أخرى فإن «دونيتها النسبية الراهنة بيازء الرجل» إنما هي كما يؤكد بازار نتيجة مباشرة للظروف الاجتماعية والاقتصادية الإجمالية للمجتمع الإسلامي ..^(٢٠).

ولكن كان هناك -كما هو الحال دائماً- انتهازيّ العقائد والافكار من الغالبين والمغلوبين على «السواء»، من سوّلت لهم أنفسهم أن يربطوا الظاهرة (الزمنية) بالاسلام نفسه .. وأهدافهم واضحة بيّنة، رغم خيالها وتسترها .. أن يساعدوا، من جهتهم، وضمن سلسلة مترابطة من حلقات النشاط المضاد، على فك الارتباط بين هذه الأمة وبين دينها، حتى إذا ماضاعت قيادتها العقائدية، وتفككت أوصالها، قطروها إلى شاحنة الغرب لكي تغصي -كما اتفص أكثر فأكثر- لا إلى ماتريده المرأة المسلمة، ولا الرجل المسلم، وإنما إلى محطّات واهداف ما كان أحد يرجو الذهاب -في يوم من الأيام- إليها، لأنها ماتكشفت في نهاية الأمر سوى عن التفكك والدمار والتعاسة والضياع ..

ما كانت -أبداً- كسباً، ولكنه الخسران المبين : «يريد الله ليتبين لكم وبهديكم من سن الذين من قبلكم ويتبوب عليكم والله عليم حكيم.

(١٧) إنسانية الإسلام ص ١١٤.

(١٨) رواه القضاوي والخطيب في التاريخ.

(١٩) رواه الترمذى وابن ماجه بلفظ (خيركم خياركم لنسائهم).

(٢٠) إنسانية الإسلام ص ١١٥.

والله يريد أن يتوب عليكم، ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تغدوا ميلاً عظيماً^(٢١). وصدق الله العظيم.

• مُسْكِنُ الْجَنَاحِيَّاتِ •

(٢١) سورة النساء، الآياتان ٢٦ - ٢٧ .

المحتوى

٧	قضايا من ملف المرأة
٣٣	(١) المرأة كائناً متفرداً
٤٥	(٢) الحقوق
٦١	(٣) الحجاب
٧٧	(٤) الأسرة
٩١	(٥) تعدد الزوجات
١٠٩	(٦) الطلاق
١٢٣	(٧) شهادة التاريخ

كتب للمؤلف

أ- بحوث تاريخية

- ١- ملامح الإنقلاب الإسلامي في خلافة عمر بن عبد العزيز (الطبعة الثامنة) مؤسسة الرسالة - بيروت
- ٢- عماد الدين زنكي (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ٣- دراسة في السيرة (الطبعة ١٣) مؤسسة الرسالة - دار النفائس
- ٤- الحصار القاسي : ملامح مأساتنا في أفريقيا (الطبعة الثالثة) مؤسسة الرسالة
- ٥- التفسير الإسلامي للتاريخ (الطبعة الخامسة) دار العلم للملائين - بيروت
- ٦- نور الدين محمود : الرجل والتجربة (الطبعة الثانية) دار القلم - دمشق
- ٧- الإمارات الأرتقية في الجزيرة والشام : أضواء جديدة على المقاومة الإسلامية للصلبيين والتر (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ٨- في التاريخ الإسلامي : فصول في المنهج والتحليل (الطبعة الأولى) مكتبة الإسلامي - بيروت
- ٩- المقاومة الإسلامية للغزو الصليبي : عصر ولادة السلاجقة في الموصل (الطبعة الأولى) مكتبة المعارف الرياض

- ١٠ - ابن خلدون إسلامياً (الطبعة الثانية) المكتب الإسلامي
- ١١ - دراسات تاريخية (الطبعة الأولى) المكتب الإسلامي
- ١٢ - حول إعادة كتابة التاريخ الإسلامي (الطبعة الأولى)
دار الثقافة الدوحة
- ١٣ - المستشرقون والسير النبوية : بحث مقارن في منهج
المستشرق البريطاني المعاصر : مونتغمري وات (الطبعة الأولى) دار الثقافة
- ١٤ - تخليل للتاريخ الإسلامي : اطار عام (الطبعة الأولى) دار الثقافة
- ١٥ - المنظور التاريخي في فكر سيد قطب (الطبعة الأولى)
دار القلم - بيروت
- ١٦ - حاضر الإسلام ومستقبله من منظور غربي (قيد النشر)
- ١٧ - دليل التاريخ والحضارة في الأحاديث النبوية الشريفة
(بالاشراك) (قيد النشر)

بـ- بحوث إسلامية

- ١ - لعبة اليمين واليسار (الطبعة الخامسة) مؤسسة الرسالة
- ٢ - تهافت العلمانية (الطبعة الخامسة) مؤسسة الرسالة
- ٣ - مقال في العدل الاجتماعي (الطبعة الرابعة) مؤسسة الرسالة
- ٤ - مع القرآن في عالمه الرحيب (الطبعة الثالثة) دار العلم للملايين

- ٥- آفاق قرآنية (الطبعة الثانية) دار العلم للملائين
- ٦- كتابات على بوابة القرن الخامس عشر (بالاشتراك) (الطبعة الاولى) دار العلوم - الرياض
- ٧- كتابات إسلامية (الطبعة الأولى) المكتب الإسلامي - مكتبة الحرمين
- ٨- أصوات جديدة على لعبة اليمين واليسار (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ٩- مدخل إلى موقف القرآن من العلم الحديث (الطبعة الأولى)
- ١٠- العلم في مواجهة المادة : قراءة في كتاب (حدود العلم) (الطبعة الثالثة) مؤسسة الرسالة
- ١١- مؤشرات إسلامية في زمن السرعة (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ١٢- حول إعادة تشكيل العقل المسلم (الطبعة الخامسة) كتاب الأمة - الدوحة
- ١٣- في الرؤية الإسلامية (الطبعة الأولى) دار الثقافة
- ١٤- حوار في المعمار الكوني (الطبعة الأولى) دار الثقافة
- ١٥- الإسلام والوجه الآخر للتفكير الغربي : قراءات (قيد النشر)
- ١٦- في إسلامية المعرفة : بحوث ومقترنات (الطبعة الثالثة) المعهد العالمي - فيرجينيا

- ١٧- قالوا في الإسلام (الطبعة الأولى) الندوة العالمية - الرياض
- ١٨- رؤية إسلامية في قضايا معاصرة (الطبعة الأولى) كتاب الأمة - الدوحة
- ١٩- القرآن الكريم من منظور غربي (الطبعة الأولى) دار الفرقان - عمان
- ٢٠- المرأة والأسرة المسلمة من منظور غربي (قيد النشر)

أعمال أدبية

- ١- المأسورون (مسرحية ذات أربعة فصول) (الطبعة الثانية) دار الأشاد - بيروت
- ٢- في النقد الإسلامي المعاصر (نقد) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ٣- فوضى العالم في المسرح الغربي المعاصر (دراسة) (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ٤- الطبيعة في الفن الغربي والإسلامي (دراسة) (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ٥- جداول الحب واليقين (شعر) (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ٦- معجزة في الضفة الغربية (مسرحيات ذات فصل واحد) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة

- ٧- خمس مسرحيات إسلامية (ذات فصل واحد) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ٨- محاولات جديدة في النقد الإسلامي (نقد) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ٩- الشمس والدنس (مسرحية ذات أربعة فصول) (الطبعة الأولى) دار الاعتصام - القاهرة
- ١٠- مدخل إلى نظرية الأدب الإسلامي (دراسة) (الطبعة الثانية) مؤسسة الرسالة
- ١١- الاعصار والمنذنة (رواية) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ١٢- المغول (مسرحية ذات أربعة مشاهد) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ١٣- العبور (مسرحيات ذات فصل واحد) (الطبعة الأولى) دار المنارة - جدة
- ١٤- متابعات في دائرة الأدب الإسلامي (نقد) (قيد النشر)
- ١٥- الفن والعقيدة (دراسة) (الطبعة الأولى) مؤسسة الرسالة
- ١٦- في النقد التطبيقي (نقد) (قيد النشر)
- ١٧- ابتهالات في زمن الغربة (شعر) قيد النشر
- ١٨- الهم الكبير (مسرحية) (قيد النشر)

